جامعة قاصـــدي مرباح – ورقلـــــــة

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم المالية

تخصص: مالية المؤسسة

بعنوان:

إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية

دراسة استبيانية في مجموعة من البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة خلال سنة 2012

من إعداد الطالبة: حفيان جهاد

تحت إشراف الأستاذ: محمد قوجيل

نوقشت و أجيزت علنا بتاريخ:

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الدكتور/.....رئيسا

الدكتور/..... مقررا

الدكتور/.....مناقشا

الدكتور/.....مناقشا

السنة الجامعية 2012/2011

إهـــداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع

إلى من رفعتني بدعواتها و دعمها في كل خطوة من خطوات الحياة؛

إلى من حملتني وهنا على وهنا، إلى من غمرتني بحبها و حنانها؛

إلى من أنارت دربي بصلواتها، إلى من ربتني على حب العلم؛

إلى من كانت رمزا للعطاء، إلى أغلى ما في هذا الوجود أمي الغالية أطال الله في عمرها.

إلى من علمني معنى الكفاح، إلى من زرع في نفسي قوة الإرادة؛

إلى من تعب من أجلي؛

إلى رمز التضحية و مثال للصمود؛

إلى أبي العزيز أطال الله في عمره.

إلى جميع طلبة سنة ثانية ماستر مالية المؤسسة؛

إلى رفاق الدرب خاصة بالذكر:

سارة، بشرى، هاجر، منيرة، رقية

إلى كل الزميلات و الزملاء.

إلى من حملنا في رحم واحد و قاسموني أحلى الذكريات:

شقيقاتي " الزهرة، منال، حسيبة، عبير " اللاتي ساعدنني كثيرا في هذا البحث.

شقيقي العزيزين " محمد نجيب و حمزة إسلام " حفظهما الله.

إلى خطيب أختي " كوشي محمد فارس "

إلى زملاء العمل الذين شاركوني أعباء العمل؛

إلى الإنسان الغالي البعيد عن نظري و القريب من قلبي؛

إلى كل من ساعدني في انجاز هذا البحث.

تشكـــــرات

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على رسوله الكريم ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين. الحمد لله الذي أعانني على إكمال هذه المذكرة وإخراجها إلى حيز الوجود...وله يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذ الدكتور / محمد قوجيل الذي شرفني بإشرافه على هذه المذكرة وملاحظاته وتوجيهاته المستمرة والقيـ ـمة والتي لولاها ما خرج هذا الجهد المتواضع إلى حيز الوجود..

كما وأتقدم بجزيل الشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة لمجهودهم الكبير..جزآهم الله عنا خير الجزاء...

إلى السيد رحمانية عبد الرزاق نائب مدير بنك الجزائر الخارجي بوكالة ورقلة و السيد دحو جلول على كل ما قدماه لي من مساعدة للدراسة وإنجاز هذا العمل، إلى كل عمال بنك الجزائر الخارجي على ما قدموه لي من مساعدة و تزويدي بمعلومات في إطار بحثي، إلى كل عمال البنوك التجارية محل دراستنا.

إلى كل من مد يد العون والمساعدة لي...إلى الذين طوقوني بجميل صنيعهم...إلى الذين وافقوني الرأي والذين خالفـــوا...عظيـم شكـري وامتنـاني....

ولا يفوتني تقديم شكري وامتناني إلى أصدقائي جميعا في مدينة ورقلة و بالأخص في جامعة قاصدي مرباح، بدون ذكر أسمائهم ،خوفا من

الملخص:

تركز هذه الدراسة اهتمامها بكيفية إدارة مخاطر الائتمان المصرفي والتحكم فيها، و إلقاء الضوء على موضوع إدارة المخاطر من خلال عرض لأهم مفاهيم المخاطر التي تواجه العمل المصرفي، ثم نستعرض الدور الأساسي لإدارة المخاطر الائتمانية و أهميتها بالنسبة للبنوك، و نقوم بطرح المبادئ الأساسية لإدارة المخاطر الائتمانية و التي تنطوي عليها الإجراءات الواجب اتخاذها من قبل البنوك لتفعيل سياستها الجديدة في إدارة المخاطر و أخيرا قيامنا بدراسة استبيانية لإدارة مخاطر الائتمان تتمثل في عينة من البنوك التجارية في بولاية ورقلة

Résumé :

Cette étude se base sur la façon de gérer le risque de crédit des banques et de contrôle, et expliquer le thème de la gestion des risques à travers la présentation des principaux concepts de risques qui pèsent sur l'activité bancaire, puis on passe en revue le rôle essentiel de la gestion du risque de crédit et son importance pour les banques, et on a introduit les principes de base de la gestion des risques de crédit et qui impliqués dans les actions à entreprendre par les banques pour activer sa nouvelle politique sur la gestion des risques et enfin, on étudie un questionnaire pour la gestion du risque de crédit aux banques commerciales à Ouargla.

الفهرس

الاهداء III
الشكر IV
ملخص الدراسة V
الفهرس..... VI
قائمة الجداول..... VIII
قائمة الاشكال البيانية..... IX
قائمة الاختصارات والرموز X
قائمة الملاحق XI
مقدمة..... أ

الفصل الأول : ماهية المخاطر الائتمانية

تمهيد: 2
المبحث الأول: المخاطر 3
المطلب الأول: مفهوم المخاطر 3
المطلب الثاني: تعريف و نشأة و تطور الائتمان..... 4
المطلب الثالث: أهداف الائتمان 6
المبحث الثاني: أساسيات المخاطر الائتمانية 8
المطلب الأول: مفهوم المخاطر الائتمانية..... 8
المطلب الثاني: أسباب المخاطر الائتمانية..... 10
المطلب الثالث: معايير منح الائتمان 13
خلاصة الفصل: 21

الفصل الثاني :تحليل المخاطر الائتمانية

تمهيد: 23
المبحث الأول: تقنيات تحليل المخاطر الائتمانية. 24
المطلب الأول: العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني 24
المطلب الثاني: مناهج قياس المخاطر الائتمانية..... 29

المطلب الثالث: تقدير و تقييم المخاطر الائتمانية 44

المبحث الثاني: لجنة بازل و تسيير المخاطر الائتمانية 47

المطلب الأول: لجنة بازل 47

المطلب الثاني: الوقاية من المخاطر الائتمانية 60

المطلب الثالث: معالجة المخاطر الائتمانية 65

خلاصة الفصـــل: 69

الفصل الثالث : دراسة استبيانيه لدارة مخاطر الاتمان في مجموعة من البنوك التجارية بولاية ورقلة

تمهيد: 72

المبحث الأول: أطر التنظيم الاحترازي الجزائري 73

المطلب الأول: القواعد الاحترازية 73

المطلب الثاني: تصنيفات الديون و الالتزامات خارج الميزانية 75

المطلب الثالث: مركزية المخاطر، مركزية الميزانيات و مركزية عوارض الدفع: 77

المبحث الثاني: أدوات الدراسة الاستبيانية 82

المطلب الأول: تقديم الاستبيان و أهداف الدراسة 82

المطلب الثاني: تجميع البيانات و تحليلها 85

المطلب الثالث: الوقوف على أهم الاستنتاجات و تقييم الاستبيان 101

خاتمة 105

التوصيات: 106

أفاق البحث: 106

قائمة المراجع باللغة العربية 111

الملاحق 118

قائـــــــمة الجـــــداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1-2	أوزان الترجيح وفق المنهج المعياري – بازل II	31
2-2	التقديرات الرقابية المعيارية	35
3-2	أوجه الاختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي و التصنيف الداخلي المتقدم	43
4-2	أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الفصول الواردة في الميزانية	52
5-2	معاملات تحويل الائتمان للتعهدات خارج الميزانية	53
6-2	معدل الترجيحات للخطر المحتمل	64
1-3	الإحصائيات الخاصة باستمارات الاستبيان	85
2-3	وضعية المستجوبين حسب الجنس	86
2-3	وضعية المستجوبين حسب الوظيفة	86
4-3	وضعية المستجوبين حسب الشهادة (المؤهل)	87
5-3	صور المخاطر الائتمانية التي تواجه البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة	89
6-3	مصادر معلومات المحلل الائتماني عن العميل في البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة	94
7-3	طلب مسؤولي الائتمان عن معلومات مالية من المؤسسة طالبة الائتمان	96
8-3	وضعية المستجوبين حول المعلومات المالية المدققة من طرف محافظ الحسابات	97
9-3	القوائم المالية المطلوبة من المؤسسة المقترضة	97
10-3	عدد القوائم المالية المطلوبة من المؤسسة طالبة الائتمان	98
11-3	درجة الثقة في القوائم المالية	98
12-3	التحقق من صحة المعلومات المالية في القوائم المالية	99
13-3	درجة الاعتماد على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني	99
14-3	النسب المالية المعتمدة عند إجراء عملية التحليل المالي	100
15-3	سبب عدم طلب محللي الائتمان لمعلومات مالية	100

قـــائـــمة الأشكـــال البيـــانيـــة

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-1	قرارات الائتمان و تحقيق أهداف البنك	7
2-1	معاييـــر منـــح الائتمان	14
1-2	ركائز اتفاقية بازل الثانية	60
2-2	عمليات تسيير الحسابات في البنك التجاري	68
1-3	وضعية المستجوبين حسب الجنس	86
2-3	وضعية المستجوبين حسب الوظيفة	87
3-3	وضعية المستجوبين حسب التخصص العلمي	88
4-3	درجة اعتماد العوامل الخاصة بالعميل و الخاصة بالتسهيل الائتماني في اتخاذ القرار الائتماني	90
5-3	درجة اعتماد معايير نظام 5C's في اتخاذ القرار الائتماني	93

قـــــائمة الاختصـــــارات و الرمـــــوز

5C's	Five C's of Crédit
ADB	Asian Development Bank
AFDB	African Development Ban
BIS	Bank for International Settlement
CDB	Caribbean Development Bank
CEDB	Council of Europe Development Bank
EAD	Exposure at Default
EBRD	European Bank for Reconstruction Development
EIB	European Investment Bank
EIF	European Investment Fund
EL	**Expected Losses**
IADB	Inter- American Development Bank
IBRD	International Bank for Reconstruction and development
IDB	Islamic Development Bank
IFC	International Finance Corporation
IRB	Internal Ratings - Based
IRBA	Internal Ratings – Based Advanced
IRBF	Internal Ratings – Based Foundation
IP	مؤشر الربحية
LGD	Losses Given Default
M	Effective Maturity
MDB	Multinational Development Banks
OECD	Organization for Economic Cooperation and Development
PD	probability of Default
PR	فترة الاسترداد
PSE	Public Sector Entities
RWA	Risk Weighted assets
TRI	معدل العائد الداخلي
VAN	صافي القيمة الحالية

قـــــــائمة المـــــــلاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	استمارة استبيان بالغة العربية	110
02	جدول يوضح المتوسط الحسابي لتكرارات الأهمية في اتخاذ القرار الائتماني للعوامل الخاصة بالعميل و العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني	113
03	جدول يوضح المتوسط الحسابي لتكرارات الأهمية في اتخاذ القرار الائتماني لعناصر نظام 5C's	114

المقدمة

مقدمة

لقد مر الاقتصاد الجزائري بتغيرات متعددة ابتداء من التسعينات، فالانتقال من اقتصاد اشتراكي موجه إلى اقتصاد السوق، مفتوح على العالم و مبني أساسا على قاعدة العرض و الطلب لم يأتي صدفة، بل كان وليـــد السياسات الاقتصادية المتبعة، مما استدعى تكييف الأعوان الاقتصادية مع البيئة الجديدة التي تتميز بالتغير المستمر و المنافسة الحادة، كل هذه التغيرات استوجبت إصلاحات جذرية تمس بالدرجة الأولى النظام البنكي السائد، و كان ذلك بتاريخ 14 أفريل 1990 بسن قانون 90-10 الخاص بالنقد و القـــرض، الـــذي أعطـــى الحريـــة الاقتصادية للبنوك، إلا أن التغييرات الاقتصادية العالمية و المتسارعة و تعاظم الضغوطات التنافســـية، والوضـــع الاقتصادي والمالي الذي تعيشه الجزائر، أملى عليها ضرورة التحكم في القواعد المالية وأدوات العمل البنكية بما يمنح لها حرية في تقديم الخدمات و تحسين نوعيتها، وقدرة على إدارة المخاطر والتحكم فيها و تعزيز مراكزها الائتمانية.

و يتكون الجهاز المصرفي لأي مجتمع من عدد من المصارف، تختلف وفقا لتخصصها الدور الذي تؤديه في الاقتصاد، و من هنا نجد أن الجزائر بعد الاستقلال عملت على إقامة جهاز مصرفي جديد برأسمال عمـــومي و ذلك من أجل تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة في إطار التخطيط المركزي و مع بروز شعارات مختلفة كالعولمة، اقتصاد السوق، الاستثمار الأجنبي... وجدت البنوك الجزائرية نفسها مجبرة على مسايرة التطـــورات الدولية و ذلك بالقيام بإصلاحات جذرية تتماشى مع متطلبات المحيط الاقتصادي الجديد.

و قد شهدت الأعمال المصرفية لدى البنوك التجارية تطورا كبيرا عبر الســـنين، إذ وصـــلت الأعمـــال المصرفية في اقتصاديات دول العالم المختلفة إلى درجة كبيرة من التطور و التعقيد حيث يعتبر هذا القطاع مـــن أرقى النشاطات، و بما أن الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية، فان القروض هي الاســـتخدام الرئيسي لتلك الأموال، و عملية منح الائتمان للعملاء هي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية. حيث تحول النشاط المصرفي من مجرد القيام بعمليات الإقراض و الإيداع في داخل حدود الدولة إلى قيـــام البنـــوك بالدخول في مجال الاستثمار في جميع القطاعات و تملكها الكثير من المشـــروعات الصـــناعية و الخدماتيـــة و التجارية، إذ تعتبر المخاطرة جزء لا يتجزأ من العمل المصرفي خصوصا مع ارتفاع حـــدة المنافســـة والتطـــور التكنولوجي وزيادة حجم المعاملات المصرفية والحاجة إلى بنوك ذات أحجام كبيرة . فالبنوك أصبحت اليـــوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك إلى آخر وإن حسن تقييم وتحليل ودراســـة، ومن ثم إدارة مجمل المخاطر المحتملة من العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراره في السوق المصرفية بعوائد مرضية ومخاطر متدنية.

تُعتبر إدارة المخاطر المصرفية من أهم الموضوعات التي يهتم بها المصرفيون على المستوى العالمي، وخصوصا منذ السنوات القليلة الماضية، وفي أعقاب توالي الأزمات المالية والمصرفية، وكانت أكثر الأزمات المالية والمصرفية شدة هي أزمة دول جنوب شرق آسيا في النصف الثاني من عام 1997 وعام 1998 ، والتي أثـــرت تـــأثيرا ملحوظا على الاقتصاد العالمي وقد أثارت تلك الأزمات المصرفية المتتالية والمتعمقة اهتمام المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية، واتضح أن أهم أسباب حدوث تلك الأزمات المصرفية هي تزايد المخاطر المصرفية التي واجهتها المصارف من ناحية، وعدم إدارتها بصورة جيدة من ناحية أخرى، حيث تشكل مخاطر الائتمان من أهم المخاطر التي تواجه العمل المصرفي خاصة في ظل التطور التكنولوجي المستمر و إلغاء القيود في ممارســـة الأنشـــــطة المصرفية.

و نتيجة لتزايد الأزمات المصرفية و التي من أبرز أسبابها الضعف الواضـــح في إدارة و ضـــبط المخـــاطر الائتمانية إلى جانب مخاطر أخرى، و في هذا الإطار جاءت لجنة بازل للرقابة المصرفية الدولية بالعديـــد مـــن الوثائق بالإضافة لاتفاق بازل حول كفاية رأس المال Basel Capital Accord1988 وخصوصا منـــذ النصف الثاني من التسعينات، والتي في معظمها تتعلق بإدارة المخاطر المصرفية، وأسس ومحاور الرقابة الداخليـــة والخارجية المتعلقة بكيفية إدارة المخاطر المصرفية بطريقة سليمة، وقد ركزت اللجنة على مخاطر الائتمان، والذي يعتبر من أهم الأنشطة التي تمارسها المصارف، ولذلك فإن نجاحها في الاحتفاظ بموجودات جيدة يعتمد أساسا على مدى نجاحها في تحجيم المخاطر المرتبطة بالمحفظة الائتمانية.

وظهر اهتمام لجنة بازل بالمخاطر المصرفية بصورة أكثر وضوحا عند إصدارها اتفاق بـــازل June2004 والمتعلق بمعيار كفاية رأس المال الجديد، حيث ركز الاتفاق علـــى تقويـــة رأس المـــال القـــانوني أو الرقـــابي Regulatory Capital من خلال متطلبات الحد الأدنى لرأس المال، بحيث يكون أكثر حساسية للمخاطر التي يتعرض لها المصرف، وركز على إدارة المخاطر بصورة واضحة، وأعطى المصارف الحق في اختيار البدائل المناسبة لقياس المخاطر، بالنسبة لمخاطر الائتمان اعتمد الاتفاق طريقة القياس النمطيStandardized Approach وطرق التصنيف الداخلي Internal Rating Based Approach .

و أمام تزايد الاهتمام العالمي بممارسات إدارة المخاطر، فالجزائر على غرار بقية دول العـــالم أقـــدمت – حسب تحليل العديد من الخبراء- على الاعتراف بأهمية الرقابة الاحترازية ضمن الرقابة على المصارف في ســـنة 1990، و أصدرت بذلك قانون النقد و القرض 90 – 10 الذي أصبح كنقطة تحول في مسار الإصـــلاحات المالية للجهاز المصرفي الجزائري لتكريس مبدأ الرقابة المصرفية، لاسيما كفاية رأس المال – نسبة بازل الأولى – الصادرة من لجنة بازل بهدف تحقيق الاستقرار في القطاع المصرفي الوطني.

و على ضوء ما سبق، نحاول بلورت معالم إشكالية الدراسة في التساؤل المحوري الأتي:

كيف يمكن تقييم المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية؟

و من خلال الإشكالية العامة نستخلص الإشكاليات الجزئية التالية:

- ما المقصود بالمخاطر الائتمانية؟
- ما هي العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني؟
- هل تعتبر جميع متطلبات معايير منح الائتمان المتعارف عليها ملائمة و تصلح للتطبيق في البنوك التجارية؟

و للإجابة على إشكالية البحث اعتمدنا على جملة من الفرضيات التي نحاول إثبات مدى صحتهـــا في البـــحث:

- المخاطر الائتمانية هي المخاطر التي تنشأ بسبب عدم السداد بالكامل و في الوقت المحدد مما ينتج عنها خسارة مالية.
- العوامل المؤثرة في القرار الائتماني يرتبط بعضها بالعميل و البعض يرتبط بالبنك و البعض الأخر يرتبط بالتسهيل الائتماني نفسه.
- لا يمكن منح الائتمان أو القرض لأي فرد أو مؤسسة إلا بتوفر مجموعة المعايير المخصصة لمنح الائتمان و المتعارف عليها، و بالتالي فهي تصلح للتطبيق في البنوك التجارية.

مبررات اختيار الموضوع:

بالنسبة لمبررات اختيار الموضوع فهي تتجلى فيما يلي:

* دوافع تتعلق بالموضوع تتمثل في:

- معرفة دور ونشاط البنوك التجارية و إدارتها للمخاطر الائتمانية في الحياة الاقتصادية.
- التعريف والإعلام بمثل هذا النوع من المواضيع.
- إضافة دراسة في هذا المجال لإثراء البحث العلمي والمكتبة.
- حداثة موضوع إدارة المخاطر في الوقت الراهن و تزايد أهمية الأبحاث حوله في معظم بلدان العـــالم و في المؤتمرات الدولية و الملتقيات العلمية.

- التعرف على أوجه القصور في القرارات الائتمانية في البنوك التجارية.

* دوافع ذاتية ترجع إلى عدة اعتبارات:

- الميول الشخصية لمثل هذه المواضيع والرغبة في التخصص ضمن هذا المجال.
- توفر الإمكانيات المادية والمعنوية لإنجاز هذا العمل.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة فيما يلي:

- تطوير منهجية إدارة مخاطر الائتمان في البنوك العاملة في ولاية ورقلة وفق الإدارة الحديثة للمخـــاطر المصرفية.
- تقييم استراتيجيات إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها البنوك التجارية العاملة في ولاية ورقلة، والتي تهدف للمحافظة على متانة رأس المال.
- تقييم مدى كفاءة أنظمة المعلومات وتقنيات التحليل التي تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان في البنوك التجارية العاملة في ولاية ورقلة، وذلك بأن تُساعد الإدارة في تحديد ومعالجة المخاطر الائتمانية.
- مراجعة التدابير والإجراءات التي تعدها البنوك التجارية في ولاية ورقلة لتطوير إدارة مخاطر الائتمـــان لديها وفقا لمتطلبات بازلII.
- استقصاء أراء المهنيين في بعض البنوك التجارية العاملة في ولاية ورقلة حول جملة من القضايا المتعلقـــة بتحليل مخاطر الائتمان و بناء مستقبل القرار الائتماني.

أهمية الدراسة:

بالنسبة لأهمية الموضوع فإن وجود مجموعة من العناصر والمكونات في أي إستراتيجية اقراضية من جهة، ومن جهة أخرى عدم وجود إستراتيجية اقراضية نمطية بسبب اختلاف المصارف من حيث التخصصات ومن حيث الأهداف وحجم رأس المال، عقد كثيرا من مهمة متخذي قرار الائتمان. خاصة وأن الأساليب التقليدية المعتمدة في قرارات منح الائتمان المصرفي لم تعد تستجب لاحتياجات متخذي قرار الائتمان بسبب محدوديتها وتزايد المعطيات الخاصة بطالبي التمويل. ومن هنا فإنه من الأهميـــة بمكان إجراء دراسة تهـــدف إلى شرح مفهوم الائتمان وأسسه ومعـــاييره، وكذا العـــوامل المؤثرة في قرار منحه، ثم صيـــاغة هذه العنـــاصر في شكل نموذج كمي يعتمد على أســـاليب علمية أكثر دقة من أجل اتخاذ قرار انتمائي سليم، حيث تزداد أهمية الموضوع في الوقت الراهن في ما تشكله إدارة المخاطر كأداة فعالة و هامة للتخفيض من الخسائر التي

يمكن أن تتحملها البنوك، و كذا تنبع أهمية البحث من كونه محاولة لوضع إطار متكامل، يساعد البنوك التجارية العاملة في ولاية ورقلة على تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان.

تحديد إطار الدراسة:

لبلوغ الأهداف المتوخاة، تم رسم حدود لهذه الدراسة، سنذكرها كالتالي:

- الحدود الموضوعية: تضمن هذا البحث ثلاث مجموعتين، الأولى متعلقة بالمخاطر الائتمانية بالتركيز على أهم مفاهيم و أساسيات المخاطر الائتمانية، أما المجموعة الثانية مرتبطة بتحليل هذه المخاطر و ذلك على أساس ما جاءت به لجنة بازل في إطار النظم الاحترازية و المناهج المقترحة لتقييم المخاطر الائتمانية.
- الحدود المكانية: يتناول هذا البحث عينة محدودة مكونة من بنوك تجارية في ولاية ورقلة.
- الحدود الزمانية: اعتمدنا في هذا البحث على دراسة استبيانية و استطلاعية حول أراء المهنيين في البنوك حول الموضوع وقد استغرقت مدة الدراسة والتحليل لهذا الاستبيان شهرا كاملا انطلاقا من 15 أفريل 2012 إلى 15 ماي 2012.

منهج الدراسة و الأدوات المستخدمة:

يخضع منهج البحث في الحقيقة لمجموعة من المعايير أهمها طبيعة الدراسة والموضوع، حيث يعدان العاملان الأساسيان اللذان يعرضان على الباحث نوع المنهج الواجب إتباعه، وتماشيا وطبيعة هذا الموضوع تم تتبع المنهج الوصفي التحليلي بأسلوب دراسة ميدانية، حيث يبرز هذا المنهج في توضيح الإطار النظري لبازل II في دعم السلامة المصرفية و تفعيل مناهجها في تقييم مخاطر الائتمان، كما اعتمدنا أيضا أسلوب دراسة استبيانية لمجموعة من البنوك التجارية - وكالة ورقلة – حيث استوحينا الأسئلة من الجانب النظري للدراسة بغية معرفة كيفية اتخاذ القرارات الائتمانية في البنوك التجارية و كذا استقصاء أراء المصرفيين عن أسباب المخاطر الائتمانية.

تقسيمات البحث:

لانجاز البحث قمنا بتقسيمه إلى قسمين حيث احتوى الأول على فصلين نظريين و الثاني فصل تطبيقي تسبقهم مقدمة تشتمل على مختلف الأبعاد الأساسية للموضوع و اشكاليته، و تتعقبهم خاتمة متضمنة نتائج

البحث و جملة من التوصيات المستمدة من النتائج المتوصل إليها، و جاءت فصول هذه المذكرة على النحو التالي:

الفصل الأول خصص لتقديم مفاهيم حول المخاطر الائتمانية و احتوى من خلاله على مبحثين:

- الأول تعرض للمخاطر
- الثاني لأساسيات المخاطر الائتمانية.

بالنسبة للفصل الثاني تناول تحليل المخاطر الائتمانية و قد خصص مبحثاه لدراسة:

- تقنيات تحليل المخاطر الائتمانية.
- لجنة بازل و تسيير المخاطر الائتمانية.

و أخيرا في الفصل الثالث انتهى بحثنا بعرض دراسة استبيانية، و يتعلق الأمر بمجموعة من البنوك التجارية العاملة في ولاية ورقلة حيث تطرقنا في المبحثين إلى:

- دراسة استبيانية لإدارة مخاطر الائتمان في مجموعة من البنوك التجارية بوكالة ورقلة، من خلال التطرق إلى أطر التنظيم الاحترازي الجزائري.
- أدوات الدراسة الاستبيانية.

الدراسات السابقة:

- دراسة ميرفت علي أبو كمال [الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية " بازل II " – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين -] و هي مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية التجارة في الجامعة الإسلامية بغزة – فلسطين سنة 2007، وتهدف هذه الدراسة إلى تقييم واقع الاستراتيجيات و أنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، و وضع إطار متكامل يساعد المصارف على تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفقا للمعايير و الإرشادات الرقابية المصرفية الدولية، و أهم النتائج التي توصلت إليها: كفاءة إدارة العملية الائتمانية في المصارف العاملة في فلسطين، إضافة إلى الالتزام بالضوابط و القواعد الإلزامية التي تضعها سلطة النقد للمصارف من أجل تخفيف حدة مخاطر الائتمان، و توصلت إلى أنه يصعب على المصارف قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل II لعدم توفر المقومات اللازمة لتطبيق الأساليب المعاصرة، حيث تفضل المصارف استخدام الأسلوب المعياري الموحد عند قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل II عن استخدامها لأسلوب التقييم الداخلي.

- حمزة طيبي [البنوك التجارية الجزائرية و تحديات اتفاقيات بازل II – دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري -] مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بجامعة عمار الثليجي بالأغواط

– الجزائر سنة 2007/2006 -، حيث تهدف هذه الدراسة إلى تقييم قدرات البنوك التجارية على تجـــاوز التحديات التي تفرضها التحولات الجارية في العالم على صعيد الصناعة المصرفية و لاسيما الاتجاه العالمي الحالي السائر إلى إقراره بمعايير بازل II، و نظم الباحث معالجة هذه الدراسة من خلال أربعة فصول. و أهم ما توصل إليه في هذه الدراسة: الافتقار إلى وظيفة مختصة بشؤون تسيير المخاطر، لاسيما إنشاء لجنة إدارة المخاطر علـــى غرار لجنة التدقيق و لجنة التقنين.

- فاطمة بن شنة [إدارة المخاطر الائتمانية و دورها في الحد من القروض المتعثرة – دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية-] مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بجامعة قاصدي مرباح بورقلة سنة 2010 التي تهدف إلى إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر ، و محاولة فهم و تحليل معايير لجنة بازل الدوليـــة لإدارة المخاطر و الحد من تعثر الديون، كما تؤكد على أهمية مقررات لجنة بازل II في وضع مناهج تعمل على ضبط العمل المصرفي في معالجة مخاطر الائتمان على نحو يضمن السلامة للمراكز المالية للبنـــوك و يحـــول دون تعثرها، و محاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي المقترح من قبل لجنة بازل في تقييم مخاطر الائتمان، و الوقوف على أسباب تعثر القروض في البنوك الجزائرية و السبل الكفيلة لمعالجة المشكلة، حيث توصلت إلى أن البنـــوك تقوم بتقييم محفظة قروضها بصفة دوري للاطلاع على نشاطها الائتماني و مؤشرات تعثرها و ذلك من خلال: معرفة فئات المقترضين الأكثر تعثرا من حيث طبيعة نشاطهم، قدراتهم في إدارة نشاطهم ...، حجم و نســـبة القروض المتعثرة في كل قطاع و في كل نوع من أنواع القروض و كذا ضرورة وجود تكامل بين التحليل المالي و التحليل الإحصائي و ذلك لتفادي القصور الناجم عن استخدام التحليل المالي بمفـــرده لتقيـــيم مخـــــاطر الائتمان.

- علي عبد الله أحمد شاهين [مدخل عملي لقياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية - دراسة تحليلية تطبيقية في فلسطين-]، الجامعة الإسلامية- غزة سنة 2010، هدفت هذه الدراسة إلى تحديد أهم المتغيرات التي تؤثر على درجة مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية في فلسطين وتحديد أوزان ترجيحية لها، وذلك لغرض صياغة إطار مقترح يمكن من خلاله قياس تلك المخاطر وفق أسس عادلة وواقعية لكافة المنشآت طالبة الائتمان، وبالتالي تأصيل المعايير والقواعد التي تبنى عليها تلك العمليات بما يحقق مبدأ النفعية نحو خدمة أهداف الإدارة المصرفية لدى اتخاذ قراراها بشأن منح الائتمان .

صعوبات البحث:

من بين العوائق التي واجهتنا أثناء هذه الدراسة ما يلي:

- صعوبة الحصول على بعض البيانات و المعطيات من البنوك التجارية محل الدراسة.
- إهمال العمال في البنوك التجارية محل الدراسة لاستمارات الاستبيان و عدم رغبتهم في الإجابة عليها لأسباب مختلفة و غير موضوعية.
- عدم استخدامنا لبرنامج SPSS نظرا لضيق الوقت و عدم قيام بعض الأساتذة المختصين بهذا البرنامج بالمساعدة في استخدام برنامج SPSS و هذا ما ألزمنا على عدم استعماله في دراستنا.

الفصل الاول

ماهية المخاطر الائتمانية

تمهيد:

يعتبر موضوع المخاطر أحد أهم المواضيع التي تزايد فيها اهتمام المصرفيين و الباحثين، نظرا لما تواجهه المصارف من تحديات المنافسة التي أصبحت تتخذ طابعا عالميا، حيث نتجت عنها مجموعة من المتغيرات على الساحة الدولية كالاتجاه نحو تحرير التجارة الدولية في جانب الخدمات المالية و ظهور تكنولوجيا المعلومات، إضافة إلى التوجه نحو اقتصاد السوق. كل ذلك أدى إلى زيادة و تنوع الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك مع زيادة تعقيداتها و التي تأتي في مقدمتها الائتمان المصرفي الذي يمثل الركيزة الأساسية في النشاط المصرفي.

و على الرغم من هذا التطور الايجابي التي شهدته المصارف إلا أن هناك بعض الأزمات التي شهدها القطاع المالي سواء كان في الدول النامية أو الدول المتقدمة، مما أدى إلى التأثير السلبي على اقتصاديات تلك الدول حيث تلعب البنوك دروا هاما في النشاط الاقتصادي فلا يقتصر تأثير نشاطها على المجتمع المالي فقط بل يمتد أيضا إلى غيره من المجتمعات الأخرى نظرا للعلاقات المتبادلة بين البنوك داخل وخارج الدولة. و تتعرض البنوك وفقا لطبيعة نشاطها للعديد من المخاطر حيث أن السمة الأساسية التي تتصف بها البنوك في الوقت الحاضر هي مدى قدرتها على التعامل مع المخاطر التي لم تعد تقتصر على نوع واحد فقط هو المخاطر الائتمانية بل تعددت أنواع تلك المخاطر و تشعبت إلى الحد الذي أصبح فشل العديد من البنوك و المؤسسات المالية في الآونة الأخيرة لا يرجع فقط إلى المخاطر الائتمانية و لكن يرجع إلى أنواع أخرى من المخاطر.

و لكن اختيار المنهج الذي سوف يعتمد عليه في الدراسة يتطلب منا تحديد وتوضيح الأسس النظرية و الذي سنحاول التطرق إليه في الفصل الأول، بحيث ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث. ففي المبحث الأول تم عرض أهم المفاهيم المختلفة للمخاطر التي أعطيت في هذا الصدد، و التعريف بالائتمان و نشأته و تطوره ثم التذكير بأهم أهداف الائتمان التي يمكن تحديدها، و بما أن مخاطر الائتمان تنشأ عن عدم قدرة العميل على سداد ديونه فلا بد من مفهوم المخاطر الائتمانية و ذكر أهم أسبابها و تحليل تلك المخاطر بمعرفة أهم المعايير التي يمنح على أساسها الائتمان، و هو ما تم تناوله في المبحث الثاني.

المبحث الأول: المخاطر

إن الاهتمام الأساسي لبنوك المستقبل ليست هي الأموال و لكنها المخاطرة حيث تتمكن البنوك من تحقيق التفوق على منافسيها عن طريق تعظيم عوائدها من خلال المخاطرة و بالنظر إلي أهمية المخاطرة[1] في العمل المصرفي، لذا فمن الضروري تناول مفهومها بقدر ملائم من الإيضاح و التحليل، و بناء على ذلك يجب عرض مفهوم المخاطر وكذا تعريف ونشأة و تطور الائتمان ثم نتطرق إلى أهداف الائتمان.

المطلب الأول: مفهوم المخاطر

تتعرض البنوك على اختلاف أنواعها للعديد من المخاطر، والتي تؤثر على أدائها ونشاطها، فالهدف الأساسي لإدارة أي بنك هو تعظيم ثروة حملة الأسهم، والتي تفسر بتعظيم القيمة السوقية للسهم العادي، وتتطلب عملية تعظيم الثروة: أن يقوم المديرون بعملية تقييم للتدفقات النقدية والمخاطر التي يتحملها البنك، نتيجة توجيهه لموارده المالية في مجالات تشغيل مختلفة.

والاتجاه نحو زيادة الربحية، تقتضي من إدارة البنك أن تقوم بالاستثمار في أصول تولد أكبر قدر ممكن من الربحية مع خفض التكلفة، ولكن هناك اختلاف بين تعظيم الأرباح وتعظيم الثروة.فلكي يحصل البنك على ربح عالي، يجب عليه إما أن يتحمل المزيد من المخاطر الناتجة عن ذلك[2] لذا فمن الضروري تناول مفهومها بقدر ملائم من الإيضاح و التحليل، و بناءا على ذلك يجب عرض تعريف المخاطر:

1- تعريف المخاطرة:

التعريف الأول: يعرف VAUGHAN المخاطرة بأنها إمكانية حدوث انحراف في المستقبل بحيث تختلف الأهداف المرغوب في تحقيقها عما هو متوقع[3].

---

[1]- Andrew Stott,**"Raw Risk",The Banker**,(Aug,1993),P.P. 60-61

[2]- طارق عبد العال، **تقييم أداء البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطرة)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999،الجزء الثاني، ص 17.

[3]- Emett J.Vaughan, **Risk Management**, (John ,Wiley & Sons. Inc , U.S.A.1997)

التعريف الثاني: يعرفGOOHMAN JOHN DOWNES & JORDAN ELLIOTT المخاطرة بأنها تمثل احتمالات قابلة للقياس لتحقيق خسائر أو عدم الحصول على القيمة مشيرا إلى أن المخاطرة تختلف عن عدم التأكد حيث أن الأخيرة غير قابلة للقياس[1].

التعريف الثالث: يعرف JOEL BESSIS المخاطرة بأنها تمثل الآثار غير المواتية على الربحية الناتجة عن العديد من عوامل عدم التأكد و أن قياس المخاطرة يتطلب الوقوف على تأثير الأمور غير المواتية التي تتم في ظل ظروف عدم التأكد على الربحية[2].

التعريف الرابع: و يعرف (هندي) المخاطرة بأنها تمثل التقلب في العائد المستقبلي و يتفق معه في ذلك(سينكى) حيث يشير إلى أن ذلك يمثل التعريف الشائع في التمويل[3].

نظرا للأهمية القصوى لإدارة المخاطر في البنوك التجارية، تطور مفهوم إدارة نشاط البنوك و أصبح أكثر انسجاما مع إدارة المخاطر، وأصبحت الصناعة المصرفية تعرف بأنها فن التعامل مع المخاطر وليس تجنبها وذلك بغرض تعظيم العائد على حق الملكية.

وفى ضوء ما تقدم يمكن تعريف المخاطرة على أنها الآثار غير المواتية الناشئة عن أحداث مستقبلية متوقعة أو غير متوقعة تؤثر على ربحية البنك ورأسماله.

المطلب الثاني: تعريف و نشأة و تطور الائتمان

الائتمان بلغة القانون له معنى واسعًا ، فهو يعني تسليم الغير مالا، منقولا أو غير منقول على سبيل الدين، أو الوديعة، أو الوكالة، أو الإيجار، أو الإعارة، أو الرهن، أو لإجراء أي عمل ما. كل هذا سواء كان بأجر أو بغير أجر .و في جميع الأحوال يتعلق الأمر بتسليم مؤقت للمال مع نية استعادته.

[1]- Goohman John Downes & Jordan Elliott, **Dictionary of Finance and Investment Terms**, Barran'sInc. U.S.A. ,1995,P491.
[2] - Joel Bessis, **Risk Management in Banking** , John Wiley & Sons Ltd, 1998 , p.5.
[3]- منير إبراهيم هندى، **الفكر الحديث في إدارة المخاطر:الهندسة المالية باستخدام التوريق و المشتقات المالية** ، مكتبة الإسكندرية ، ص5.

أما بلغة الاقتصاد فالائتمان يعني تسليف المال لاستثماره في الإنتاج والاستهلاك و هو يقوم على عنصري الثقة و المدة، كما يتخذ الائتمان عدة صور أو أنواع بحسب مدته أو الغرض من الحصول عليه أو حسب الجهة المستفيدة منه و المانحة له.[1]

كما يقصد بمصطلح الائتمان في الاقتصاد الحديث أن يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يلتزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين، و يؤكد هدا التعريف على عامل الوقت كأهم خواص الائتمان، كما يعتبر هذا الأخير كصيغة تمويلية استثمارية تعتمدها البنوك بجميع أنواعها.

و يعرف الائتمان بأنه[2] :" الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء كان طبيعيا أو معنويا، بأن يمنحه مبلغا من المال لاستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها و بشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه، و بضمانات تمكن المصرف من استرداد قرضه في حالة توقف العميل عن السداد".

على مستوى البنك فإن الائتمان المصرفي يعتبر الاستثمار الأكثر قسوة على إدارة البنك نظراً لما يتحمله من مخاطر متعددة قد تؤدي إلى انهيار البنك وهو في ذات الوقت الاستثمار الأكثر جاذبية لإدارة البنك والذي من خلاله يمكن تحقيق الجزء الأكبر من الأرباح وبدونه تفقد البنوك دورها كوسيط مالي في الاقتصاد.

إذا تحدثنا عن نشأة الائتمان فإننا نجد أ أول أشكال العمل المصرفي كان قبول الودائع دون إعطاء أصحابها حق بالفائدة، بل انه كان يترتب عليه في بعض الأحيان دفع جزء منها لمن أودعت لديه هده الممتلكات لقاء حراستها و المحافظة عليها، من ثمة أخذت مؤسسات الإيداع هده بممارسة عمليات الإقراض لقاء فوائد و ضمانات تختلف باختلاف طبيعة العمليات الإقراضية، بعد ذلك و مع تطور العمل المصرفي و تراكم الودائع لدى المؤسسات التي تمارس العمليات المصرفية لاحظت هذه المؤسسات أن قسما من المودعين يتركون ودائعهم فترة طويلة دون استخدامها، ففكروا باستخدام جزء من هده الودائع و تسليمها للمحتاجين مقابل فائدة. و هكذا بعد أن كان المودع يدفع عمولة إيداع أصبح يتلقى فائدة على ودائعه، كما انتقل العمل المصرفي من مهمة قبول الودائع إلى ممارسة عمليات الإقراض، ليصبح الركن الأساسي لأعمال البنوك هو قبول الودائع و المدخرات من جهة و تقديم التسهيـــلات الائتمانية و الخدمـــات المصرفية المتعددة الأشكـــال من جهة أخرى.

---

[1]- المجال المفاهيمي الأول، الميكانيزمات الاقتصادية الوحدة (3): النظام المصرفي Le Système Bancaire، ص 6.

[2] - عبد العزيز دغيم، ماهر الأيمن، إيمان انجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلة (28) العدد (3) 2006.

المطلب الثالث: أهداف الائتمان

تسعى البنوك بأدائها لوظائفها المختلفة والتي تتمحور حول أداء وظيفة الوساطة المالية إلى تحقيق أهدافها العامة والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

1- هدف الربحية.
2- هدف النمو لنشاط البنك.
3- هدف الحصة السوقية والتي تمثل نصيب البنك من حجم السوق المصرفي.
4- هدف السيولة.
5- هدف الأمان من خلال تطبيق ممارسات وسياسات آمنة تجنب البنك أية حوادث عارضة قد تهدد أو تعصف بمركزه المالي.
6-

شكل يوضح علاقة قرارات الائتمان بأهداف البنك العامة ومدى تفاعل وتداخل هذه القرارات وتأثيرها على تحقيق الأهداف من عدمه.

الشكل رقم 1-1: قرارات الائتمان و تحقيق أهداف البنك

ويقع على عاتق الإدارة المحترفة للبنك عبء تحقيق نمو متوازن للبنك يتناسب مع حجم موارده والفرص التسويقية المتاحة أمامه ودرجة العائد الممكن تحقيقها ودرجة المخاطر المصاحبة لهذا العائد وفق آليات مصرفية عالية التخصص.

المبحث الثاني: أساسيات المخاطر الائتمانية

سنحاول من خلال هذا المبحث إعطاء لمحة عن مفهوم المخاطر الائتمانية من خلال عرض هذا المفهوم من مختلف وجهات النظر، ثم التطرق لأسباب المخاطر الائتمانية و أهم معايير مخاطر الائتمان.

المطلب الأول: مفهوم المخاطر الائتمانية

على الرغم من اختلاف طبيعة الائتمان في حجمه وغرضه وأسعار الفائدة عليه، وتاريخ استحقاقه ، ونوع الضمان المطلوب من عميل إلى أخر إلا أن الخطر موجود دائما بالقرض الممنوح ويعد من أبرز المخاطر التي تعترض نشاط البنوك[1]، حيث تنشأ المخاطر الائتمانية بسبب لجوء البنك إلى تقديم القروض أو الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم مقدرته على استرجاع حقوقه المتمثلة في أصل القرض وفوائده، وهذا السبب قد يكون نتج عن عدم قدرة المقترض على الوفاء برد أصل القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحدد، أو أنه له القدرة المالية على السداد ولكنه لا يرغب في ذلك لسبب أو لآخر، وبالتالي فالمخاطر الائتمانية تتمثل في الخسائر التي يمكن أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة الزبون أو عدم وجود النية لديه لسداد أصل القرض وفوائده[2]. كما يمكن أن نضيف عدة احتمالات أخرى والتي توضح أكثر المخاطر الائتمانية [3] و هي كالأتي:

- ❖ المخاطر الائتمانية هي نوع من أنواع المخاطر والتي تركز على ركني الخسارة والمستقبل.
- ❖ لا تقتصر المخاطر الائتمانية على نوع معين من القروض، بل أن جميعها يمكن أن تشكل خطر بالنسبة للبنك ولكن بدرجات متفاوتة، كما أنها لا تتعلق فقط بعملية تقديم القروض فحسب بل تستمر حتى انتهاء عملية التحصيل الكامل للمبلغ المتفق عليه.
- ❖ يمكن أن تنشأ المخاطر الائتمانية عن خلل في العملية الائتمانية بعد انجاز عقدها ، سواء كان في المبلغ الائتماني (القرض+الفوائد) أو في توقيتات السداد.
- ❖ المخاطر الائتمانية هي خسارة محتملة يتضرر من جرائها المقرض ولا يواجهها المقترض ولذلك فهي تصيب كل شخص يمنح قرضا سواء كان بنكا، أو مؤسسة مالية، أو منشأة أعمال تبيع لأجل.

---

[1] - حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان،2000 ، ص 174.

[2] - عبد المعطي رضا، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص 213.

[3] - حمزة محمود الزبيري، **إدارة المصارف إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان**، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق، عمان 2000، ص 210.

❖ إن السبب الرئيسي وراء المخاطر الائتمانية هو المقترض بسبب عدم استطاعته أو عدم التزامه أو عدم قيامه برد أصل القرض وفوائده.

❖ لا تختلف وجود المخاطر الائتمانية فيما إذا كان المقترض شخصا حكوميا أو لا، إذ أن القروض الممنوحة لمنشآت الدولة تتضمن هي الأخرى مخاطر ائتمانية، على الرغم من إشارة البعض إلى أن مخاطر القروض الموجهة للحكومة معدومة، كون أن الحكومة لا يمكن أن تمتنع عن سداد القرض.

❖ و تعرف مخاطر الائتمان في احتمال عدم مقدرة العميل المقترض من سداد القرض و أعبائه وفقا للشروط المتفق عليها عند منح الائتمان.[1]

❖ و قد عرف الاقتصادي GERHARD SCHROECK (2002) مخاطر الائتمان: بالمخاطر التي تنشأ عن عدم الدفع أو إعادة جدولة المدفوعات في أي موعد من مواعيد الاستحقاق، أو من الأحداث المرتبطة بالتغيرات الناجمة في نوعية الائتمان و التي تؤدي إلى خسارة البنك. و أن خسائر الائتمان هي عنصر يمكن التنبؤ به من عمليات الإقراض.[2]

❖ و يعرف صلاح الدين حسن السيسي (2004) المخاطر الائتمانية: " بأنها احتمال عدم قيام الطرف المقابل للبنك بالوفاء بالتزاماته في حدود الشروط المتفق عليها "[3]، فهي لا تقتصر على وظيفة الاقتراض فقط، و إنما تمتد لنشاطات أخرى مثل : تمويل تجاري، إيداعات لدى المصارف، عمليات صرف أجنبي.

❖ و يعرف كل من لطيف زيود و ماهر أمين و منير المهندس (2006) مخاطر الائتمان: هي مخاطر أن يتخلف العملاء عن السداد، أي عجزهم عن الوفاء بأصل الدين و الفوائد المترتبة في التاريخ المحدد لذلك، و يتولد عن العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض، أو تراجع المركز الائتماني للعميل، و بالتالي ازدياد احتمال التخلف عن السداد.[4]

---

[1]- ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، **إدارة البنوك التجارية**: الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة،2000 ، ص444.

[2]- GERHARD SCHROECK, **Risk Management and value creation in financial institutions**, John Wiley & Sons, Canada, 2002, pp 170-171.

[3]- صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة " الائتمان المصرفي – الضمانات المصرفية – الاعتمادات المستندية "**، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004، ص47.

[4]- لطيف زيود و آخرون، **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (30) " حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري "**، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، المجلد 28، العدد 2، 2006، ص205.

❖ و يعرف إبراهيم كراسنة (2006) مخاطر الائتمان بأنها المخاطر الحالية و المستقبلية التي يمكن أن تتأثر بها إيرادات البك و رأسماله، و الناجمة عن عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه البنك بالوقت المناسب.[1]

لذلك يمكن القول بأن المخاطر الائتمانية تنشأ بسبب عدم السداد بالكامل و في الموعد المحدد مما ينتج عنه خسارة مالية و وفق هذا التحديد فان المخاطر الائتمانية تنقسم إلى ما يلي[2] :

1- مخـــاطر اقـــراضية مباشرة: و هي مخـــــاطر تتعلق بعدم سداد الـــقرض و أنواع الائتمـــانات الأخرى.

2- مخاطر اقراضية محتملة: و هي مخاطر ترتبط بالائتمان غير المباشر مثل الاعتمادات و الكفالات و التي يمكن أن تتحول إلى مخاطر اقراضية مباشرة طيلة مدة الاعتماد أو الكفالات.

3- مخاطر المصدر: ينشأ هدا النوع من المخاطر بسبب وضع المصدر لسندات الدين مما ينتج عنه تغير في قيمة السند تؤدي إلى خسارة.

4- مخاطر ما قبل التسويات: و هي المخاطر التي تتعلق بعدم قدرة أحد الشركاء التجاريين على تسديد التزاماته.

5- مخاطر التسويات: و هي التي تتعلق بالمخاطر التي ينطوي عليها الدفع نيابة عن أحد الشركاء التجاريين و قبل التأكد من أنه نفد التعهد المطلوب منه.

7- **مخاطر التحصيل:** و هي مخاطر تنشأ نتيجة إجراء و تحويل بناء على تعليمات أحد العملاء قبل أن يقوم بالدفع.

المطلب الثاني: أسباب المخاطر الائتمانية

من خلال ما سبق يتضح أنه مهما كان المستفيد من القرض سواء كان منظمة أو شخص أو منظمة قرض أو حتى حكومة، تبقى دائما المخاطر الائتمانية محتملة وأسباب ذلك هي متعددة، والتي يمكن تقسيمها كالتالي:[3]

---

[1]- إبراهيم كراسنة، **أطر أساسية و معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي: معهد السياسات الاقتصادية، الإمارات: أبوظبي، مارس 2006، ص37.

[2]- حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص174.

[3] - Sylvie de Conssergues, **La banque : structure, Marché, gestion**, édition DALLOZ ,Paris 1996,p 98.

أ- المخاطر العامة:

وتتمثل في المخاطر الناجمة عن عوامل خارجية يصعب التحكم فيها كالوضعية السياسية والاقتصادية للبلد الذي يمارس فيه المقترض نشاطه أو ما يعرف بخطر البلد، بالإضافة إلى العوامل الطبيعية التي تتمثل في الكوارث الطبيعية كالفيضانات، والزلازل...إلخ.

ب- المخاطر المهنية:

وهي المخاطر المرتبطة بالتطورات الحاصلة والتي يمكن أن تؤثر في نشاط قطاع اقتصادي معين، كالتطورات التكنولوجية ومدى تأثيرها على شروط ونوعية وتكاليف الإنتاج، والتي تهدد المنظمات التي لا تخضع للتحديث المستمر بالزوال من السوق وعدم قدرتها على التسديد.

ج- **المخاطر الخاصة والمرتبطة بالمقترض:**

وهو الخطر الأكثر انتشارا وتكرارا والأصعب للتحكم فيه، نظرا لأسبابه المتعددة والكثيرة والتي تؤدي إلى عدم التسديد، ويمكن تقسيمه إلى عدة مخاطر:

1- **الخطر المالي:** يتعلق أساسا بمدى قدرة المنظمة على الوفاء بتسديد ديونها في الآجال المتفق عليها، ويتم تحديد ذلك وهذا من خلال تشخيص الوضعية المالية لها، وهذا بدراسة الميزانيات، جدول التمويل وجدول حسابات النتائج...الخ.
وهذا بالاعتماد على كفاءة وخبرة موظفي البنك.

2- **مخاطر الإدارة:** وهي المخاطر المرتبطة بنوعية الإدارة[1]، والتي نقصد بها خبرة وكفاءة مسيري المنظمة المقترضة وأنماط السياسات التي تتبعها في مجالات التسعير وتوزيع الأرباح، وكذلك النظم المطبقة في مجال الرقابة على المخزون، والرقابة الداخلية والسياسات المحاسبية التي تطبقها، لأنه عدم وجود موظفين مؤهلين وذات خبرة جيدة لدى المقترض يمكن أن يؤدي إلى عدم الاستغلال الكفء للأموال المقترضة.

[1]- محمد مطر، **التحليل المالي والائتماني، الأساليب والأدوات والاستخدامات العملية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص 360.

3- الخطر القانوني: وهو يتعلق أساسا بالوضعية القانونية للمنظمة ونوع نشاطها الذي تمارسه، ومدى علاقتها بالمساهمين، ومن بين المعلومات الهامة التي يجب على البنك أن يقوم بمراعاتها هي:

- النظام القانوني للمنظمة، شركة ذات أسهم، شركة ذات مسؤولية محدودة، شركة تضامن...الخ.
- السجل التجاري، ووثائق الإيجار والملكية.
- مدى حرية وسلطة المسيرين على المنظمة، ونقصد به مدى سلطة المسيرين في المنظمة، هل تتمثل في التسيير فقط أم لهم الحرية في القيام بوظائف أخرى، كإبرام عقود القرض أو البيع، ورهن ممتلكات المنظمة.
- علاقة المسيرين بالمساهمين.

4- خطر البلد: لقد ظهر هذا النوع من المخاطر مع بداية الثمانينات من القرن الماضي، وهو يتعلق بالدول النامية التي لها مديونية خارجية مرتفعة[1].

ويظهر عند تقديم قرض لشخص ما يمارس نشاطه في بلد أجنبي ويصبح غير قادر على الوفاء بالتزاماته نتيجة لتحديد أو فرض قيود على عملية تحويل أو تبديل للعملة الصعبة الوطنية للبلد الذي يمارس فيه نشاطه، أو لما تكون نشاطات الإدارة العمومية لنفس البلد غير مضمونة، وبالتالي تؤثر هذه الظروف سلبا على إمكانياته في النشاط والإنتاج[2].

ويجب أن نفرق بين خطر البلد والتعريف الأخرى المتعلقة بخطر القرض والخطر السياسي والخطر الاقتصادي، نظرًا لوجود نوع من التداخل فيما بينهما: [3]

- **خطر البلد وخطر القرض:** لا يجب الخلط بين خطر البلد وخطر القرض، ففي الحالة الأولى عدم ملائمة المقترض سببها هو تموقعه الجغرافي لأنه يمارس نشاطه في بلد أجنبي وهو غير قادر على تسديد ديونه، أما في الحالة الثانية فإن عدم الملاءة مرتبطة بالمقترض وهذا نتيجة للتدهور الحاصل في وضعيته المالية بدون النظر إلى موقعه الجغرافي، بالإضافة إلى ذلك في حالة العمليات الدولية، هناك نسبة كبيرة من المقترضين الأجانب ليسو بمنظمات خاصة بل هم منظمات عمومية، أو تنظيمات حكومية، أو حتى دولة، وبالتالي ففي هذه الحالة فإن تقدير الخطر لا يمكن تحقيقه حسب المناهج المعتادة نظرا لغياب الوثائق المالية كالميزانية وجدول حسابات النتائج.

[1] -Sylvie de Conssergues , op.cit p 99.
[2] -Pierre Mathieu, patrick d'heouville, **les divers crédits, une nouvelle gestion de risque de crédit**, ed-economique, Paris 1998, p10.
[3] -Sylvie de Conssergues , **gestion de la banque**, ed- Dunod, Paris 1996 ; pp 190-191.

- **خطر البلد والخطر السياسي:** يعتبر الخطر السياسي من أحد عوامل خطر البلد، لان عدم الاستقرار السياسي لدولة ما يؤدي إلى ظهور وضعيات متعددة الخطورة بالنسبة للدائن والتي هي:
  - إعادة النظر أو إعادة مفاوضات العقود.
  - تحديد أو منع الاستثمارات الأجنبية.
  - تحديد أو منع خروج رؤوس الأموال.
  - التأميم بالتعويض أو بدونه.
  - رفض الاعتراف بالالتزامات المتخذة من طرف الحكومات السابقة.

من هذه الوضعيات نلاحظ أن الديون المستحقة على الدول الغير مستقرة سياسيا ترتفع وتزداد درجة خطورتها حتى ولو تلغي هذه البلدان ديونها تجاه الخارج.

- **خطر البلد والخطر الاقتصادي:**وهو العامل الثاني لخطر البلد، وينشأ من عدم قدرة السلطات النقدية لبلد أجنبي على تحويل الفوائد ورأسمال القرض للدائنين المأخوذ من طرف مختلف المنظمات العمومية والخاصة، بالرغم من أن المنظمات الخاصة لها ملاءة ووضعية مالية جيدة تسمح لها بتسديد ديونها، ولكن نظرا لنقص الاحتياطات من العملة الصعبة لا تسمح لها بالتحويل إلى الخارج، إذن هذا الخطر هو مرتبط بالوضعية الاقتصادية والنقدية للبلد الأجنبي.

وبالتالي فالمخاطر الثلاثة السابقة (أي الخطر السياسي والاقتصادي وخطر القرض) متواصلة فيما بينها، فعدم الاستقرار السياسي يمكن أن ينعكس على الوضعية الاقتصادية والمالية، والذي بدوره يؤدي إلى ارتفاع مخاطر القرض، وتتسبب الأزمات الاقتصادية في الكثير من الأحيان في إحداث تغيرات في الأنظمة السياسية وبالتالي ضرورة إتباع منهاج الشمولية.

المطلب الثالث: معايير منح الائتمان

تسعى إدارة الائتمان قبل اتخاذ القرار الائتماني الإحاطة بالمخاطر التي سيتعرض لها عند منح الائتمان، فالعامل الأساسي ناتج عن عدم رغبة العميل في تسديد ما بذمته من قروض أو فوائد أو عدم قدرته على توفير دخل مناسب لغرض إعادة القرض، حيث لا يمكن منح الائتمان أو القرض لأي فرد أو مؤسسة إلا بتوفر مجموعة من المعايير أو الشروط، بالشكل الذي يحفز ويدفع مؤسسة التمويل إلى الثقة في الفرد أو المؤسسة ومنحها القرض، حيث يبدأ الأمر بالحكم على المقترض وقدرته على السداد وسيرته الذاتية، ثم الحكم على

مناسبة حجم الأموال المطلوبة وينتقل الأمر بعد ذلك إلى دراسة ما إذا كان المشروع يدر دخلا كافيا لمواجهة التزامات القرض أم لا.[1]

لذلك أصبحت من الأمور المتعارف عليها عند إدارة الائتمان و عند تقييم الائتمان ضرورة تحديد المخاطر المرتبطة به من خلال تحليل مجموعة من المعايير عرفت بنظام[*] Five C's of Crédit و الذي يعتبر أبرز منظومة ائتمانية لدى محللي الائتمان على مستوى العالم عند منح القروض، و التي على أساسها يقوم البنك بدراسة الجوانب المختلفة لدى عميله المقترض و فيما يلي عرض لهذه المعايير[2]:

الشكل رقم1-2: معايير منح الائتمان

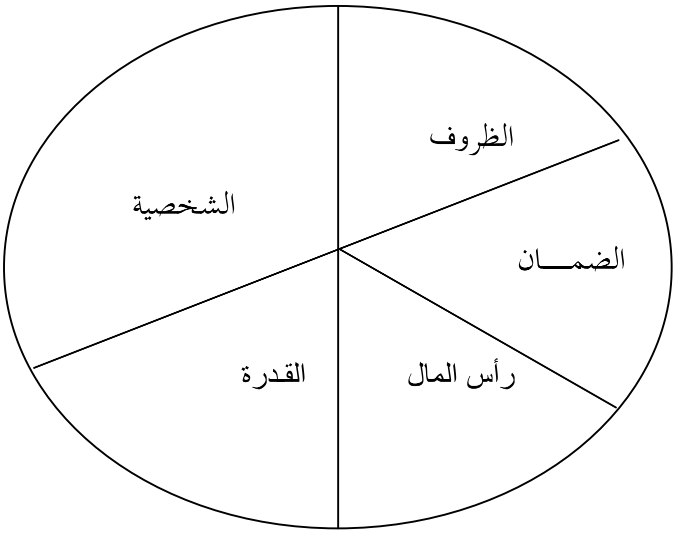

المصدر: رحيم حسين،الاقتصاد المصرفي، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الطبعة الأولى 2008، ص135.

الفرع الأول: شخصية العميل Character:

تشكل شخصية العميل الركيزة الأولى في قرار منح الائتمان و هي الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية، لهذا نجد أهم هدف تسعى إليه إدارة الائتمان عند إجراء التحليل الائتماني هو تحديد شخصية العميل بدقة، باعتبار أن شخصية العميل تتحدد لعدة اعتبارات بعضها ينحصر في خاصية واحدة و

---

[1]- رحيم حسين،**الاقتصاد المصرفي**، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الطبعة الأولى،2008، ص135.

[*]- يلاحظ أن منهج Five C's of Crédit يشتمل على الحروف الخمسة الأولى من معايير النظام و هي: Condition, Collateral, Capital, Capacity, Character.

[2]- حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص ص141- 152.

بعضها يتوسع ليشتمل عدة خصائص التي يجب أن تتوفر في شخصية العميل[1]، حيث تمثل شخصية العميل المعيار الأساسي والأول في القرار الائتماني، وكلما كان العميل يتمتع بشخصية نزيهة وسمعة جيدة في الأوساط المالية، وملتزما بكافة تعهداته كان أقدر على إقناع البنك بمنحه الائتمان المطلوب[2]. و عادة إدارة الائتمان لا تفرق بين شخصية العميل فيما إذا كان فردا أو مؤسسة، فالمؤسسات الصغيرة و حديثة النشأة في علاقاتها المصرفية و السوقية تعتمد شخصيتها على مواصفات إدارتها. أما المؤسسات الكبيرة فان مواصفات شخصيتها تتجاوز محيط إدارتها لتشمل العمليات التي تقوم بها و السياسات التي تعتمد عليها و السجلات التي تحتفظ بها لأدائها.

و يعطي هذا تفسيرا من أن جزء من المخاطر الائتمانية و التي تنشأ من ضعف العميل أو عدم قدرته أو رغبته على التسديد للقرض أو فائدة ذلك القرض تنشأ عن اعتبار أدبي أو معنوي و ليس مادي.

مما سبق يمكن القول بأن المقصود بشخصية العميل سلوكياته التي تتحدد بمدى قدرته على الوفاء بالتزاماته و رغبته في ذلك. أما شخصية العميل كمؤسسة فيقصد بها الإدارة و التي تتجسد في مقدرة الشركة على الوفاء بما عليها من التزامات تجاه البنوك و ذلك من خلال قدرة إدارتها على انجاز الأعمال، و تحقيق الأهداف، و على هذا الأساس فان دراسة شخصية المؤسسة تقتضي الاطلاع على شخصية مدراء المؤسسة بغرض الإحاطة و الاستعلام عن أخلاقيات هؤلاء المدراء و مدى قدرتهم و استعدادهم لتسديد ما أستحق على المؤسسة.

إن ما يلفت الانتباه هو أن إدارة البنوك بشكل عام و إدارة الائتمان بشكل خاص أخذت تركز اهتمامها في الدراسة و التحليل عن حالة الإفلاس التي يعلنه بعض العملاء أملا في التخلص مما عليهم من التزامات تجاه البنوك و الدائنين الآخرين. لذلك التحليل الائتماني يستمر للإحاطة بالمخاطر، فهناك فرق بين عميل يحاول إعادة تحسين أوضاعه المالية لتسديد ما عليه من التزامات رغم إعلان إفلاسه، و بين عميل أخر يعلن إفلاسه للتخلص من التزاماته تجاه البنوك.

إن تقييم شخصية العميل ليست بالعملية السهلة، فالإحاطة بهذه العملية تتسم بالصعوبة و التعقيد، و يعود ذلك إلى أن شخصية العميل لا يمكن تقييمها ماديا. و يتم التغلب على هذه الصعوبات من خلال الاستعلام

---

[1]- عبد العزيز الدغيم، ماهر الأمين، إيمان أنجرو، **التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري**، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية – سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 28، العدد3، 2006، ص196.

[2]- رحيم حسين، مرجع سبق ذكره، ص135.

الجيد و جمع البيانات و المعلومات عن العميل من المحيطين العملي و العائلي له، لمعرفة المستوى المعيشي و موارده المالية و المشاكل المالية التي يعانيها، و مستواه الاجتماعي و سجل أعماله التي قام بها و ماضيه مع البنك و مع الغير و سابق تصرفاته مع البنوك الأخرى. و يتم ذلك عن طريق الاتصال بالمؤسسة و العاملين بها، و بموردیها و البنوك التي سبق للعميل المقترح التعامل معها، و لهذا تعتبر عملية الاستعلام عن العميل جزء من عملية الاستعلام المصرفي.[1]

الفرع الثاني: القدرة على الاستدانة Capacity:

يعتبر معيار القدرة على الاستدانة أحد أهم المعايير التي توثر في مقدار المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان. و على الرغم من أن المقدرة على التسديد تحدد مقدرة الزبون في إعادة ما اقترضه من البنك، إلا أن هناك عدة أراء و اتجاهات حددت مفهوم القدرة كمتغير في المخاطرة، و يمكن تجميع تلك الآراء وفق أربع اتجاهات أساسية و مختلفة وردت عند المهتمين بهذا المجال و هي:

الاتجاه الأول: هو تفسير القدرة من خلال الاقتراب من شخصية العميل فهي تعني أهلية الشخص على الاقتراض.

الاتجاه الثاني: يشير البعض للقدرة على الاستدانة بقدرة العميل على إدارة أعماله و خصائص تلك الأعمال و شرعيتها إدارة حسنة و سليمة تضمن للمصرف سلامة إدارة الأموال المقدمة له في صورة قروض.

الاتجاه الثالث: يذهب أصحاب هذا الاتجاه في تفسير القدرة إلى الأمور المالية، حيث ينصب اهتمامهم حول قدرة طالب الائتمان على إنشاء عائد متوقع كافي لضمان مخاطرته و تسديد ما عليه من التزامات مستحقة من طرف البنوك.

الاتجاه الرابع: ينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى أن قدرة العميل على الاستدانة تعتمد على مقدار التدفقات النقدية و المتوقع تحقيقها من العميل.

و عليه يمكن قياس قدرة العميل على السداد من خلال العوامل التالية[2] :

- مدى قدرة العميل من حيث العلم و الخبرة على إدارة و ممارسة نشاطه.

---

[1]- عبد العزيز الدغيم، ماهر الأمين، إيمان أنجرو، **مرجع سابق**، ص196.

[2]- رامي هاشم الشنباري، **التحليل المالي و دوره في اتخاذ القرار الائتماني في المصارف التجارية العاملة في فلسطين**، مذكرة ماجستير، جامعة العالم الأمريكية، مارس 2006، ص115

- التعرف على موارد التدفق النقدي للعميل طالب الائتمان و التي تكون المصدر الأساسي للسداد.
- مدى تنوع أنشطة و أعمال العميل المقترض.
- دقة البيانات المحاسبية الخاصة بالقيود المحاسبية و الطرق المحاسبية المختلفة.
- درجة الرقابة الداخلية في المشروع الذي يعمل فيه العميل المقترض.
- التعرف على مركز العميل في السوق وحصته السوقية.
- المراحل الاستثمارية التي قطعها العميل طالب الائتمان.
- التعرف على استقرار الطلب على منتجات العميل في الفترة الحالية، و التنبؤ المستقبلي للطلب على منتجاته.

و بالتالي فان القدرة تدل من جهة على الطاقة الاقراضية بالنسبة للبنك والتي تتحدد أساسا بحجم الرصيد القابل للإقراض، ومن جهة أخرى تعبر أيضا على القدرة الاقتراضية بالنسبة للزبون والتي تتحدد بقدرة العميل على تحقيق الدخل.

ولقياس هذا المعيار يجب على البنك إجراء دراسة دقيقة يتم من خلالها التعرف على تفاصيل المركز المالي للعميل، وكذا تعاملاته المصرفية السابقة سواء مع نفس البنك أو أية بنوك أخرى، ومن خلال هذه الدراسة يقوم متخذ القرار الائتماني باستقراء العديد من المؤشرات التي تعكسها القوائم المالية الخاصة بالمقترض.

الفرع الثالث: رأس المال Capital :

يقصد برأس مال العميل مقدار ما يملكه من أصول مثل الأسهم و السندات و أملاك أخرى غير منقولة، بمعنى أن رأس المال يشمل جميع الأصول المنقولة و الغير المنقولة التي يمتلكها العميل مطروحا منها المطلوبات التي بذمته.

ومن جهة أخرى يعبر رأس مال العميل المقترض على قدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له، فهو بمثابة الضمان الإضافي في حالة عدم قدرة العميل على سداد ما لديه، ويرتبط هذا العيار في هذه الحالة بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للعميل والتي تشمل على كل من رأس المال المستثمر والاحتياطات المكونة والأرباح المحتجزة.

تشير الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني إلى أن قدرة العميل في سداد التزاماته التي هي حقوق للبنوك يعتمد الجزء الكبير منها على قيمة رأس المال الذي يملكه العميل، فكلما كان رأس المال كبيرا كلما انخفضت المخاطر الائتمانية و العكس صحيح. فرأس مال العميل يمثل قوته المالية إضافة إلى أنه الضمان الإضافي لإدارة الائتمان عندما يفشل في تسديد ما عليه في تسديد ما عليه من التزامات.

لهذا يعتبر رأس المال أحد أهم عناصر و معايير منح الائتمان، باعتبار أن نوعية و قيمة رأس المال تؤثر في قدرة العميل على سداد الائتمان. وهو يدل بالنسبة للبنك على درجة تحمل أو تغطية المخاطر، حيث يسمح لكل دولة بتطبيق قواعدها الخاصة بكفاية رأس المال باستخدام اتفاقية بازل كحد أدنى أساسي، وبالتالي فإن حجم القروض التي يمكن للبنك القيام بها مقيد بالحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال. [1]

الفرع الرابع: الضمان Collateral :

يجب أن تقابل التسهيلات الائتمانية الممنوحة للعملاء بضمانات كافية لتسديد قيمة هذه التسهيلات، بالإضافة إلى ما يستحق عليها من فوائد و عمولات و مصاريف، و تهدف المصارف من الحصول على الضمانات إلى تحقيق التوازن بين التسهيلات الائتمانية التي تصرح بها المصارف و بين ما يقابلها من ضمانات، حيث أن احتمال الخسارة أمر وارد و متوقع كاحتمال الربح، كما أن الخطأ في التقدير أمر وارد لما قد يحدث من تغيرات خارجة عن إرادة كل من المصرف و العميل على حد سواء. [2]

و يقصد بالضمان مقدار ما يملكه العميل من موجودات منقولة و غير منقولة و التي يرهنها العميل لتوثيق الائتمان المصرفي. فقد يكون الضمان شخصا ذو كفاءة مالية و سمعة أدبية مؤهلة لكي تعتمد عليها إدارة الائتمان في ضمان تسديد الائتمان. و يمكن أن يكون الضمان مملوكا لشخص أخر و وافق أن يكون ضامنا للعميل، و لذلك تنوعت الضمانات حتى قسمت القروض بحسب ضماناتها. [*]

على الرغم من أن إدارة الائتمان اهتمت بالعديد من المعايير التي تضمنت سمعة العميل و أخلاقه و جوانب مختلفة من شخصيته إلا أنها لا تتجاهل الضمانات بمفهومها القانوني لكي تعطي رؤية واضحة عن مفهوم الضمانات. فالضمانات تعتبر خط الدفاع الثاني في حالة عجز العميل عن سداد التزاماته. و أفضل ضمان للبنك هو الضمان الذي يمكن تحويله إلى نقد بسهولة و بدون خسارة، لهذا يجب أن يراعي عند تحديد الضمان ما يلي:

---

[1] - برايان كويل، **تحديد مخاطر الائتمان**، إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق، الطبعة العربية الأولى، 2006، ص 87.

[2] - صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص ص 24-25.

[*] - هناك قروض بضمان ودائع، أو بضمان أوراق مالية، و هناك قروض بضمان أقطان أو محاصيل زراعية أو بضمان شخصي أو بدون ضمان.

- عدم تقلب قيمة الضمان بشكل كبير خلال فترة الائتمان.
- يعتبر الرهن من الدرجة الأولى لصالح البنك بحيث يمكن استخدام هذه الضمانات بسداد قيمة الائتمان عند عجز العميل عن السداد.
- ينبغي أن تكون ملكية الضمانات ملكية كاملة و ليست محل نزاع.
- يجب أن تكون الضمانات كافية لتغطية قيمة الائتمان و الفوائد و العمولات الأخرى قدر المستطاع.

و عموما تتفق العديد من الآراء على أن الضمان لا يمثل الأسبقية الأولى في أسس اتخاذ القرار الائتماني، بل يضمن الأمان و السلامة للائتمان الممنوح، فهناك مقولة مشهورة إلى أن " الضمان لا يصنع القرض ". كما حذر البعض من أن يكون القرار الائتماني معتمدا على مدى وجود الضمان أو عدم وجوده فقط، بل يعتمد على مدى تعزيز الرغبة و القدرة على السداد عند العميل.

الفرع الخامس: المناخ العام Condition:

تنظر إدارة الائتمان إلى المناخ العام على أنه معيار من معايير منح الائتمان، فهو يمثل الظروف الاقتصادية المحيطة بالعميل، إلا أن بعض التحليلات تنظر إلى هذا من زاوية أخرى على أنه يشمل بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية البيئة المحيطة بالعميل. فمصطلح محيط البيئة هو مفهوم أوسع و أدق في التعبير عن المناخ العام فهو يشمل التغيرات التي يتعرض لها العميل في شكل المنافسة و الطلب على السلع و ظروف البيع و التوزيع. و عليه و لدراسة هذا العنصر يجب أن يتم على مستويين[1]:

- ✓ **المستوى الداخلي:** في حالة ما إذا كان المقترض مؤسسة مثلا، ينبغي دراسة نظامها الداخلي و حصتها السوقية، و لوائح التعيين و سياسات التمويل، و الخطط الحالية و المستقبلية...الخ.
- ✓ **المستوى الكلي:** و الذي يتطلب من محلل الائتمان أن يتجاوز في دراسته حدود المؤسسة إلى البيئة المحيطة بها: الظروف الاقتصادية العامة، معدلات التضخم، القوانين و التشريعات التي تحكم الصناعة التي تعمل فيها الشركة و معدلات النمو السكاني...الخ.

[1] - محمد مطر، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي و الائتماني**، ط1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2003، ص381.

إن المقصود بالظروف المحيطة تأثير الحالة الاقتصادية المحيطة بالعميل على النشاط أو المشروع المطلوب تمويله، وكذا الإطار التشريعي والقانوني الذي تعمل فيه المؤسسة، هذا بالإضافة إلى بعض الظروف الخاصة التي ترتبط مباشرة بالنشاط الذي يمارسه العميل مثـــل: الحصة السوقية، شكل المنـــافسة، دورة حياة المنتج ..... الخ.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل حاولنا الإلمام بجزئيات مخاطر الائتمان، و بما أن الاهتمام الأساسي لبنوك المستقبل هي المخاطرة حيث تتمكن البنوك من تحقيق التفوق على منافسيها عن طريق تعظيم عوائدها من خلالها و بالنظر إلي أهمية المخاطرة في العمل المصرفي، قمنا بالتطرق إلى مفهوم المخاطر و التي تمثل التغير الذي يحدث على قيمة كل سهم أو قيمة الأموال الخاصة أو أصل معين، مبرر أو لا، فان هي شيء لا يمكن تجنبه في مجال الأعمال فان أية مغامرة في مجال الأعمال هي كلعبة المقامرة لأن إمكانية الخسارة تملك إمكانية تحققها بقدر ما تملك إمكانية تحقق آمال الربح. و توصلنا إلى أن عملية تحليل الخطر تفرض على البنك أن يعرف جيدا مختلف المخاطر ومصادرها، فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة و لهذا تطرقنا إلى نشأة الائتمان و أهدافه المتمثلة في تحقيق عائد مناسب من توظيف الأموال المتاحة للمصارف التجارية في ظل الالتزام بالسياسات المعتمدة لذلك.

كما تناولنا أهم أساسيات المخاطر الائتمانية فوجدنا أن مخاطر الائتمان تنشأ من احتمال فشل العميل المقترض عن الوفاء بسداد الدين المستحق عليه في الموعد المتفق عليه، كما تنشأ نتيجة لمجموعة من الأسباب و التي من أهمها تلك المتعلقة بالمقترض التي نحكم عليها من خلال مجموعة من المعايير المستخدمة لمنح الائتمان و من خلالها تبين لنا أن قرار منح الائتمان أو رفضه يجب أن يتم لكل طلب مقدم فإذا كان القرار ايجابي فان الخطوة التالية هي تحديد قيمة أو حجم الائتمان الممنوح و تقييم و تحديد و مراقبة مجالات الائتمان، فتقريبا معظم صفقات الأعمال تعتمد على الائتمان لأنها شريان الدم أو حياة القطاعات المختلفة كما و تصل إلى الحياة اليومية لأي إنسان من الجنس البشري.

الفصل الثاني

تحليل المخاطر الائتمانية

تمهيد:

لقد شهدت الأعمال المصرفية لدى البنوك التجارية تطورا كبيرا عبر السنين، إذ وصلت الأعمال المصرفية في اقتصاديات دول العالم المختلفة إلى درجة كبيرة من التطور و التعقيد حيث يعتبر هذا القطاع من أرقى النشاطات، و بما أن الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية، فان القروض هي الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال، و عملية منح الائتمان للعملاء هي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية. و بالرغم من التطور الذي شهدته المصارف في الدول النامية أو المتقدمة، إلا أن ذلك أدى إلى التأثير السلبي على اقتصاديات تلك الدول و ما يلاحظ أن معظم الدول التي شهدت أزمات مالية و اقتصادية كانت لمشاكل البنوك العامل الرئيسي فيها. و قد أرجع الخبراء ذلك إلى تزايد المخاطر المصرفية و على رأسها المخاطر الناتجة عن منح الائتمان. و من هذا المنطلق جاءت لجنة بازل للرقابة على البنوك التي تم الإعلان عن اتفاقيتها الثانية في يناير 2001 بتعديل معايير كفاية رأس المال السارية منذ 1988. و باعتبار أن إدارة المخاطر جزء لا يتجزأ من متطلبات بازل II و التي ركزت فيه على ذلك من خلال محورها الثاني، و ذلك بهدف تدعيم الملاءة المالية للجهاز المصرفي على المستوى العالمي و إيجاد مناخ مناسب للائتمان لتفعيل الرقابة على مخاطره، إضافة إلى اقتراح اللجنة لثلاثة مناهج مستخدمة في قياس مخاطر الائتمان.

و على ضوء ما تناولناه في الفصل الأول من مفاهيم المخاطر الائتمانية، ارتأينا تقسيم الفصل الثاني إلى مبحثين. حيث سنقوم في المبحث الأول بعرض أهم تقنيات تحليل المخاطر الائتمانية منها العوامل المتكاملة في اتخاذ القرار الائتماني و كذا التطرق لأهم المناهج المقترحة من قبل لجنة بازل في قياس مخاطر الائتمان و الذي سوف يعتمد عليها في الإجابة على جزء من الإشكالية و أيضا من خلال التقدير و التقييم للمخاطر الائتمانية. أما ما سنتناوله في المبحث الثاني يتحدث عن لجنة بازل و تسيير المخاطر الائتمانية من خلال دراسة أهم ما جاءت به اللجنة في إدارة مخاطر الائتمان، إضافة إلى كيفية الوقاية من هذه المخاطر الائتمانية و الأدوات المستخدمة لمعالجتها.

المبحث الأول: تقنيات تحليل المخاطر الائتمانية.

نهدف من خلال هذا المبحث إلى التطرق لأهم العوامل المحددة لقرار منح الائتمان من خلال ثلاث مجموعات من العوامل: عوامل متعلقة بالعميل؛ عوامل متعلقة بالمصرف و عوامل متعلقة بموضوع الائتمان،إضافة إلى الإلمام بالمناهج التي وضعتها لجنة بازل لتسيير و قياس مخاطر الائتمان الذي يؤطر دراستنا و كذا التقدير و التقييم لخطر عدم الدفع مسبقا و المقصود به الخطر الائتماني.

المطلب الأول: العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني

بعد دراستنا لمعايير منح الائتمان يمكن أن نستنتج أن هناك مجموعة من العوامل المتكاملة تؤثر في اتخذ القرار الائتماني في أي بنك، إذ يرتبط بعضها بالعميل و البعض يرتبط بالبنك و البعض الأخر يرتبط بالتسهيل الائتماني نفسه. و أن تحديد تلك العوامل يتطلب إجراء التحليل الائتماني الذي من شأنه أن يحدد مقدرة المقترض على سداد قيمة القرض.

و عليه يمكن القول بأن الغرض الأساسي من التحليل الائتماني هو تحديد قدرة و رغبة المقترض على سداد القرض المطلوب بالشروط المتفق عليها في عقد القرض. و يمكن توضيح هذه العوامل من خلال العناصر التالية:

الفرع الأول: العوامل الخاصة بالعميل:

تشمل العوامل المتعلقة بالعميل كل من الشخصية، رأس المال، قدرته على إدارة نشاطه و تسديد التزاماته، الضمانات المقدمة و الظروف العامة و الخاصة التي تحيط بالنشاط الذي يمارسه العميل، حيث تقوم كلها بدور تقييم صلاحية العميل للحصول على الائتمان المطلوب، و تحديد مقدار المخاطر الائتمانية و نوعها و التي يمكن أن يتعرض لها البنك عند منح الائتمان، فعملية تحليل المعلومات و البيانات عن حالة العميل المحتمل سوف تنشئ القدرة لدى إدارة الائتمان على اتخذ قرار ائتماني سليم.[1]

[1] - إيمان أنجرو، **التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي (المصرف الصناعي السوري نموذجا)**، مذكرة ماجستير، جامعة تشرين، سوريا، 2007، ص46.

الفرع الثاني: العوامل الخاصة بالمصرف:

و تتمثل هذه العوامل فيمايلي:

أ- درجة السيولة التي يتمتع بها المصرف:

و تتمثل في حجم الأموال النقدية غير الموظفة و التي تفيض عن حاجة المصرف في الوقت الراهن، أو هي مقدار التوظيف الحالي و شكل هذا التوظيف في أصول المصرف و مدى قابليتها للتسييل بسرعة. و يؤثر في السيولة عاملان أساسيان هما[1]:

- ❖ تلبية طلبات المودعين من السحب من الودائع.
- ❖ تلبية طلبات الائتمان أي القروض و السلفيات لغرض تلبية احتياجات المجتمع.

ب- الإستراتيجية التي يتبعها المصرف في اتخاذ قراره الائتماني:

تؤثر الإستراتيجية التي يتبعها البنك في اتخاذ قراره الائتماني أي في استعداده لمنح الائتمان أو عدم منحه، فعادة ما تقوم البنوك بتبني إحدى الاستراتيجيات الآتية[2]:

- **إستراتيجية قيادة السوق:** و هي إستراتيجية هجومية تتبعها البنوك الكبيرة الحجم و التي تتوسع باستمرار، و من ثم تكون قدرتها و رغبتها على منح الائتمان كبيرة و استعدادها اكبر لتقبل أكبر درجة من المخاطر.
- **إستراتيجية انقياد السوق:** و تتبعها المصارف المتحفظة التي تعاني خلل ما في مركزها المالي، و من ثم فإنها تستخدم الأدوات التقليدية في منح الائتمان و لا تقبل أي عملية تتضمن مخاطر غير معتادة.
- **إستراتيجية الرشادة الائتمانية:** عادة ما تقوم المصارف الصغيرة الحجم بإتباعها، خاصة إذا كانت مواردها المالية محدودة. و تقوم هذه الإستراتيجية على رفض منح الائتمان لأي عميل، أو لأي نشاط، أو لأي مبلغ يتضمن مخاطر مرتفعة.

---

[1] - عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية بيروت، 1991، ص93.

[2] - محمد أحمد الخضيري، **الديون المتعثرة " الظاهرة ... الأسباب... العلاج"**، ط1، ايتراك للنشر و التوزيع، القاهرة 1997، ص ص 317-318.

ج- الهدف العام للمصرف:

يعتبر الهدف الأساسي للمصارف تحقيق الأرباح، إلا أن هناك مجموعة أخرى من الأهداف تسعى المصارف إلى تحقيقها مثل السيولة و الاستقرار و تحقيق التنمية الاقتصادية. و هذه الأهداف تبدو في مجملها متناقضة، فمثلا التركيز على هدف الربحية دون أخذ السيولة بعين الاعتبار أو تركيز المصرف على السيولة دون أخذ عنصر الربحية بعين الاعتبار يعتبر أمرا عقيما، و ذلك أن النقد في الخزائن يعتبر وجها من أوجه الاستخدام غير المدر للدخل، و لهذا على ادارة المصرف الموازنة الحكيمة بين مختلف الأهداف السابقة الذكر.

د- حصة المصرف في السوق المصرفي:

يجب أن تسعى المصارف إلى الزيادة من حصتها السوقية من خلال تعاملات رائدة و فريدة لا تقدمها مصارف أخرى، و تنقسم حصة المصرف في السوق إلى أربعة أجزاء و هي[1]:

- حصة في الإيداعات و تشمل (عدد المودعين، حجم الإيداعات، توزيع المودعين وفقا لنوع الوديعة و نوع التعامل)
- حصة في التوظيف و تشمل (عدد العملاء، حجم التوظيف، توزيع التوظيفات حسب نوع العميل)
- حصة في الخدمات المصرفية و تشمل (أنواع الخدمات المصرفية التي من المتوقع تأديتها و إمكانية التطوير).
- حصة في الأموال المدارة للعملاء و يدخل في ذلك صناديق الاستثمار.

ه- إمكانيات المصرف المادية و البشرية:

و تشمل الكفاءات الإدارية و خبرة القائمين على منح الائتمان، فكلما تعاظمت إمكانيات المصرف المادية و البشرية كلما تعاظمت إمكانية منحه الائتمان من عدمه.

و يمكن تلخيص جميع العوامل الخاصة بالبنك و التي سبق ذكرها فيما يلي:

- درجة السيولة التي يتمتع بها البنك حاليا وقدرته على توظيفها، ويقصد بالسيولة قدرة المصرف على مواجهة التزاماته، هذه القدرة مرتبطة أساسا بمدى استقرار الودائع، إذ أن الودائع المذبذبة ستحد من

[1]- رامي هاشم الشنباري، مرجع سابق، ص ص 118- 119.

قدرة البنك في اعتماد سياسة إقراضية شاملة، وتصبح إدارة الائتمان مطالبة بتحقيق هدفين متعارضين هما: تلبية طلبات المودعين من جهة، وتلبية طلبات الائتمان من جهة ثانية.

- رسالة البنك ونوع الإستراتيجية التي يتبناها في اتخاذ قراراته الائتمانية ويعمل في إطارها.

القدرات التي يمتلكها البنك وخاصة الإطارات المؤهلة والمدربة على القيـــام بوظيفة الائتمان المصـــرفي، وأيضا مدى تطور التكنولوجيا المطبقة.

استقلالية البنك.

- ضرورة الالتزام بالقيود والتشريعات القانونية التي يصدرها البنك المركزي حيث تحدد لنا إمكانية التوسع في القروض أو تقليصها وكذا الحد الأقصى للقـــروض ومجالات النشاط المسموح بتمويلهـــا، وهذا من أجل تفـــادي أي تضارب بين سياسة البنك الائتمانية والتشريعـــات المنظمة للعمل المصرفي.

الفرع الثالث: العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني:

هناك مجموعة من العوامل المتعلقة بموضوع الائتمان نفسه و تشمل:

1. الغرض من التسهيلات الممنوحة للعملاء:

الغرض من القرض قد يطلب لغرض تمويل رأس المال العامل " قروض قصيرة الأجل"، أو لغرض تحقيق توازن في الهيكل المالي "قروض طويلة الأجل".....الخ ، و يجب أن يكون الغرض واضحا و محددا داخل الدراسة الائتمانية، و أن يعكس ذلك نفسه في الكيفية التي سيتم بها منح التسهيلات الائتمانية، و يرتبط بالغرض أسلوب و طريقة السحب من هذه التسهيلات، و مصادر السداد المتوقعة و أسلوب هذا السداد، كما يرتبط الغرض بالضمانات التي استلزمتها الدراسة الائتمانية.

و نشير إلى خصوصية البنوك الإسلامية أنه يشترط في الغرض من التسهيل الائتماني أن يكون متوافقا مع أحكام الشريعة الإسلامية و منها[1]:

- أن يكـــون الهدف من المشـــروع مقبـــولا شرعـــا، و أن لا يكـــون فيه ضرر للمسلمين و غيرهـــم.

يجب أن لا تكون مدخلات غير مقبـــولة شرعا مثل استخـــدام لحوم خنازير في المعلبـــات و الأطعمة.

[1] سمحان حسين، **عوامل التمويل و الاستثمار في المصارف الإسلامية**، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، العدد2، ص49.

- يجب أن لا تكون مخرجات المشروع محرمة شرعا كأن يتم إنشاء مصنع للخمور.
  عدم استخدام الأساليب و الطرق المحرمة شرعا.
- أن لا يكون نوع الاستثمار منهي عنه شرعا مثل ما يعرف بالتمويل بالهامش.

2. مدة التسهيل:

وهي المدة التي يطلبها العميل ويرغب في الحصول على القرض خلالها، وهل تتناسب فعلا مع إمكانيات العميل، نوع القرض المطلوب، وهل يتوافق مع السياسة العامة للإقراض في البنك.

و من المتعارف عليه أن المخاطر تزداد بازدياد المدة الممنوح عنها التسهيل، و من ثم معرفة المدة التي يرغب العميل بالحصول على التسهيل من خلالها، و متى سيقوم بالسداد و هل سيقوم فعلا بالسداد، و هل تتناسب مع إمكانيات العميل و قدراته، أو عائد النشاط الذي يمارسه بحيث تكفي الإيرادات المتولدة عن النشاط لسداد التزامات التسهيل أم لا.[1]

3. مصدر و طريقة السداد:

أي هل سيتم السداد دفعة واحدة أم على شكل أقساط دورية، وهل يتناسب مع إمكانيات كل من العميل والبنك في نفس الوقت. لذا من المهم معرفة مصدر السداد لدى العميل للوقوف على مدى إمكانية سداد التسهيلات من الموارد الناجمة عن نشاط العميل، و تقييم مدى انتظامها و كفايتها لسداد كافة الالتزامات من عدمه، ثم طريقة السداد على دفعة واحدة أو بأقساط دورية أو حق السحب و الإيداع خلال فترة التسهيلات، و من ثم يتعين على الباحث الائتماني دراسة كيفية السداد للتسهيلات الممنوحة لتقييم مناسبتها للعميل و النشاط الممول و سياسة المصرف الائتمانية.[2]

4. نوع و مبلغ التسهيلات المطلوبة:

إن مبلغ القرض مهم جدا في التحليل الائتماني لأنه كلما زاد حجم القرض تطلب دراسة أكبر من طرف البنك. حيث يجب تحديد التسهيل المطلوب و هل يتوافق مع السياسة العامة للائتمان في المصرف أم يتعارض معها، و هل سيتناسب مع الغرض و النشاط الذي سيقوم بتمويله، و هل هناك عقبات معينة تحول دون سداد التسهيل من جانب العميل سواء في الحضر أو المستقبل خلال فترة الائتمان، و كذلك الأمر بالنسبة

[1]- محمد أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص 322.
[2]- رامي هاشم الشنباري، مرجع سابق، ص 120.

لمبلغ التسهيل حيث له أهمية محورية خاصة، فكلما زاد المبلغ عن حد معين زادت مخاطر عدم سداده، الأمر الذي يزيد من حرص البنك على الدراسات و البحوث التي يجريها. و اذا كان مبلغ التسهيل المطلوب صغير فانه من السهل الحصول عليه اذا توفرت الشروط الائتمانية المعتادة.[1]

المطلب الثاني: مناهج قياس المخاطر الائتمانية

نهدف من خلال هذا المطلب إلى تقديم عرض تفصيلي لكل من المنهج المعياري و منهج التصنيف الداخلي و كذا سنقوم بعرض مبسط للمنهجين التمييزي و التجريبي.

الفرع الأول: المنهج المعياري:

تعتبر الطريقة المعيارية المستخدمة من أجل قياس مخاطر الائتمان هي الأبسط لاحتساب متطلبات رأس المال، حيث يستعمل هذا النوع من المناهج في المصارف التي تمارس أنشطة معقدة و التي تتضمن تصنيفا أدق لمخاطرها.[2]

و أهم ما جاءت به الاتفاقية الجديدة هو تعديل طريقة ترجيح أوزان المخاطر المعمولة بها في اتفاقية 1988 م إذ يعتمد هذا الأسلوب على ترجيح الأصول بأوزان المخاطر وفقا لنوع التسهيل و التقييم الائتماني من طرف مؤسسات تقييم خارجية (وكالات التصنيف الخارجي) *. و لتطبيق هذا الأسلوب يتطلب إتباع الخطوات التالية:

1- **تبويب الأصول:** تقوم هذه الطريقة على تقسيم المخاطر الائتمانية الى فئات حيث يتم تبويب الأصول وفقا لنوع الجهة المقترضة على النحو الأتي:
   - الحكومات و البنوك المركزية.

---

[1]- المرجع السابق، نفس الصفحة.

[2]- تماني محمود محمد الزعابي، **تطوير نموذج لاحتساب متطلبات رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي و البنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة**، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2008، ص 67.

*- من أشهر وكالات التصنيف الخارجي ذات الشهرة العالمية الوكالات الأمريكية: Moody's و هي وكالة ورثت اسمها من الخبير المالي John Moody's الذي نشر أول مقالة أو دليل خاص بتقنية التصنيف عام 1909 حيث أنشئت هذه الوكالة عام 1913، وكالة Fitch و هي ثالث وكالة أمريكية من حيث المكانة أسست عام 1922، و وكالة Standard & Poor's و التي انطلقت سنة 1924.

- الحكومات غير المركزية ووحدات الحكم المحلي.
- البنوك.
- بنوك التنمية.
- الشركات.
- عملاء التجزئة.
- قروض الرهن العقاري.
- مؤسسات تتعامل في الأوراق المالية.
- قروض لأغراض سكنية.

2- **ترجيح الأصول بأوزان المخاطر:** يتم ترجيح القروض بأوزان المخاطر البسيطة تبعا للتقييم الائتماني للعميل و حسب تبويب التسهيل، و تتراوح أوزان المخاطر (0 بالمائة، 20 بالمائة، 50 بالمائة، 100 بالمائة، 150 بالمائة) و فيما يلي ملخص أوزان المخاطر في الجدول التالي:

جدول رقم 2-1 : أوزان الترجيح وفق المنهج المعياري – بازلII

المـــديـــن		AAA إلى AA-	A+ الـــى A-	BBB+إلى BBB-	BB+ الـــى BB-	B+ إلى B-	أقل مـــن - B	غير خاضع للتقييم
الحكومات و البنوك المركزية		%0	%20	%50	%100	%100	%150	%100
مؤسسات القطاع العام بخلاف الحكومة المركزية (PSE*)		تقدر أوزان مخاطر المطالبات على مؤسسات القطاع العام طبقا للخيار 1 أو الخيار 2 للمطالبات على المصارف. و إذا أختير الخيار 2 يجري تطبيقه دون إجراء المعاملة التفضيلية للمطالبات قصيرة الأجل						
بنوك التنمية المتعددة (MDB)**		تعالج حسب الخيار 2 للمطالبات على المصارف و لكن بدون إجراء المعاملة التفضيلية للمطالبات قصيرة الأجل. إذ يطبق الترجيح 0 بالمائة *** على مطالبات مصارف (MDB) التي تتمتع بتصنيف مرتفع (Highly - Rated) و التي تفي بمعايير اللجنة.						
البنوك	الخيار 1	%20	%50	%100	%100	%100	%150	%100
	الخيار 2	%20	%50	%50	%100	%100	%150	%50
	المطالبات أقل من 3 شهور	%20	%20	%20	%50	%50	%150	%20
المؤسسات التي تتعامل بالأوراق المالية		تعالج مثلما تعالج المطالبات على المصارف بشرط أن تخضع لرقابة متطلبات كفاية رأسمال القائمة على أساس المخاطر. و خلاف ذلك فإنها تعالج بنفس الطريقة التي تعالج بها المطالبات على الشركات.						
المؤسسات		%20	%50	%100	%100	%150	%150	%100
محافظ التجزئة		حددت اللجنة وزن مخاطر للمطالبات التي تدخل ضمن هذه المحفظة ب 75 بالمائة						
قروض العقارات السكنية		حددت اللجنة وزن مخاطر للقروض المضمونة بالكامل برهن عقار سكني ب 35 بالمائة سواء كان المقترض هو الذي يشغله أو كان مؤجرا. و قد يطلب من البنوك أن تزيد من تلك الأوزان التفضيلية وفقا لما تقتضيه الحاجة.						
قروض العقارات التجارية		100 بالمائة باستثناء الأسواق المتقدمة و بعد موافقة البنك المركزي يسمح بتخفيض الوزن الى 50 بالمائة اذا كان العقار المرهون بقيمة مرتفعة.						
القروض التي مضى موعد استحقاقها		حددت اللجنة وزن مخاطر 150 بالمائة اذا كانت المخصصات المحددة أقل من 20 بالمائة من رصيد الدين القائم، و 100%عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن 20 بالمائة من رصيد الدين القائم، و وزن المخاطر 100 بالمائة و يمكن خفضه الى 50 بالمائة بعد موافقة المراقب عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن 50 بالمائة من رصيد الدين القائم.						
الأصول الأخرى		الوزن النمطي للمخاطر 100 بالمائة						

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مجموعة من المراجع[1]

---

* - Public Sector Entities :PSE

** - Multinational Development Banks :MDB

*** - مصارف التنمية متعددة الأطراف المؤهلة للترجيح بالمخاطرة بنسبة 0% هي: البنك الدولي للإنشاء و التعمير IBRD، شركة التمويل الدولية IFC، بنك التنمية الأسيوي ADB، بنك التنمية الإفريقي AFDB، البنك الأوروبي للإنشاء و التعمير EBRD، بنك التنمية للدول الأمريكية IADB، بنك الاستثمار الأوروبي EIB، الصندوق الأوروبي للاستثمار EIF، بنك الاستثمار الاسكندينافي NIB، بنك التنمية الكاريبي CDB، البنك الإسلامي للتنمية IDB و بنك التنمية لمجلس أوروبا CEDB.

[1]- أنظر في كل من:

- تهاني محمود الزعابي، مرجع سبق ذكره،ص 68.

- Alain Duchâteau, **la mesure et la gestion des risques bancaires, bale II et les nouvelles normes comptables**, cycle de conférence à la cour de cassation, 21 février 2005, p8.

- Basel committe on Banking Supervision, consultative Document, **the new Bazel capital Accord**, January 2001, p.p 9-10.

من خلال الجدول السابق تجدر الإشارة إلى النقاط التالية[1]:

- يقوم وزن المخاطر على أساس التصنيف الائتماني الخارجي للمصرف ذاته.
- يتم منح وزن مخاطر للبنوك المنشأة في دولة معينة وزنا أقل بدرجة واحدة من وزن مخاطر الممنوح لحكومات تلك الدولة.

تقدير أوزان المخاطر وفق هذا المنهج يعني أنه في حالة ما إذا كان المقترض جهة سيادية و قدم له البنك المقرض تمويلا قدره 100 مليون دولار و هي مصنفة عند مرتبة AAA إلى – AA فانه ستتم معاملة هذا الأصل (القرض) على أنه خال من مخاطر الائتمان، و أن البنك المقرض لن يطلب أي رأسمال مقابل ذلك. و لكن إذا كان تصنيف الجهة السيادية عند مرتبة BB إلى –B، فان القرض المقدم سيتطلب حماية رأس المال بنسبة 100 بالمائة. بمعنى أن البنك سيحتفظ بنسبة 4 بالمائة من رأس المال من الأصل، 4 مليون دولار (رأس المال الأساسي)، و بنسبة 8 بالمائة أي 8 مليون دولار لإجمالي رأس المال و هذا نظير المخاطر المرتبطة بالأصل. أما إذا كان تصنيف المقترض عند أقل من –B فان احتساب متطلبات رأس المال للأصل الناشئ 100 مليون دولار سيعامل على أنه * 150 مليون دولار، و عليه ستكون متطلبات رأسمال نظير مخاطره هي 8 بالمائة من 150 مليون دولار.[2]

3- إمكانية تخفيف المخاطر:

يمكن تخفيف مخاطر الائتمان بالعديد من الأساليب بشرط أن تكون موثقة مستنديا و ملزمة قانونا و تتمثل في: الضمانات و كفالات أطراف أخرى و المقاصة (Netting)، و يأتي تفصيلها كما يلي:

3-1- الضمانات:

و قد حدد المنهج المعياري أنواع معينة على سبيل الحصر لهذه الضمانات، و التي لن يتسنى اعتبار كثير من الضمانات الأخرى لدى البنوك وسائل لتخفيف المخاطر، و بالتالي سترتفع مخاطر الائتمان بالبنوك و يتم استخدام هذا الأسلوب بإحدى الطريقتين الآتيتين[3]:

---

[1]- تهاني محمود الزعابي، مرجع سابق، ص 69.

[*]- ما يلاحظ أن اللجنة حددت لأول مرة وزنا ترجيحا تجاوز 100% من قيمة الأصل الائتماني، حيث وصل إلى 150%، و هذا يعني أن المصارف مطالبة بالاحتفاظ برأسمال يصل إلى حد 12% (150 % x 8%) لمواجهة مخاطر بعض الأصول الائتمانية.

[2]- طارق الله خان، حبيب أحمد، **ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الاسلامية**، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، السعودية، 2003، ص ص 109-110.

[3]- أنظر في ذلك إلى:

أ- الطريقة البسيطة:

يتم بموجب هذه الطريقة تخفيض أوزان المخاطر للعميل بالوزن المرجح للضمان، وفقا لنوع الضمان و الشروط المحددة له و التي يلزم فيها ما يلي:

- ✓ ألا تقل مدة الاحتفاظ بالضمان عن مدة القرض.
- ✓ أن يتم اعادة تقييم الضمانات بصفة دورية و بما لا يقل عن مرة كل ستة أشهر.
- ✓ أن يتم ترجيح الجزء المغطي من القرض بوزن المخاطر الخاص بالضمان، في حين يرجح الجزء غير المغطي بوزن مخاطر العميل. و أيا كان لابد ألا يقل وزن المخاطر للجزء المغطي من القرض عن 20 بالمائة كحد أدنى، و يستثنى من هذه النسبة ما يلي[1]:

- الضمانات التي تؤدي إلى تخفيض وزن مخاطر الدين إلى 0 بالمائة مثل الضمانات النقدية و الأوراق المالية الحكومية.
- إذا كان القرض و الضمان من ذات العملة، و كان الضمان أصول نقدية أو أوراق مالية حكومية أو لهيئات حكومية ذات وزن مخاطر 0 بالمائة.

أنواع الضمانات التي يمكن استخدامها في هذه الطريقة:

تشتمل الطريقة البسيطة على الضمانات الآتية[2]:

- النقدية (الودائع التي في حوزة البنك المقرض).
- الذهب و المعادن النفيسة.
- الأوراق المالية **المقيمة من مؤسسة تقييم خارجية** بشرط أن لا يقل التقييم عن –BBB.
- الأوراق المالية التي ليس لها تقييم من خلال مؤسسة تقييم خارجية و تتوفر فيها شروط خاصة.
- الأوراق المالية المدرجة بالمؤشر الرئيسي للبورصة.
- وثائق صناديق الاستثمارات.

- Basel Committee on Banking Supervision, **The Standardised Approach to Credit Risk**, Consultative Document, Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, January 2001, p20-28.

[1]- CBCB, **«Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres»**, BRI, Suisse : Bâle, juin 2004, pp : 35-36.

[2]- Basel Committee on Banking Supervision, **"The New Bazel Capital Accord"**, Consultative Document, "Bank for International Settlements, Bazel, Switzerland, January 2001, p17.

ب- الطريقة الشاملة:

بموجب هذه الطريقة يقوم البنك بتعديل قيمة المبلغ المعرض للمخاطر حتى يعكس تأثير قيمة الضمان، و ذلك باستخدام ما يسمى بتقليص قيمة (Haircuts) كلا من القرض و الضمان لمراعاة التقلبات المستقبلية الممكنة في قيمة كل منهم، و ذلك باستخدام المعادلة التالية[1]:

$$E^* = \max \{ 0; [E \times (1 + D_e) - S (1 - D_S - D_{FX})] \}$$

حيث: **E*** : قيمة التعرض بعد تخفيف مخاطر الائتمان.

E : القيمة المحاسبية للتعرض.

De : المقدار المناسب للتعرض.

S : قيمة الضمان المقبوض.

Ds : مقدار التخفيض المناسب للضمان.

D_{fx} : فروق العملة إذا كان القرض و الضمانة من عملتين مختلفتين لمراعاة تقلبات أسعار الصرف.

أنواع الضمانات التي يمكن استخدامها في هذه الطريقة:

- كل الضمانات الواردة بالطريقة البسيطة.
- الأوراق المالية غير المدرجة بالمؤشر الرئيسي للبورصة و لكن مسجلة بالبورصة.
- صناديق الاستثمار التي تتضمن الأوراق المالية في البند السابق.
- يمكن أن يكون تاريخ استحقاق الضمانة قبل تاريخ استحقاق القرض، كما أنه يتعين إعادة تقييم يومي للضمانات.

هناك طريقتين لاحتساب نسبة تقليص القيمة ال Haircuts هما:

- **طريقة التخفيضات الرقابية المعيارية:** نسبة ال Haircuts القياسية محددة من قبل لجنة بازل أو سلطة الرقابة الوطنية، و هي تمثل ما سيتم اقتطاعه من الضمان و الجزء المتبقي يمكن استخدامه لتخفيف المخطر الائتماني، و تختلف الطريقة وفقا للتقييم و نوع الأوراق المالية و الجهة المصدرة لهذه الأوراق (حكومات أو مصدرين آخرين) و وفقا للمدة المتبقية.

[1]- CBCB, op-cit, p28.

- **طريقة التخفيضات الداخلية:** نسبة ال Haircuts تقدر ذاتيا، حيث يتم استخدام مثل هذه التقديرات من قبل المصرف فيما يخص تقلبات سعر السوق بشرط موافقة البنك المركزي بعد استيفاء معايير كمية و نوعية معينة. و الجدول التالي يوضح التقديرات المعيارية الرقابية:

جدول رقم: 2-2 التقديرات الرقابية المعيارية

تصنيف الإصدار لسندات الدين	الاستحقاق المتبقي	المقترضين السياديين	مقترضين آخرون
AAA إلى AA– / A1	أقل من 1 سنة	%0.5	%1
	1 سنة < 5 سنوات	%2	%4
	< من 5 سنوات	%4	%8
A+ الى BBB– / A3/A2	أقل من 1 سنة	%1	%2
	1 سنة < 5 سنوات	%3	%6
	< من 5 سنوات	%6	%12
BB+ الى BB–		%15	
أسهم مدرجة بالمؤشر الرئيسي للبورصة		%15	
أسهم أخرى مدرجة في أسواق مالية معروفة		%25	
OPCVM / FCPF			
النقدية بنفس العملة		%0	
مخاطر سعر الصرف بين التعرض و الضمانات		%0	

Source : Pascal Dumontier, Denis Dupré, **Pilotage Bancaire** : **Les normes IAS et La réglementation Bale 2**, revue banque édition, Paris, 2005, p 174.

و يمكن التوضيح أكثر من خلال المثال التالي: قرض مقدر ب 100000 أورو مدة استحقاقه 3 سنوات، صادر عن مؤسسة عمومية تعتبرها سلطة الرقابة الوطنية كمقترض سيادي في تعاملها مع القطاع المصرفي، تصنيف الائتمان هو A+ ، الصفقة مصحوبة بضمان مالي في شكل سندات الخزينة العمومية مصنفة ب AAA مقدرة ب 65000 أورو.

الأصل المرجح بمخاطر الائتمان قبل التخفيف APR = 100000 * 20% = 20000

الأصل المرجح بعد التخفيف E* = (100000 (1 + 0.03)) – (65000 (1 - 0.03))

E*=103000–63050=39950
APR=39950*20%=7990

3-2- الكفالات:

تساعد الكفالات الضمانات في تحسين جودة الائتمان، حيث تشكل الكفالات التجارية أهمية بالغة في أدوات السيطرة على مخاطر الائتمان في المصارف.[1] و تقتصر الكفالات على الوحدات الحكومية و البنوك المركزية و وحدات الحكم المحلي و أي جهة أخرى وزن المخاطر بها 20 بالمائة أو أقل. و ألا يزيد وزن المخاطر للضامن عن المدين، و يتم ترجيح الجزء المغطي بوزن المخاطر الخاص بالضامن بينما يرجح الجزء غير المغطى بوزن مخاطر العميل، الأمر الذي يتطلب ضرورة فحص تقييم الضامن قبل قبول الضمانة.

3-3- المقاصة Netting:

هي تقنية معروفة في أسواق التمويل، حيث تهدف إلى إضفاء الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين، وذلك بتخفيض احتمالات التعثر و تترك بصمتها في هندسة مخاطر سعر الصرف بتسهيل تصفية صفقة مع الطرف المقابل بالانتقال من الوضعية القصيرة إلى الوضعية الطويلة أو بالعكس حتى الوصول إلى رصيد يكون المستحق على البنك متعرض صافي. و من هنا تنشأ عدة اعتبارات عند المقاصة من بينها أجال الدينين، العملات و الأدوات المالية التي ارتبطت بنشوء الالتزامين، و لهذا قد تضمن عملية المقاصة تخفيض قيمة أحد الدينين أو كلاهما، إضافة إلى بيع و مقايضة إجمالي الدينين. و تتيح هذه التقنية التخفيض الصفري، عدا عكس ذلك يكون في حالة تغير سعر الصرف لاختلاف العملة، و هذا مرهون بتوفير البنك ل[2]:

- تهيئة أسس قانونية متينة تثبت أن المقاصة صالحة في كافة القطاعات الاختصاصية بغض النظر عن حالة تعثر المدين.
- الحصول في أي لحظة على معلومات عن المركز المالي عن العميل.
- الإشراف و مراقبة الضمانة.
- الإشراف و مراقبة المتعرضات المعنية على أساس صافي.
-

[1]- طارق الله خان، حبيب أحمد، مرجع سابق، ص153.

[2]- حمزة طيبي، **البنوك التجارية الجزائرية و تحديات اتفاقية بازل II – دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري**، جامعة عمار الثليجي، الأغواط، 2006-2007، ص93.

الفرع الثاني: منهج التصنيف الداخلي IRB:

يعتبر هذا المنهج من الأساليب المتقدمة لقياس المخاطر و يتطلب الحصول على موافقة البنك المركزي قبل التطبيق و الالتزام بحد أدنى من المتطلبات التي تتمثل في: دقة البيانات، أنظمة القياس، الرقابة الداخلية، دقة نتائج الإفصاح، إلا أنه في حالة تطبيق هذه الأساليب لا يمكن التراجع عنها و الرجوع للأسلوب المعياري. و تعتمد هذه الأساليب على التقديرات الذاتية للبنوك في قياس مكونات المخطر في حالة استخدام المنهج المتقدم أو بمساعدة السلطات الإشرافية بغرض الوصول إلى الأوزان الترجيحية لمخاطر الأصول، و من ثم احتساب رأس المال الواجب الاحتفاظ به في حالة استخدام المنهج الأساسي.

1- تعريف التعرضات:

يتعين على البنوك في إطار منهج IRB أن تقوم بتصنيف التعرضات إلى فئات واسعة من الأصول لمختلف خصائص مخاطر الائتمان، و يختلف كل منها بخصائص ضمنية حيث يكون التصنيف كالأتي[1]:

1-1- تعريف تعرض الشركات: هي التزامات الديون التي تتكبدها الشركات من جراء إنشائها لإدارة الأصول المادية. و يتميز تعرض الشركة بأن مصدر السداد يكون على أساس العمليات الجارية للمقترض، و ليس على أساس التدفق النقدي للمشروع أو للممتلكات. كما يشمل هذا التعريف أيضا مؤسسات القطاع العمومي التي لم تستوف خصائص المطالبات على المؤسسات السيادية الموضحة أدناه. و ضمن هذه الفئة من الشركات تشمل على خمس فئات فرعية متخصصة في التمويل: تمويل المشاريع؛ تمويل المواد؛ تمويل المنتجات؛ الأملاك العقارية ذات دخل؛ العقارات ذات مخاطر عالية.

1-2- تعريف تعرض المقترضين السياديين: تشمل هذه الفئة على جميع التعرضات للمقترضين الذين يتم معالجتهم كمؤسسات سيادية في إطار المنهج المعياري. و تتضمن كذلك على الدول ذات السيادة (بنوكها المركزية) و بعض المؤسسات العمومية التي تعتبر كمقترض سيادي في المنهج المعياري، و بنوك التنمية المتعددة (BMD) التي تفي بمعايير الترجيح 0 بالمائة في المنهج المعياري. إضافة إلى كل من بنك التسويات الدولي، صندوق النقد الدولي، البنك المركزي الأوروبي و الجماعات الأوروبية التي تعطى لها ترجيح 0 بالمائة.

---

[1]- أنظر في كل من:

- Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards",** Bazel, July 1988, pp 53-57.
- Bazel committee on Banking Supervision, **"The New Bazel Capital Accord"**, op-cit, pp 32.

1-3- تعريف تعرضات البنوك: تغطي هذه المجموعة تعرضات البنوك و المؤسسات المالية، كما تشمل أيضا تعرض البنوك على المطالبات المحلية لمؤسسات القطاع العمومي التي يتم معالجتها كمطالبات على البنوك في المنهج المعياري. إضافة إلى بنوك التنمية متعددة الأطراف التي لا تفي بالمعايير اللازمة لترجيح 0 بالمائة في المنهج المعياري.

1-4- تعريف تعرضات عملاء التجزئة: ترتبط تعرضات عملاء التجزئة بالأفراد و المؤسسات الصغيرة حيث لا تتخطى المخاطر فيها المليون أورو. و هي تشمل على الائتمان المتجدد، و الرهون العقارية و غيرها من أشكال الائتمان للأفراد.

1-5- تعريف تعرضات حقوق الملكية: هذه التعرضات هي محددة بحسب مضمون الأسهم، و تشمل على فوائد الملكية المباشرة و غير المباشرة، سواء مع أو بدون حقوق التصويت في الشركات. و تتضمن أيضا على أصول و مداخيل المؤسسة التجارية أو المالية.

2- حساب الترجيحات:

يتم حساب متطلبات رأس المال حسب منهج التصنيف الداخلي وفق معادلات رياضية* و ضعتها لجنة بازل حيث تستخدم فيها المتغيرات الأربعة و التي يتم توضيحها فيما بعد كأساس لحساب متطلبات رأس المال.

يعتمد استخراج الأصول المرجحة للمخاطر على تقديرات كل من: **M, EAD, LGD, PD** و ذلك لتعرض معين. و المعادلات لحساب الأصول المرجحة للمخاطر هي كما يلي[1]:

$$RWA = K \times EAD \times 12.5$$

حيث **K** يتم الحصول عليه بالصيغة التالية:

$$K = LGD \times \left[N\left[(1-R)^{-0.5} \times G(PD) + \left(\frac{R}{1-R}\right)^{0.5} \times G(0.999) \right] - PD \right] \times \frac{[1+(M-2.5)\times b(PD)]}{1-1.5\times b(PD)}$$

$G(\,)$ هي دالة التوزيع التراكمي التي تتبع القانون الطبيعي العكسي.

$N(\,)$ هي دالة التوزيع التراكمي التي تتبع القانون الطبيعي المعياري.

---

* - وضعت لجنة بازل لكل نوع من التعرضات المعادلات الرياضية خاصة به لحساب متطلبات رأس المال، و لهذا سنقتصر في هذه الدراسة على المعادلات الخاصة بتعرضات المؤسسات باعتبار أن اللجنة وضعت نفس المعادلات لكل من المؤسسات و البنوك و المؤسسات السيادية.

[1]- Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, op-cit, p 60.

b(PD) تحسب بالشكل التالي:

$$b(PD) = [0.11852 - 0.05478 \times \ln (PD)]^2$$

و يعبر عن معامل الارتباط بالشكل التالي:

$$R = 0.12 \times \left(\frac{1-e^{-0.5\times PD}}{1-e^{-50}}\right) + 0.24 \left(\frac{1-e^{-50\times PD}}{1-e^{-50}}\right)$$

يصف هذا المعامل الحساسية المحملة للمحفظة، كلما كان معامل الارتباط منخفضا إلا و كان رأس المال المطلوب منخفضا. و بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي يتراوح رقم أعمالها ما بين 5 و 50 مليون أورو، يكون معامل الارتباط كالتالي:

$$R = 0.12 \times \left(\frac{1-e^{-0.5\times PD}}{1-e^{-50}}\right) + 0.24 \left(\frac{1-e^{-50\times PD}}{1-e^{-50}}\right) - 0.04 \left[1 - \frac{(S-5)}{45}\right]$$

S هو رقم الأعمال السنوي للمؤسسة المعبر عنه بالمليون أورو.

يقوم كل من المنهجين على أربعة مفاهيم أساسية كمحددات لمخاطر الائتمان و هي: احتمال التعثر (PD) probability of Default، الخسائر الناجمة عن التعثر Losses Given Default (LGD)، قيمة القرض عند التعثر Exposure at Default (EAD) و تاريخ الاستحقاق الفعلي (M) Effective Maturity. ففي المنهج الأساسي يقوم البنك بتقدير احتمال التعثر ذاتيا، أما المحددات الأخرى تحددها اللجنة، في حين يختلف المنهج المتقدم عن المنهج السابق في أنه أكثر تعقيدا عند التطبيق. فاعتماد هذا النوع من الطرق يكون من اختصاص المؤسسات ذات الخبرة المعترف بها من السلطات الإشرافية في إدارة المخاطر، حيث ينبغي للبنك أو المؤسسة الائتمانية أن تقوم بتقدير كل المعالم و المحددات الأربعة ذاتيا. و يأتي وصف هذه المفاهيم في إطار المنهجين كالأتي:

2-1- احتمال التعثر probability of Default (PD) :

يتم عن طريقه قياس مدى احتمالية عدم قدرة المقترض على السداد لالتزاماته خلال فترة زمنية معينة، سواء اتبع منهج التصنيف الأساسي أو المتقدم فانه يجب عليه تقدير هذا الاحتمال باستخدام التصنيف الداخلي

للبنك بالاعتماد على البيانات التاريخية للتعثر . و ترى اللجنة أهمية أخذ العناصر التالية لكل عميل، و التي عليها يتم بناء تحديد احتمالية الفشل:

- التحليل المالي، التحليلات المتعلقة بالصناعة، درجة الجدارة المحددة خارجيا، تحديد قيمة الشركة، الإدارة، شروط التسهيل، اعتبارات أخرى يرى البنك ضرورتها و التي لا تقتصر فقط على العميل بل على العملية التي يتم تمويلها.

و قد حددت لجنة بازل احتمال التعثر على أن يتم تقديره داخل كل فئة من فئات المخاطر لمدة سنة واحدة، و الحد الأدنى للتعثر ب 0.03 بالمائة.[1]

2-2- الخسائر الناجمة عن التعثر Losses Given Default (LGD) :

و هو معدل الخسارة عند وقوع حالة التعثر، حيث يتم عن طريق هذا المعدل قياس حجم الخسائر التي سيتعرض لها البنك عند تعثر المدين عن السداد. و في اطار منهج التصنيف الداخلي الأساسي يمكن التمييز بين نوعين من القروض:

أ. **قروض بدون ضمان:** لقياس الجزء من القرض الذي لن يتسنى استرداده في حالة تعثر العميل بالنسبة للأسلوب الأساسي تحدد لها نسب ثابتة كالأتي[2]:

- ✓ جميع القروض الرئيسية (senior) للشركات و البنوك و المؤسسات ذات السيادة و التي هي بدون ضمان تحدد لها نسبة LGD ب 45 بالمائة؛
- ✓ جميع القروض المشتركة (subordinated) للشركات و البنوك و المؤسسات ذات السيادة و التي هي بدون ضمان تحدد لها نسبة LGD ب 75 بالمائة.

ب. **قروض بضمان:** يتميز منهج التصنيف الداخلي الأساسي بإضافة أنواع أخرى من الضمانات لم تكن موجودة في النهج المعياري و هي[3]:

- القروض التجارية؛
- القروض التجارية و السكنية؛
- الضمانات الأخرى التي يتقبلها المراقبين (السلطات الرقابية Supervisors).

---

[1]- Bazel committee on Banking Supervision, **''The Internal Rating – Based Approach''**, Consultative Document, Supporting Document to the New Bazel Capital Accord, ''Bank for International Settlements, Bazel, Switzerland, January 2001, p 15.
[2]- Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, op-cit, p 67.
[3]- Samia ASSAM, **BALE II : Les Nouvelle Approches pour La Gestion de Risque de Crédit**, Diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007, p 59.

2-3- قيمة القرض عند التعثر Exposure at Default (EAD) :

و هي قيمة القرض المستحق على المقترض عند وقوع حالة التعثر، أو هي الخسارة الفعلية عند وقوع التعثر. و حسب هذا المنهج فقد حددت لجنة بازل عملية المقاصة بين القرض و الضمانات بنفس الطريقة المعتمدة في المنهج المعياري و ذلك بالنسبة لأصول الميزانية، أما بالنسبة لأصول خارج الميزانية فان الالتزامات المصرح بها و غير المستخدمة تضرب في معامل تحويل كما يلي[1]:

- 50 بالمائة بالنسبة للالتزامات أقل من سنة واحدة؛
- 20 بالمائة بالنسبة للالتزامات أكبر من سنة؛

لكن في المنهج المتقدم فان البنك يقوم بتقدير قيمة القرض عند التعثر ذاتيا، أما فيما يخص معاملات التحويل يستخدم المعاملات الخاصة به ماعدا معامل التحويل 100 بالمائة.

2-4- تاريخ الاستحقاق Effective Maturity (M):

و هو تاريخ استحقاق القرض، أو بعبارة أخرى هو المهلة الممنوحة للمقترض للوفاء بالتزاماته.[2] فحسب المنهج الأساسي فان البنك يستعمل تاريخ استحقاق محدد من قبل اللجنة 2.5 سنوات.[3]

في المنهج المتقدم يتم تحديد تاريخ الاستحقاق لكل مقترض، و يجوز للسلطات الإشرافية أن تعفي البنوك من هذا الشرط بالنسبة للعملاء الصغار الذين رقم أعمالهم و مجموع أصولهم هو أقل من 500 مليون أورو بتاريخ استحقاق معياري ب 2.5 سنوات. أما بالنسبة للمقترضين الأخرين فتاريخ الاستحقاق الفعلي يحسب كالأتي[4]:

$$M = \frac{\sum_{n=1}^{\infty} t \times CF_t}{\sum_{n=1}^{\infty} CF_t}$$

CF_t : مبلغ التدفقات النقدية (المبلغ الأصلي، الفوائد و الرسوم).

t: الزمن ، **n**: عدد السنوات المتبقية الواجبة الأداء (الاسمية).

---

[1] - Samia ASSAM, op-cit, p 61.
[2] - Touka Fattoum, **Le Risque de Crédit et la Rentabilité Bancaire**, HEC Finance, Mai 2007. Memoireonline.free.fr/12/07/764/le-risque-de-credit-et-la-rentabilite-bancaire.html Le : 11/02/2012, 09 :16.
[3] - Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, June 2004, p 68.
[4]- Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, op-cit, p 68

مفهوم الخسارة المتوقعة Expected Losses:

و هي الخسارة التي يتوقع المصرف حدوثها مثل توقع عدم الوفاء بالدين في محفظة قروض الشركات، و عادة ما يتحوط البنك من هذه الخسائر بتشكيل مخصصات.[1] و تعتمد في حسابها على المتغيرات التالية لكل مقترض:

- متوسط احتمال التعثر (PD)؛
- قيمة القرض عند التعثر (EAD)؛
- الخسائر الناجمة عن التعثر (LGD).

و تقاس الخسائر المتوقعة للمؤسسات و المصارف و المؤسسات السيادية وفقا للمعادلة التالية:

$$EL = PD * LGD * EAD$$

يمكن إبراز الفرق بين كل من الطريقتين في مدى اعتماد البنك على تقديراته الداخلية للمتغيرات الأربعة الأساسية المستخدمة في نماذج قياس مخاطر الائتمان في الجدول التالي:

جدول رقم 2-3 : أوجه الاختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي و التصنيف الداخلي المتقدم

المتغير	المنهج الأساسي IRBF	المنهج المتقدم IRBA
احتمال التعثر (PD)	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية.	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية.
الخسائر الناجمة عن التعثر (LGD)	قيم احترازية معدة من قبل لجنة بازل.	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية.
قيمة القرض عند التعثر (EAD)	قيم احترازية معدة من قبل لجنة بازل.	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية.
تاريخ الاستحقاق (M)	قيم احترازية معدة من قبل لجنة بازل أو يقررها البنك المركزي.	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية.

المصدر: CBCB, «Vue d'ensemble du nouvel accord de Bâle sur les points propr », BRI, avril 2003, p:04

[1] - ABBAOUI Sabir, **Modélisation du risque de crédit : Théorie et application**, diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de banque, Alger, Octobre 2005, p4.

من خلال الجدول السابق يمكننا أن نستنتج أن الطريقة الأساسية تعطي للبنوك إمكانية تقدير مخاطر عملاقها بشكل جزئي، أما الطريقة المتقدمة فإنها تعطي الحرية الكاملة للبنك في وضع تقديراته الخاصة لمخاطرها.

و فيما يخص إمكانية تطبيق هذه المقررات في بعض البنوك العربية فإنها تشكل تحديا جديدا بسبب[1]:

- غياب شركات التصنيف الائتماني الداخلي الأمر الذي يحد من إمكانية الاستفادة من الأوزان التفضيلية لعملائها الحاصلين على تصنيف ائتماني مرتفع.
- الحاجة إلى الارتقاء بمهارات العاملين في البنوك لتتوافق مع متطلبات المعيار الجديد.
- عدم فعالية إدارة المخاطر في البنوك خاصة الصغيرة بسبب استحداث إدارتها.
- الافتقار إلى وجود تصنيف داخلي في العديد من المصارف.
- الافتقار إلى الموارد المؤهلة من أجل تلبية احتياجات الاستثمار و المتعددة نسبيا في مجال التكنولوجيا و إدارة المخاطر و جمع المعلومات.
- عدم إمكانية تطبيق التعليمات الواردة في الدعامة الثالثة و هو مراقبة السوق ضمن قواعد الشفافية و انضباط السوق.

كما يقصد إدارة العملية الائتمانية كيفية اتخاذ القرار الائتماني على مختلف المستويات الإدارية والتنظيمية هذه السياسة تتضمن المعايير والتوجيهات العامة التي يتعين على أجهزة الائتمان بالفروع الالتزام بها لتجنب المخاطر الائتمانية.[2]

لذا وبشكل عام تركز إدارة الائتمان أيضا على نوعين من المناهج يتم من خلالهما تحليل الائتمان لتحديد درجة المخاطر نوضحهما بشكل مبسط كمايلي :

*** المنهج الأول : ويعرف بـــ " المنهج التمييزي "** ويقوم على فكرة تقويم العملاء وأخذ فكرة عامة عن شخصيتهم وحالتهم الاجتماعية ومدى مصداقيتهم، وتحديد الهدف من طلب الائتمان ونوع النشاط الممول وطبيعة الضمان المقدم وتركز إدارة الائتمان على دراسة إمكانية العميل ورغبته في سدا د قيمة القرض مع الفوائد في تاريخ الاستحقاق وذلك بالوقوف على الملاءة المالية له .

---

[1]- ثماني محمود الزعابي، مرجع سابق، ص ص 74-75.

[2]- محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000 ،ص38.

*** المنهج الثاني : ويعرف بـــ "المنهج التجريبي "** بعد التأكد من شخصية المقترض وملاءته المالية وتوافق الضمانات المقدمة مع حجم الائتمان يتم بعد ذلك إعطاء نقطة أو وزن لكل مقياس على أن يتطابق مع الأوزان المحددة من طرف إدارة الائتمان.

إن تحليل المخاطر والتنبؤ بها مسبقا يسمح لإدارة الائتمان التحكم فيها وتخفيف حدتها وتجنب آثارها على الجهاز المصرفي وعموما تتمحور أهداف إدارة المخاطر من خلال من المنهج التمييزي و التجريبي إلى التأكد من:

- ✓ إجمالي المخاطر المحتملة الحدوث .
- ✓ تركز المخاطر .
- ✓ قياس المخاطر .
- ✓ مراقبة المخاطر بالتحكم فيها و إعداد التقارير وفقا للقواعد القانونية .

المطلب الثالث: تقدير و تقييم المخاطر الائتمانية

إن البنك عند ممارسته لنشاطه في تقديم القروض، يتوقع دائما الحصول على مداخيل مستقبلية كبيرة، مع وضع احتمال عدم تحصيل تلك المداخيل نتيجة لوجود خطر عدم قدرة المقترضين عن الدفع، لذلك فهو يقوم بتقدير وتقييم خطر عدم الدفع مسبقا. وذلك باستعماله لطرق ووسائل متعددة، ونحاول توضيح أهم الطرق المستعملة بكثرة من طرف البنوك وهي:

- ✓ طريقة النسب المالية.
- ✓ طريقة التنقيط.

أ- طريقة النسب المالية:

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح القروض للمنظمات، إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوصفها المالي الحالي والمستقبلي وربحيتها، ومدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفـــي لتسيير عملياتها وأداء التزامـــاتها، وبالتالي يتم استنتـــاج نقاط قوتها وضعفها، والتي تســـاعدها على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح القرض أم لا.

وأول الخطوات العملية التي تقوم بها البنـــوك أثناء التحليل المالي هي الانتقال من الميزانية المحـــاسبية للمنظمة إلى الميـــزانية المالية، ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة تعكس أهم المناصب المـــالية.

ويمكن للبنك أن يقوم بنوعين من التحليل[1]، تحليل مالي عام ويهدف إلى استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمنظمة، وتحليل خاص هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي لها علاقة بطبيعة القروض، ويعتمد في تحليله هذا على دراسة النسب المالية التي تقوم بإظهار العلاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية في شكل حسابي[2]، وتقدم على سبيل المثال لا الحصر بعض النسب التي تطبق في قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.

1- النسب الخاصة بقروض الاستغلال:

عندما يواجه البنك طلبا لتمويل نشاطات الاستغلال يجد نفسه مجبرا على دراسة الوضع المالي لهذه المنظمة طالبة القرض، ومن أجل ذلك فهو يقوم باستعمال مجموعة من النسب والتي لها دلالة في هذا الميدان، ومن بين هذه النسب ما يلي:

- ✓ نسب التوازن المالي، ويتم حساب رأس المال العامل واحتياجات رأسمال العامل والخزينة.
- ✓ نسب الدوران وتتكون من ثلاثة نسب هي: دوران المخزون، سرعة دوران الزبائن وسرعة دوران المورد.
- ✓ نسبة السيولة العامة.

2- النسب الخاصة بقروض الاستثمار:

عندما يقوم البنك بمنح القروض لتمويـــل الاستثمـــارات، فهذا يعني أنه سوف يقوم بتجميد أموالـــه لمدة طويلة، وبالتـــالي فهو يتعرض إلى مخـــاطر أخرى تختلف عمـــا هو عليه في قروض الاستغلال، لذلك فهو يقوم بحساب نسب أخرى تتمـــاشى مع هذا النوع من القروض، ومن أهم هذه النسب هي:

- ✓ التمويل الذاتي.
- ✓ التمويل الذاتي/ديون الاستثمار لأجل.

---

[1]- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 146.

[2]- عبد المعطي رضا، محفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 251.

- ✓ نسبة المديونية.
- ✓ التقييم المالي للمشروع الاستثماري، وهذا من خلال الطرق التالية:[1]
  - طريقة صافي القيمة الحالية VAN
  - طريقة معدل العائد الداخلي TRI
  - طريقة فترة الاسترداد PR
  - طريقة مؤشر الربحية IP.

ب- طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي:

هي آلية للتنقيط، تعتمد على التحاليل الإحصائية والتي تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض ليتحدد الخطر بالنسبة للبنك[2] والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزبائنه قبل منحهم القرض أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المنظمات التي يتعامل معها[3]، وظهرت هذه التقنية لتصنيف الزبائن في الولايات المتحدة الأمريكية في سنوات الخمسينات من القرن الماضي، وتطورت تدريجيا في فرنسا مع بداية سنوات السبعينات من القرن الماضي، وهي اليوم معروفة لدى سائر مطبقي مالية المنظمات: محللين، منظمات قرض وخبراء محاسبين...

وتهتم منظمات القرض كثيرا بهذه الطريقة، لأنها أكثر اتقانا مقارنة مع طريقة النسب المالية، ولكن استعمالها قليل، إذ تطبق خصوصا على القروض الاستهلاكية[4].

1- حالة القروض الموجهة للأفراد:

يعتمد القرض التنقيطي بصفة عـــامة على التحليل التميزي، والذي يعتبر كمنهج إحصائي يسمح انطلاقا من مجموعة من المعلومات الخـــاصة لكل فرد من السكان، أن يميز بين مجموعة من الفئات المتجـــانسة وفق معيار تم وضعه سابقا، ووضع كل عنصر جديـــد في الفئة التي ينتمي إليها[5]، وبالتالي يجب في هذه المرحلة:

---

[1]- Edith Giraglinger, **les décisions d'investissement Exercices et ces corrigés de gestion**, ed Nathan, Paris 1998, p 29.
[2]- Michel Mathieu, **l'exploitation Bancaire et le risque de crédit**,ed la revue banque, Paris 1995, p 165.
[3]- Axelle la Badie, olivier rousseau, **crédit management Gère le risque client**, ed économia, Paris 1996, p173.
[4]- Sylvie de Conssergues , **gestion de la banque**, ed- Dunod, Paris 1996, p 175.
[5]- I Bid, P176.

- ✓ تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فئة.
- ✓ استعمال نتائج التحليل على كل طالب قرض جديد.

2- حالة القروض الموجهة للمنظمات:

يتم تقسيم المنظمات إلى مجموعتين: مجموعة تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة، ومجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة غير جيدة، وفقا للمعايير التالية:

- ✓ تاريخ تأسيس المنظمة.
- ✓ أقدمية وكفاءة مسيري المنظمة.
- ✓ مرد ودية المنظمة خلال سنوات متتالية.
- ✓ رقم أعمالها المحقق.
- ✓ نوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها.
- ✓ رأسمالها العامل.
- ✓ طبيعة نشاطها.

المبحث الثاني: لجنة بازل و تسيير المخاطر الائتمانية

و هو المبحث الثاني من هذا الفصل و الذي أردنا من خلاله دراسة أهم ما جاءت به لجنة بازل كونها نظام رقابي للمخاطر المصرفية، و بالرغم من الوسائل التي يستعملها البنك في تقييم المخاطر، الا أنه يأخذ دائما الاحتياطات اللازمة لكي يتجنبها و ذلك من خلال الوقاية و المعالجة لهذه المخاطر الائتمانية و هو ما سنتناوله لاحقا في هذا المبحث.

المطلب الأول: لجنة بازل

خصص هذا المطلب إلى التطرق لتعريف لجنة بازل إضافة إلى التعريج على الاتفاقيتين الأولى و الثانية للجنة بازل.

الفرع الأول : تعريف لجنة بازل

يعتبر رأس المال المصرف أكثر المصادر للحماية من المخاطر و هي الوسيلة الفعالة للرقابة لأنه يمكن تطبيق معايير رأس المال بصورة موحدة على المؤسسات و التشريعات المختلفة. وذلك أن رأس المال المطلوب له دور في مواجهة مخاطر الأصول و استقرار المصارف و بناء الثقة، خاصة في حالة الأزمات المحتملة أو الفعلية.[1] و من هذا المنطلق تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية في نهاية عام 1974 و هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية، و إنما أنشئت بقرار من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشر، فهي مؤلفة من كبار ممثلي سلطات الرقابة المصرفية و الدول الصناعية حيث تتألف اللجنة من 11 بلدا: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، ايطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، ثم انضمت بعد ذلك لوكسمبورغ و اسبانيا و أصبح العدد 13، و عادة ما تجتمع هذه اللجنة في مقر بنك التسويات الدولية Bank for International Settlement (BIS) للرقابة أربع مرات سنويا، و يساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على المصارف، و قد تم إنشاء هذه اللجنة بعد أزمة البنك الألماني هيرستات Herstatt و البنك الأمريكي فرنكلين Franklin، و غرضها الأساسي هو تحسين مستوى الرقابة المصرفية بين البنوك و ذلك في ثلاثة جوانب و هي[2]:

- فتح مجال الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية؛
- التنسيق بين السلطات الرقابية المختلفة و مشاركة تلك السلطات مسؤولية و مراقبة و تنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة و فعالية الرقابة المصرفية؛
- تحفيز و مساعدة نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين المستثمرين و الجهاز المصرفي، و يحقق الاستقرار في الأسواق المالية العالمية.

و على الرغم من أن توصيات اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية، الا أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة. و تتضمن قرارات و توصيات اللجنة وضع المبادئ و المعايير المناسبة للرقابة على المصارف مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ و المعايير و الاستفادة من هذه الممارسات.

---

[1]- طارق اله خان، حبيب أحمد، مرجع سابق، ص ص 102- 103.

[2]- طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، **بازل 2 و تسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 11-12 مارس 2008، ص 93.

ونشير في هذا الصـــدد أن حسن إدارة المخـــاطر بالبنـــوك يستوجب الالـــتزام بالمبـــــادئ الأساسية التالية:[1]

- أن يكون لدى كل بنك لجنة مستقلة تسمى " لجنة إدارة المخاطر" تهتم بإعداد السياسة العامة ، أما الإدارة المتخصصة لإدارة المخاطر فتتولى تنفيذ تلك السياسات، كما تقوم بمراقبة وقياس المخاطر بشكل دوري .
- تعيين " مسؤول مخاطر" لكل نوع من المخاطر الرئيسية تكون لديه خبرة كافية في المجال البنكي .
- وضع نظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر في كل بنك وتحديد الأسقف الاحترازية* للائتمان والسيولة .
- تقييم أصـــول كل بنك وخـــاصة الاستثمارية كمبدأ أســـاسي لقيـــاس المخـــاطر والربحية .
- استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر ووضع ضوابط أمان ملائمة لها .
- ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة وتقوم بالمراجعة لجميع أعمال البنك بما فيها إدارة المخاطر .

الفرع الثاني: اتفاقية بازل الأولى:

تعتبر المخاطر الائتمانية ذات أهمية قصوى بالنسبة للمصارف و من وجهة نظر البنوك المركزية، و هذا ما جعل اتفاقية سنة 1988م تخص المخاطر الائتمانية لأصول الميزانية و خارجها بهدف تقنين رأس المال المطلوب. و لكن المصارف تعمل في اقتراض و إقراض الأموال، و لأنها تقرض، فان ديونها المستحقة تشكل جزء كبير من أصولها، و نوعية هذه الأصول تتوقف على مدى تحصيل هذه الديون بالكامل في مواعيد استحقاقها، و عدم السداد في الوقت المحدد وارد دائما و يتوقف على الجدارة الائتمانية للمقترض. و لهذا، ما يهم المراقبين أن تدرك المصارف مخاطرها الائتمانية و أن تحتفظ بالحد الأدنى لرأس المال المطلوب.

ففي عام 1988، كان لكل بلد من البلدان تنظيمات خاصة بها بشأن الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال للمصارف، مما أدى ذلك إلى تشويه (distorsion) المنافسة على المستوى العالمي بين البنوك. بالإضافة إلى ذلك، التنظيم الأقل حدة في بعض الحالات أدى إلى انهيار بعض البنوك، و هو ما أثر على استقرار القطاع

[1]- حسين بلعجوز، **" إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها "** مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة - مخاطر - تقنيات، جامعة جيجل – الجزائر، يومي 6-7 جوان2005، ص 9.

المالي. و بذلك شهد عام 1988 أول ظهور للاتفاق على الأنظمة المصرفية الدولية،[1] حيث قدمت اللجنة تقريرها الأول عام 1987م لمحافظي البنوك المركزية و قد ركز التقرير بصورة كبيرة على وضع معيار لقياس كفاية رأس المال من أجل تحقيق التوافق في الأنظمة و الممارسات الرقابية الوطنية. و في يوليو 1988م تمت الموافقة على التقرير النهائي الذي قدمته لجنة بازل، و الذي يهدف إلى تقوية و استقرار النظام المصرفي الدولي و إزالة المنافسة غير العادلة بين المصارف.

ركزت اتفاقية 1988 على مخاطر الائتمان، و فرضت على المصارف الدولية "G10" نسبة الملاءة المشتركة، و التسمية الشائعة لها نسبة كوك؛ و تحسب على النحو التالي:

$$\text{نسبة كوك (الحد الأدنى 8\%)} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{مجموع الأصول و التعهدات المرجحة للمخاطر}}$$

كما قسمت لجنة بازل رأس المال الى شريحتين: المستوى الأول رأس المال الأساسي* (رأس المال و الاحتياطات)، و المستوى الثاني رأس المال التكميلي**. و حددت بأن المستوى الأول يجب أن يمثل 4% من الأصول المرجحة، و فضلت في تقييم كفاية الأموال الخاصة بنسب المخاطرة المرجحة حسب أصناف الأصول و ذلك تبعا لدرجة المخاطرة النسبية، و حددت اللجنة ضمن مقرر بازل I خمسة أوزان ترجيحية تطبق بغرض حساب الأصول المرجحة لمخاطر الائتمان و هي: 0 بالمائة، 10 بالمائة ، 20 بالمائة ، 50 بالمائة و 100 بالمائة ، مع الأخذ بعين الاعتبار انتماء المقترض لأي دولة في المجموعتين (دول OECD*** و دول خارج OECD). و ترجيحات الأصول داخل الميزانية موضحة في الجدول الأتي:

---

[1]-Mohamed AMBAR, **La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC**, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007, p 15.

*- يتكون رأس المال الأساسي من مجموع حقوق الملكية الأساسية و الاحتياطات المعلنة بعد سداد ضرائب على الأرباح، ناقصا السمعة المعنوية للمصرف و الاستثمار في شركات تابعة. و يتعين على المسؤولين عن الرقابة من التأكد من أن لا يقل رأس المال الأساسي عن 50% من رأس المال المصرف.

**- يتكون رأس المال التكميلي من مجموع الاحتياطات غير المعلنة و احتياطات اعادة التقييم و احتياطات خسائر القروض العامة و أدوات الدين الهجينة، و الديون التابعة لأجل خمس سنوات (على أن تكون في حدود 50% من الطبقة الأولى لرأس المال). و يتعين على المسؤولين التأكد من أن رأس المال التكميلي لا يزيد عن 50% من رأسمال البنك.

***- OECD: Organisation for Economic Cooperation and Development: منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية، حيث دول OECD و هي الدول التي تنتمي الى المنظمة، أما دول خارج OECD فهي الدول التي لا تنتمي الى المنظمة.

جدول رقم 2-4 : أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الأصول الواردة في الميزانية

فئة الأصول	أوزان المخاطر (%)
- النقدية؛ - المطالبات على الحكومات المركزية المقومة بعملتها المحلية و الممولة بتلك العملة؛ - المطالبات الأخرى على حكومات منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية و البنوك المركزية؛ - المطالبات المضمونة بنقدية الأوراق المالية للحكومات المركزية لمنظمة OECD أو المرهونة من قبل الحكومات المركزية المنظمة OECD.	%0
- مطالبات على مؤسسات قطاع العام المحلية باستثناء الحكومة المركزية و القروض المضمونة من قبل هذه المؤسسات.	%0، 10%، 20% أو 50% حسب تقدير كل دولة.
- المطالبات على مصارف متعددة التنمية (البنك الدولي، بنك التنمية للبلدان الأمريكية، بنك التنمية الأسيوي، بنك التنمية الافريقي، بنك الاستثمار الأوروبي)، و المطالبات المرهونة أو المضمونة عن طريق الأوراق المالية التي تصدرها تلك البنوك؛ - مطالبات البنوك المدمجة في منظمة OECD و القروض المضمونة عن طريق منظمة OECD المدمجة للبنوك؛ - مطالبات على البنوك المدمجة مع بلدان خارج OECD مع استحقاق متبقي لمدة تصل الى سنة واحدة و قروض مع استحقاق متبقي يصل الى سنة واحدة المضمونة من قبل البنوك المدمجة مع بلدان خارج منظمة OECD؛ - مطالبات على مؤسسات القطاع العام غير محلية لمنظمة OECD باستثناء الحكومات المركزية و القروض المضمونة من قبل هذه المؤسسات.	%20
قروض مضمونة بالكامل برهون عقار سكني اما بالحيازة من قبل المقترض أو استئجاره.	%50
- المطالبات على القطاع الخاص؛ - مطالبات البنوك المدمجة في دول خارج التعاون مع استحقاق أكثر من سنة؛ - مطالبات على الحكومات المركزية خارج منظمة (ما لم تكن مقومة بالعملة المحلية و ممولة بتلك العملة)؛ - مطالبات على الشركات التجارية التي يمتلكها القطاع العام؛ - المباني و المنشأت و المعدات و غيرها من الأصول الثابتة؛ - العقارات و الاستثمارات الأخرى؛ - أدوات رأس المال التي تصدرها البنوك (ما لم يتم خصمها من رأس المال)؛ - جميع الأصول الأخرى.	%100

Sourse :Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards",** Bazel, July 1988, pp 21-22.

أما بالنسبة لما تتعرض له البنوك من مخاطر مرتبطة بأصول خارج الميزانية فقد حدد إطار بازل I ذلك بوضع نظام لتحويل تلك الأصول إلى ما يعادلها من الائتمان. فبالنسبة لهذه الالتزامات يتم ضرب معامل ترجيح المخطر للأصل خارج الميزانية في معامل الترجيح للالتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانية، و عليه يكون معامل التحويل بالشكل التالي:

مكافئ الائتمان = التعهدات خارج الميزانية × معامل التحويل

الأصول المرجحة = مكافئ الائتمان × وزن الترجيح المرافق

و تجدر الإشارة إلى أن إعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أن الأصل مشكوك بذات الدرجة، و انما هو أسلوب تمييزي للتفرقة بين أصل و أخر من حيث درجة المخاطرة بعد تكوين المخصصات اللازمة، مع الأخذ في الاعتبار معاملات تحويل التعهدات العرضية، و أيضا تحويل ائتمان غير مباشر الى ائتمان مباشر من فقرات خارج الميزانية إلى فقرات داخل الميزانية[1]. و معاملات ترجيح أصول خارج الميزانية هي كالأتي:

جدول رقم 2-5: معاملات تحويل الائتمان للتعهدات خارج الميزانية.

معامل تحويل الائتمان	الأدوات
%10	- التعهدات مثل الائتمان الجاهز و خط الائتمان التي هي أكبر من سنة واحدة، أو الالتزامات التي يمكن إلغائها في أي وقت دون قيد أو شرط.
%20	- التعهدات على المدى القصير ذات التصفية الذاتية المرتبطة بالأنشطة التجارية مثل الاعتمادات المستندية المرهونة بشحن بضاعة.
%50	- بعض تعهدات الضمان المرتبطة بصفقات معينة مثل ضمانات حسن الأداء، ضمان الطلب؛ - التعهدات الأخرى خطابات ضمان و الائتمان الجاهز لمعاملة معينة، ذات استحقاق أصلي يفوق مدة تزيد عن سنة. - تسهيلات اصدار سندات لأمر، أوراق تجارية قابلة للتجديد و التزامات أخرى.
%100	- بدائل الائتمان المباشر مثل الضمانات العامة للديون مثل خطابات الائتمان الجاهز التي تستخدم كضمان مالي للقروض و الأوراق المالية و القبولات بما فيها التظهيرات التي تحمل طابع القبولات. - اتفاقات إعادة بيع أو إعادة شراء، و عملية التنازل عن الأصول التي يحمل البنك فيها مخاطر ائتمان.

المصدر: Hennie van Greuning, Sonja Brajovic, Analyse et Gestion du Risque Bancaire, Première édition, ESKA, 2004, p 110.

و في يناير 1996 أضافت لجنة بازل معايير لاتفاقها الأول، حيث تم من خلاله إلزام البنوك بالاحتفاظ برأسمال لمواجهة مخاطر السوق*، ليتم العمل به بدء من نهاية عام 1997. و قد حددت لجنة بازل في هذا التعديل نموذجين لحساب متطلبات رأس المال هما: النموذج المعياري، و نماذج قياس المخاطرة الداخلية.[2]

[1]- طارق عبد العال حماد، المشتقات المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1999، ص135.

*- تهدف اللجنة من هذا التعديل الى احتفاظ البنوك برأ المال لمقابلة المخاطر الناجمة عن تقلبات أسعار الأصول المالية و معدلات الفوائد في الأسواق المالية (أسعار صرف العملات، أسعار السلع: البترول، المعادن) سواء كانت بنود داخل الميزانية أو خارج الميزانية.

[2]- Bazel Committee on Banking Supervision, Amendment to The Capital Accord To Incorporate Market Risks, January 1996, p 1.

لكن رغم ذلك لم تقتصر اللجنة على وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في المصارف، لأنها قدرت مواجهة المخاطر المصرفية يتطلب مجموعة من القواعد و المبادئ لتنفيذ الرقابة على البنوك. فأصدرت اللجنة سنة 1997 المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية Core Principales For Effective Banking Supervision[1]، تمثلت في إرشادات رقابية يمكن أن تستخدمها السلطات الرقابية في التعامل مع الرقابة في البنوك، و تبعتها في سنة 1999 وضع منهجية Core Principles Methodology للتأكد من تطبيق هذه المبادئ من قبل البنوك.[2]

و على الرغم من المساهمات التي قدمتها اتفاقية بازل الأولى في تحقيق أهداف اللجنة الا أن التجربة أثبتت أن هناك حاجة إلى تطوير متطلبات رأس المال و نظم الرقابة على المصارف، و ما حدث في أزمة جنوب شرق أسيا و أثرها على المصارف المحلية و الدولية أبرز شاهد على صحة ذلك. و من أهم الانتقادات الموجهة الى بازل I ما يلي[3]:

- ❖ لم تعد نسبة كفاية رأس المال المحتسبة وفق بازل I مقياسا جيدا للوضع المالي للبنوك في جميع الأحوال، و ذلك بسبب التطورات التي شهدتها الأسواق المالية خلال العقد الأخير، فقد أثبتت التجارب أنه لا توجد علاقة ثابتة بين تعثر المصارف و نسبة ملاءتها و التي من المفروض أن تعبر عن قدرتها في استيعاب الصدمات.
- ❖ المنهجية المستخدمة في ترجيح الأصول، تنتج في أغلب الأحوال مقياسا بسيطا و ذو علاقة منخفضة لمقدار التعرض لمخاطر الائتمان. فهذه الطريقة لا تراعي عملاء البنك الواحد المصنفون داخل نفس الفئة.
- ❖ أن بعض أنواع التعاملات لا تحفز اتفاقية بازل المصارف على استخدام أساليب السيطرة في تخفيض المخاطر حيث أن اتفاقية بازل الأولى لا تسمح بتخفيض متطلبات رأ المال مقابل الضمانات النقدية و ضمانات الحكومات المركزية.
- ❖ لا تأخذ لجنة بازل بعين الاعتبار أثر التنويع في محفظة القروض، فالمخاطر لا تقترن بالأصول فقط و انما أيضا بكيفية توزيعها باعتبار أن التنويع يؤثر على حجم المخاطر الكلية.[4]

---

[1]- لمزيد من التفاصيل عن المبادئ الأساسية للرقابة يمكن الاطلاع على:

- Bazel Committee on Banking Supervision, Core Principales For Effective Banking Supervision, Bazel, September 1997.

[2]- اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **الملامح الأساسية لاتفاق بازل II و الدول النامية**، صندوق النقد العربي، الامارات، أبوظبي، 2004، ص 14.

[3]- ميرفت علي أبو كمال، **الادارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية بازل II – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين**، مذكرة ماجيستير، الجامعة الاسلامية، غزة، فلسطين، 2007، ص ص 39-40.

[4]- Arnaud de Sevigny, Benoît Métayer, Ivan Zelenko**, Le Risque de Crédit,3ème édition**, DUNOD, Paris, 2006, p 235.

الفرع الثالث: اتفاقية بازل الثانية:

سبق أن أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية مقررات بشأن تطبيق معيار موحد لرأس المال، يغطي المخاطر الائتمانية التي تواجهها البنوك، و قد وافق محافظو البنوك المركزية للدول الصناعية على هذه المقررات خلال يونيو 1988، و بالتالي أصبح من المتعارف عليه أن تقييم ملاءة البنوك ترتبط بمدى استيفائها للحد الأدنى للمعيار المذكور.

كما أصدرت اللجنة خلال يونيو 1999 مقترحات جديدة لتطوير أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال أطلق عليه بازل II، و طلبت اللجنة أن يتم موافاتها بالتعقيب على هذه المقترحات حتى أخر مارس 2000 تمهيدا لإصدار توصيات نهائية في هذا المجال خلال عام 2000.

و نظرا للانتقادات التي وجهت إلى هذه المقترحات من العديد من البنوك ذات الانتشار الدولي و السلطات الرقابية و الجهات المعنية، فقد أصدرت اللجنة مقترحات معدلة خلال يناير 2001 لتتلقى التعقيب عليها في نهاية 2001، إلا أنه نظرا لتكرار بعض الانتقادات فقد صدر عن اللجنة ورقة شبه نهائية بشأن هذا المعيار، بحيث تتلقى التعقيبات النهائية عليها في موعد أقصاه 31 يوليو 2003تمهيدا لإصدارها في شكلها النهائي مع الربع الأخير من عام 2003، على أن يبدأ العمل بها في نهاية 2006.

و بالفعل أخذت العديد من مصارف الدول الكبرى الخطوات اللازمة لتنفيذ الأحكام الاتفاقية الجديدة، و بذلك تكون بازل II أكثر مرونة و ملائمة لمهمة بازل. و عليه ينبغي تحسين قدرة النظام المصرفي الدولي، و أن يشرف على المصارف الفردية لتحمل الصدمات المالية في المستقبل.

و قد تمثلت المقترحات الجديدة و التي أطلق عليها متطلبات بازل II في توسيع قاعدة و إطار كفاية رأس المال الذي يضمن تحقيق الأهداف التالية[1]:

- ✓ زيادة معدلات الأمان و سلامة النظام المالي العالمي.
- ✓ تحقيق العدالة في المنافسة و تدعيم التساوي و التوازن في المنافسة بين البنوك دولية النشاط و ضمان تكافؤ الأنظمة و التشريعات و عدم التعارض بين الأهداف السياسية و الأهداف العامة.

[1]- سمير الخطيب، **قياس و ادارة المخاطر بالبنوك منهج علمي و تطبيق عملي**، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2005، ص 41.

- ✓ إدخال منهج أكثر شمولية لمعالجة المخاطر من خلال إدراج العديد من المخاطر التي لم تكن متضمنة من قبل و إيجاد نماذج اختبار جديدة أكثر ملائمة لتطبيقها في البنوك على كافة مستوياتها.[1]
- ✓ تشجيع المصارف على انتهاج ممارسات سليمة و شاملة لإدارة المخاطر و بالأخص إدارة المخاطر الائتمانية، و ذلك بإدخال أساليب متقدمة لقياس مخاطر الائتمان خاصة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الذي يعتبر من أهم منافع الاتفاقية الجديدة. و يمكن تحقيق ذلك من خلال مقترحات لجنة بازل بدعائمها الثلاثة (الحد الأدنى لكفاية رأس المال، المراجعة الإشرافية و انضباط السوق) كمدخل تستند عليه الاتفاقية.[2]
- ✓ المراسلة، الاتصال و التحاور بين المختصين في مجال الصناعة المصرفية.

ترى اللجنة لبلوغ هذه الأهداف يتعين على سلطات الرقابة الاعتماد على ثلاث ركائز في بناء تنظيم احترازي: المتطلبات الدنيا لرأس المال، عملية المراجعة من قبل السلطة الرقابية، انضباط السوق، حيث لكل منها معايير و أحكام. و تعتقد اللجنة أن التطبيق الأفضل للاتفاقية الجديدة يتم عن طريق الالتزام بالدعائم الثلاثة.

الدعامة الأولى: المتطلبات الدنيا لرأس المال Pillar I : Minimum Capital Requirements

تعرض هذه الدعامة كيفية حساب متطلبات كفاية رأس المال اللازم لمخاطر الائتمان و مخاطر السوق و مخاطر التشغيل وفقا للعلاقة التالية[3]:

$$\text{معدل كفاية رأس المال (الحد الأدنى 8\%)} = \frac{\text{رأس مال (لم يتغير)}}{\text{الأصول و الالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر} + 12.5(\text{مخاطر السوق} + \text{مخاطر التشغيل})}$$

و يبقى الإطار الجديد على كل من التعريف الحالي لرأس المال و الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال إلى الأصول المرجحة بأوزان مخاطرها بنسبة 8 بالمائة، و يتطلب الوصول إلى معدل كفاية رأس المال قياس كل من مخاطر الائتمان و مخاطر السوق و مخاطر التشغيل، و قد حددت مقررات بازل II طرق لقياس كل منها، و في هذا الصدد نلاحظ ما يلي:

---

[1]- ماجدة أحمد شلبي، **الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية و معايير لجنة بازل**، مؤتمر حول تشريعات عمليات البنوك بين النظرية و التطبيق، جامعة اليرموك، الأردن، 22-24 ديسمبر 2002، ص 33.

[2]- Jaime Caruana, **The New Bazel Capital Accord : why we need it and where we're at**, 17 November 2003, p 2.

[3]- Francceco Saita, Value at risk and bank capital management, Elsevier, 2007, p 11.

1. أن لجنة بازل استحدثت نوعا جديدا من المخاطر و هي المخاطر التشغيلية.
2. لم تجر تعديلات تذكر على المخاطر السوقية التي استحدثت مع منتصف التسعينات.
3. تم إجراء تعديلات جوهرية على المخاطر الائتمانية حيث سمحت لجنة بازل بثلاث بدائل لقياس تلك المخاطر و هي*:
   - ✓ المنهج المعياري أو القياسي Standardized Approach
   - ✓ منهج التصنيف الداخلي الأساسي لمخاطر الائتمان Foundation IRB Approach
   - ✓ منهج التصنيف الداخلي المتقدم لمخاطر الائتمان Advanced IRB Approach

الدعامة الثانية: عمليات المراجعة من قبل السلطة الرقابية Supervisory Review Process :

تركز الدعامة الثانية على عملية المراجعة لتنفيذها على المستوى الوطني. و يتطلب تدقيق المراجعة من المشرفين ضمان أن كل بنك لديه تقييم داخلي سليم لمدى كفاية رأس المال على أساس إجراء تقييم شامل لمخاطرها. و على المصارف أن تقوم بإجراء عملية تقييم شامل لكفاية رأس المال على أساس مايلي[1]:

- مجلس الرقابة و الإدارة العليا؛
- التقييم السليم لرأس المال؛
- التقدير الشامل للمخاطر؛
- الرقابة و إعداد التقارير؛
- مراجعة عملية الرقابة الداخلية.

و تهدف هذه المراجعة إلى التأكد من كفاية رأس المال بحسب نوعية مخاطر البنك و إستراتيجية المحافظة على المستويات المتطلبة لرأس المال، و في هذا المجال تقترح اللجنة أربعة مبادئ أساسية يجب أن تتبعها السلطة الرقابية و هي:[2]

* - هذه المناهج قد تم توضيحها في المطلب الثاني من المبحث الأول في الفصل الثاني.

[1]- Bazel Committee on Banking Supervision, **Pillar 2 (Supervisory Review Process)**, Consultative Document, Supporting Document to the New Bazel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001, p 4, p5, p7.

[2] - Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, A Revised Framework- Comprehensive Version, Bank for International Settlements, Bazel, Switzerland, June 2006, pp 205 - 212.

المبدأ الأول:

يجب أن يكون لدى كل بنك الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال لديه بصفة عامة وفقا لنوعية المخاطر التي يتعرض لها، مع وضع إستراتيجية للحفاظ على مستوى رأس المال لديه.

المبدأ الثاني:

يجب أن تقيم السلطة الرقابية النظم المتوفرة لدى البنوك داخليا لتقييم رأس المال و ما لديها من استراتيجيات و الوقوف على مدى قدرتها على مراقبة التزامها بالنسب المحددة من جانب السلطة الرقابية فيما يتعلق برأس المال، و في حالة التوصل إلى عدم كفاية الإجراءات المتخذة من جانب البنك في هذا الصدد يتعين عليها أن تتخذ الإجراءات المناسبة.

المبدأ الثالث:

يجب أن تتوقع السلطة الرقابية أن البنوك سوف تحتفظ بمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المطلوب، كما يجب أن يكون لدى السلطة الرقابية القدرة على أن تطلب من البنوك الاحتفاظ بمعدل أعلى من الحد الأدنى.

المبدأ الرابع:

يجب على السلطة الرقابية أن تحاول التدخل في مراحل مبكرة لمنع انخفاض رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، و ذلك بهدف دعم سمات المخاطر لدى البنوك، كما يجب أن تطالب السلطة الرقابية البنوك باتخاذ الإجراءات التصحيحية إذا لم يتم الاحتفاظ بمعدل رأس المال أو لم يتم استعادته إلى المستويات المطلوبة.

هذه المبادئ الأربعة تتطلب من البنوك أن تقوم بتقييم وضعية كفاية رأس المال بحيث تتناسب مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها، أما بالنسبة للمراقبين (السلطات الرقابية Supervisors) فيتطلب منهم مراجعة العمليات الخاصة بتحديد كفاية رأس المال و اتساقها مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها البنوك، و اتخاذ القرارات أو الأمور المناسبة بالنسبة لتقييمات البنوك. إذ تعتبر هذه المبادئ ضرورية جدا لضمان فعالية الإدارة

بالنسبة لتنظيمات البنك و الرقابة المصرفية الفعالة. و إن الحكم على المخاطر التي تتعرض لها البنوك و كذلك كفاية رأس المال بصورة دقيقة لابد أن يتضمن متطلبات أكثر من مجرد تقييم البنك لمتطلبات معدل كفاية رأس المال.

إن دعامة عمليات المراجعة الرقابية في اتفاق بازل II يوفر للبنوك فوائد كبيرة من خلال تركيز هذه الدعامة على أهمية حاجة البنوك لقدرة عالية لتقييم المخاطر المصرفية، و أن يكون لدى المراقبين قدرة عالية في كيفية تقييم المخاطر المصرفية. و من المعروف أن الصناعة المصرفية تتميز بالتطور المستمر و إدخال أدوات مالية جديدة و في الغالب تكون مخاطر الأدوات الجديدة كبيرة، لذا يجب على المراقبين أن يكونوا على دراية جيدة بتقييم تلك المخاطر و ذلك من خلال تقييمهم للبنوك الخاصة في تقييم تلك المخاطر. و حتى تتمكن البنوك من تطبيق الدعامة الثانية بطريقة سليمة، فيجب أن تتبنى نظاما جيدا لإدارة المخاطر المصرفية يرتبط ارتباطا وثيقا بأساليب المخاطر التي حددتها الاتفاقية في الدعامة الأولى و التي يختار منها البنك ما يتناسب مع ظروفه و الموارد البشرية و المادية المتاحة له.

الدعامة الثالثة: انضباط السوق (الشفافية المالية) Market Discipline:

يعتبر انضباط السوق من أهم متطلبات بازل و هي بمثابة الدعامة الثالثة له، فالغرض منها هو تكملة الدعامتين الأولى و الثانية[1]، حيث لا داع لوجود الضوابط الخاصة للدعامتين الأولى و الثانية بدون طمأنة جمهور المستفيدين، لذلك فان الدعامة الثالثة ليست إلا مجموعة من المتطلبات التي تسمح للمشاركين في السوق بتقديم المعلومات الخاصة بدرجة كفاية رأس المال. و بما أن أحد أهداف الاتفاق الجديد هو تحقيق المنافسة المتكافئة في الصناعة المصرفية، فان الإفصاح يحقق هذا الهدف بإعلام المشاركين في السوق بمدى سلامة وجود البنك.

و تقترح اللجنة مزيدا من الإفصاح عن معيار كفاية رأسمال البنك و نوعية مخاطره و حجمها و السياسة المحاسبية المتبعة لتقييم أصوله و التزاماته و تكوين المخصصات، و استراتيجياته للتعامل مع المخاطر و نظام البنك الداخلي لتقدير حجم رأس المال المتطلب، مع تسليم اللجنة باختلاف الوسائل التي تتبعها السلطات الرقابية

[1]- Ariane Chapelle, Georges Hubner, Jean – Philippe Peters, Le risque opérationnel : Implication de l'Accord de Bale pour le secteur financier, LARCIER, Bruxelles, 2005, p 14.

لإلزام البنوك بالوفاء بمتطلبات الإفصاح، و التي ترى اللجنة أنها سوف تعتمد على الصلاحيات القانونية التي يتم توفيرها للسلطات الرقابية.[1]

كما سوف يهدف هذا الإفصاح إلى تشجيع البنوك على إتباع الممارسات المصرفية السليمة، و تمكين المشاركين في الأسواق من تقييم المعلومات الأساسية بشأن المخاطر التي يتعرض لها البنك و علاقتها برأس المال، أخذا في الاعتبار مبدأ الأهمية النسبية.

و ترى اللجنة أيضا أن هذا الإفصاح يجب أن لا يتعارض مع معايير المحاسبة المطبقة، مع مراعاة عدم التوسع غير الملائم في نشر المعلومات التي قد يصعب تفسيرها أو التي لا تمكن من الوقوف على حجم المخاطر الفعلية التي يتعرض لها البنك.

الشكل رقم 2-1: ركائز اتفاقية بازل الثانية

كفاية رأس المال لتغطية:	المراجعة الرقابية:	انضباط السوق:
- مخاطر الائتمان؛ - مخاطر السوق؛ - مخاطر التشغيل.	للحماية من المخاطر و ذلك عن طريق: - تحقيق الحد الأدنى لنسبة الملاءة (الكفاية) لرأس المال.	أي شفافية إدارة البنك في التعامل مع كافة المتعاملين معها.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المرجع التالي:

أمين عواد، **المقاربة الحديثة لإدارة المخاطر و الصعوبات التي تواجهها لبنان في تطبيقها**، مؤتمر تقييم سياسات إدارة مخاطر الائتمان، لجنة الرقابة على المصارف لبنان، بيروت، 2007/01/30. ص 15.

[1] - Bazel Committee on Banking Supervision, **Pillar 3 (Market Discipline)**, Consultative Document, Supporting Document to the New Bazel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001, p 1.

المطلب الثاني: الوقاية من المخاطر الائتمانية

بالرغم من الوسائل التي يستعملها البنك في تقييم المخاطر والتنبؤ بها قبل حدوثها عند منحه للقروض، فهو يأخذ دائما الاحتياطات اللازمة لكي يتجنبها ويخفف من حدتها، لان احتمال تعرضه لها يبقى دائما واردا.

الجزائر قامت بتطبيق في 01 جانفي 1992 النظم الاحترازية للوقاية من المخاطر الائتمانية، وهذا تطبيقا للأمر رقم 11-09 الصادر بتاريخ 1991/08/14، والمتعلق بتحديد النظر الاحترازية في تسيير البنوك والمنظمات المالية، وتتمثل هذه الإجراءات في ما يلي:[1]

أ- توزيع وتغطية المخاطر:

لقد فرض بنك الجزائر على البنوك التجارية عند ممارستها لنشاطها العادي المتمثل في منح القروض أن لا يتجاوز مبلغ الأخطار المحتملة مع نفس المستفيد النسب التالية من الأموال الخاصة الصافية.[2]

- ✓ 40 بالمائة ابتداء من أول جانفي 1992.
- ✓ 30 بالمائة ابتداء من أول جانفي 1993.
- ✓ 25 بالمائة ابتداء من أول جانفي 1995.

وكل تجاوز لهذه النسب يجب أن يتبعه مباشرة تكوين تغطية تمثل ضعف المعدلات الخاصة بالملاءة المالية.

- ✓ 8 بالمائة ضعف معدل 4 بالمائة ابتداء من نهاية جوان 1995.
- ✓ 10 بالمائة ضعف معدل 5 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1996.
- ✓ 12 بالمائة ضعف معدل 6 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1997.
- ✓ 14 بالمائة ضعف معدل 7 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1998.
- ✓ 16 بالمائة ضعف معدل 8 بالمائة ابتداء من نهاية ديسمبر 1999.

أما بالنسبة للمبلغ الإجمالي للأخطار التي يمكن تحملها مع كل المستفيدين فيجب أن لا يتجاوز 10 مرات من مبلغ الأموال الخاصة الصافية للبنك.

$$\text{نسبة توزيع الأخطار بالنسبة لمستفيد واحد} = \frac{\text{مبلغ الأخطار المرجحة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \times 100 \leq 25\%$$

[1]- Règlement 91-09 du 14/Août 1991 fixent les règles prudentielles de gestion des Banques et établissement financier, Art N°= 02.
[2]- Banque D'Algérie, Instruction N°=74-94, du 29 novembre 1994, relative à la fixation des règles prudentielles de gestion des Banques et des établissements Financier, Art N°= 02.

مبلغ الأخطار المحتملة مع كل المستفيدين = $\frac{\text{مبلغ الأخطار المرجحة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}}$ **≤ 10%**

ب- نسبة الملاءة المالية (Ratio cook)

وهي تمثل العلاقة بين الأموال الخاصة الصافية ومجموع مخاطر الائتمان المتكلفة والناتجة عن عملية توزيع القروض.

نسبة الملاءة المالية = $\frac{\text{الأموال الخاصة الصافية}}{\text{مجموع الأخطار المرجحة}}$

وقد حددت هذه النسبة بـــ 8 بالمائة كحد أدنى يجب على البنوك التجارية احترامه وهذا ابتداء من نهاية ديسمبر 1999، وللحصول على هذه النسبة يجب تحديد الأموال الخاصة الصافية والأخطار المرجحة.

1- الأموال الخاصة الصافية:

تتكون الأموال الخاصة الصافية من العناصر التالية:

- ✓ رأس المال الاجتماعي.
- ✓ الاحتياطات الأخرى ما عدا الخاصة بإعادة التقييم.
- ✓ النتيجة المؤجلة للسنة الجديدة عندما تكون دائنة.
- ✓ النتيجة الصافية منخفض منها التوزيعات المتوقفة.
- ✓ مؤونات الأخطار البنكية العامة للحقوق الجارية.

وللحصول على الأموال الخاصة الصافية يجب طرح العناصر التالية:

- الحصة غير المحررة من رأس المال الاجتماعي.
- الأسهم الخاصة الممتلكة بصفة مباشرة أو غير مباشرة.
- النتيجة المؤجلة للسنة الجديدة عندما تكون مدينة.
- الأصول المعنوية بما فيها نفقات التأسيس.
- النتيجة السالبة المحددة في تواريخ وسيطة.
- نقص مؤونات أخطار القرض كما قدرها بنك الجزائر.

2- الأخطار المحتملة:

تتمثل هذه الأخطار في: [1]

- ✓ القروض للزبائن.
- ✓ القروض للمستخدمين.
- ✓ المساعدات المقدمة للبنوك التجارية.
- ✓ سندات التوظيف
- ✓ سندات المساهمة.
- ✓ سندات الدولة.
- ✓ حقوق أخرى على الدولة.
- ✓ الموجودات الثابتة الصافية من الاهتلاكات.
- ✓ حسابات التعديل والربط التي تخص في الأخير الزبائن والمراسلين.
- ✓ الالتزامات بالتوقيع.

مخفض منها العناصر التالية:

- ➢ مبالغ الضمانات المحصل عليها من طرف الدولة ومنظمات التأمين والبنوك التجارية.
- ➢ المبالغ المحصل عليها في شكل ضمانات من الزبائن في شكل ودائع وأصول مالية قابلة أن تكون سائلة لكن بدون أن تخصص قيمتها.
- ➢ مبلغ المؤونات المشكلة لتغطية المستحقات، أو لانخفاض قيمة السندات.

ولكل خطر محتمل له معدل ترجيح وفقا للجدول التالي:

[1]- Banque d'Algérie, Instruction 74/94, op.cit Art N°=09.

جدول رقم 2-6: معدل الترجيحات للخطر المحتمل

معدل الترجيح	% 100	% 20	% 5	% 0
الأخطار المحتملة	*** قروض للزبائن:** -الأوراق المخصومة. - القرض الايجاري. - الحسابات المدينة. - قروض المستخدمين. - سندات المساهمة والتوظيف غير تلك الخاصة بالبنوك التجارية - الموجودات الثابتة.	*** قروض للبنوك التجارية في الخارج:** - حسابات عادية. - توظيفات. - سندات المساهمة والتوظيف لمنظمات القرض التي تعمل في الخارج	*** قروض للبنوك التجارية تعمل في الجزائر:** -حسابات عادية -توظيفات. - سندات التوظيف والمساهمة للبنوك التجارية المقيمة في الجزائر.	*** حقوق على الدولة أو ما يشابهها:** - سندات الدولة. - سندات أخرى مشابهة لسندات الدولة. - حقوق أخرى على الدولة. - ودائع لدى بنك الجزائر.

المصدر: Banque d'Algérie, Instruction N° 74/94, op-cit Art11 بتصرف.

وهكذا يتم حساب نسبة الملائمة إذا يجب على البنوك التجارية أن تقوم بالتصريح على هذه النسبة في كل من 30 جوان و31 ديسمبر لكل سنة، كما يمكن للجنة المصرفية أن تطلب منهم ذلك في أي وقت وذلك نظرا لوظيفتها المتمثلة كهيئة مراقبة على الجهاز المصرفي[1].

ج- متابعة الالتزامات:

لضمان المتابعة الحسنة للالتزامات التي تقدمها لزبائنها، يجب على البنوك التجارية أن تقوم بواسطة أعضاء التسيير والإدارة بتشكيل دوريا الإجراءات والسياسات المتعلقة بالقروض والتوظيفات والسهر على احترامها، وتعمل على التمييز بين حقوقها حسب درجة الخطر الذي تشكله، إلى حقوق جارية، أو حقوق مصنفة وتكوين مؤونات أخطار القروض.

[1]- Ibid, Art 13.

1- الحقوق الجارية: تعتبر الحقوق الجارية هي كل الحقوق التي يتم استرجاعها كاملة في آجالها المحددة حيث تشكل لها مؤونة عامة بـــ 1 إلى 3 بالمائة وهي مؤونة ذات طابع احتياطي لجزء من رأس المال.

2- الحقوق المصنفة: وتنقسم إلى ثلاثة مجموعات:

- الحقوق ذات المشاكل القوية: وهي الحقوق التي يمكن استرجاعها ولكن بعد أجل يفوق الأجل المتفق عليه، حيث تشكل لها مؤونة تقدر بحوالي 30 بالمائة.
- الحقوق الجد خطيرة: وهي الحقوق التي تتميز بإحدى الميزتين: عدم التأكد من استرجاع المبلغ بكامله، التأخر في دفع المبلغ والفوائد بمدة تصل بين 6 أشهر وسنة وتشكل لها مؤونة تقدر بحوالي 50 بالمائة.
- الحقوق الميئوس منها: وهي الحقوق التي لا يستطيع البنك استرجاعها بالطريقة العادية، وإنما حتى يستعمل كل طرق الطعن الممكنة من أجل تحصيلها، ويكون لها مؤونة تقدر بـــ100 بالمائة.

د- أخذ الضمانات:

تعتبر الضمانات آخر الاعتبارات التي يلجأ إليها البنك كمكمل للتحقق من سلامة القرض، وذلك بعد دراسته لشخصية الزبون وسمعته وكذلك الغرض والمبلغ المطلوب، وهدفه من مطالبة زبائنه بذلك هو اجتناب الحالات غير المتوقعة كعدم مقدرتهم على السداد، وبالتالي فهو يريح نفسه من القلق الذي ينجم بسبب تعثر المقترض عند السداد.

وتعبّر الضمانات عن وسادة يلجأ إليها البنك عند الحاجة خاصة في حالة عدم الوفاء، فهي من الناحية القانونية تعني وجود أفضلية أو أولوية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين، ورهن الضمان لصالح الدائن يعطي له امتياز خاصا على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان[1].أما من الناحية الاقتصادية، فهي تمثل الاستعداد المسبق لتغطية خطر القرض المحتمل مستقبلا[2].

والمشرع المالي الجزائري يحدد نوعين من الضمانات:

- الضمانات الشخصية.
- الضمانات الحقيقية.

---

[1]- عبد المعطي رضا، محفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 64.

[2]- Michel Mathieu, **l'exploitation Bancaire et le risque de crédit**,ed la revue banque, Paris 1995, p 181.

1- الضمانات الشخصية:

وهي عبارة عن تعهد يقوم به الشخص، والذي بموجبه يتعهد بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق، ومن أهم الضمانات:[1]

- ✓ الكفالة منها: الكفالة البسيطة والكفالة الحقيقية.
- ✓ الضمان الاحتياطي.
- ✓ رسالة النية.

2- الضمانات الحقيقية:

وتتمثل في وضع شيء ملموس كضمان على الدين، ويمكن أن يكون هذا الشيء ملكا للمدين نفسه، أو يكون مقدما من الغير، حيث يعطى هذا الشيء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك لضمان استرداد القرض، ومن أهم هذه الضمانات ما يلي: [2]

- ❖ الرهن العقاري منها الرهن الاتفاقي، الرهن القانوني والرهن القضائي.
- ❖ الضمانات التي تعطي حق الحجز للبنك، منها رهن البضائع، رهن الآليات والسيارات ورهن سند التخزين الفلاحي.
- ❖ الضمانات التي لا تعطي حق الحجز للبنك: منها رهم المحل التجاري ورهن المعدات والآلات.

المطلب الثالث: معالجة المخاطر الائتمانية

في الواقع إن عملية المعالجة تبدأ مع ظهور أول حادث "عدم التسديد" وعدم الوفاء بالتعهدات المقدمة من طرف الزبون، حيث يبدأ البنك بالتفكير في تنظيم قدراته للكشف عن كل الاحتمالات الممكنة والتحضير لرد الفعل المناسب لها وذلك لاسترجاع مستحقاته. وتبدأ عملية معالجة الخطر في المرحلة الأولى بعملية التحصيل.فإن تعثرت هذه العملية تبدأ عملية معالجة المخاطر.

---

[1]- لمزيد من الشرح يمكن الرجوع إلى:
– الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 166.

- M.Remilleret, les suretes du crédit, ed Clet Banque, Paris 1983, p p 17-18.
[2]- Ammour benhalima, pratique des techniques bancaire, édition Dahleb Alger 1997, P 58.

أ- تحصيل القروض:

تعتمد وظيفة التحصيل على ثلاثة ركائز والتي تتمثل في:[1]

1- رد الفعل: يعتبر العامل الأساسي لنجاح وظيفة التحصيل لأنه يمثل سرعة رد الفعل للبنك على حالات حدوث الخطر. لذلك فيجب على البنوك أن تهتم بعامل الزمن، لان النتيجة بحدوث خلل لدى الزبون من البداية يؤدي إلى رد فعل مناسب يساهم في التحصيل. لذلك يجب على البنوك أن تجهز نفسها بواسطة الأدوات التي تسمح لها بالكشف والتنبيه عن حالات عدم الدفع الحالية والمستقبلية وتنظم بدقة تسييرها.

2- الاستمرارية في معالجة حالات عدم الدفع: إذ يجب على البنك أن يتجنب الانقطاع في عملية التحصيل، و يتفادى الثغرات في عملية الضغط المطبقة على الزبون المتأخر وهذا لاسترجاع أمواله.

3- التصاعد: يتمثل في تصاعد الإجراءات الجبرية وأساليب الإكراه القانوني للزبون، وهذا من الوكالة البنكية إلى مصلحة المنازعات بالمديرية العامة للبنك إن اقتضى الأمر.

4- تسيير الحسابات: يقوم البنك بعملية تسيير الحسابات من اجل اجتناب زيادة المخاطر المرتبطة سواء بتجاوز الرخصة المقدمة مسبقا لجعل الحساب مدين، أو جعل الحساب مدين ولكن بدون ترخيص مسبق.

فنظام المعلومات للبنك يقوم في هذه الحالة بالتنبيه على هذه الوضعية غير العادية لسير الحساب، ومن جهة أخرى يقوم بتنظيم رد الفعل المتصاعد للبنك وأخذ الاحتياطات اللازمة للإحاطة بهذا الخطر الجديد. والشكل التالي يوضح عملية تسيير الحسابات في بنك تجاري.

---

[1]- لمزيد من الشرح يمكن الرجوع إلى:

–Michel Mathieu, op-cit, p 187

- الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 171.
- قانون النقد والقرض، المادة 179.

- Denis Desilos, **Analyse risque crédit des PME**, ed économia, Paris 1999, P87.

الشكل رقم 2-2: عمليات تسيير الحسابات في البنك التجاري

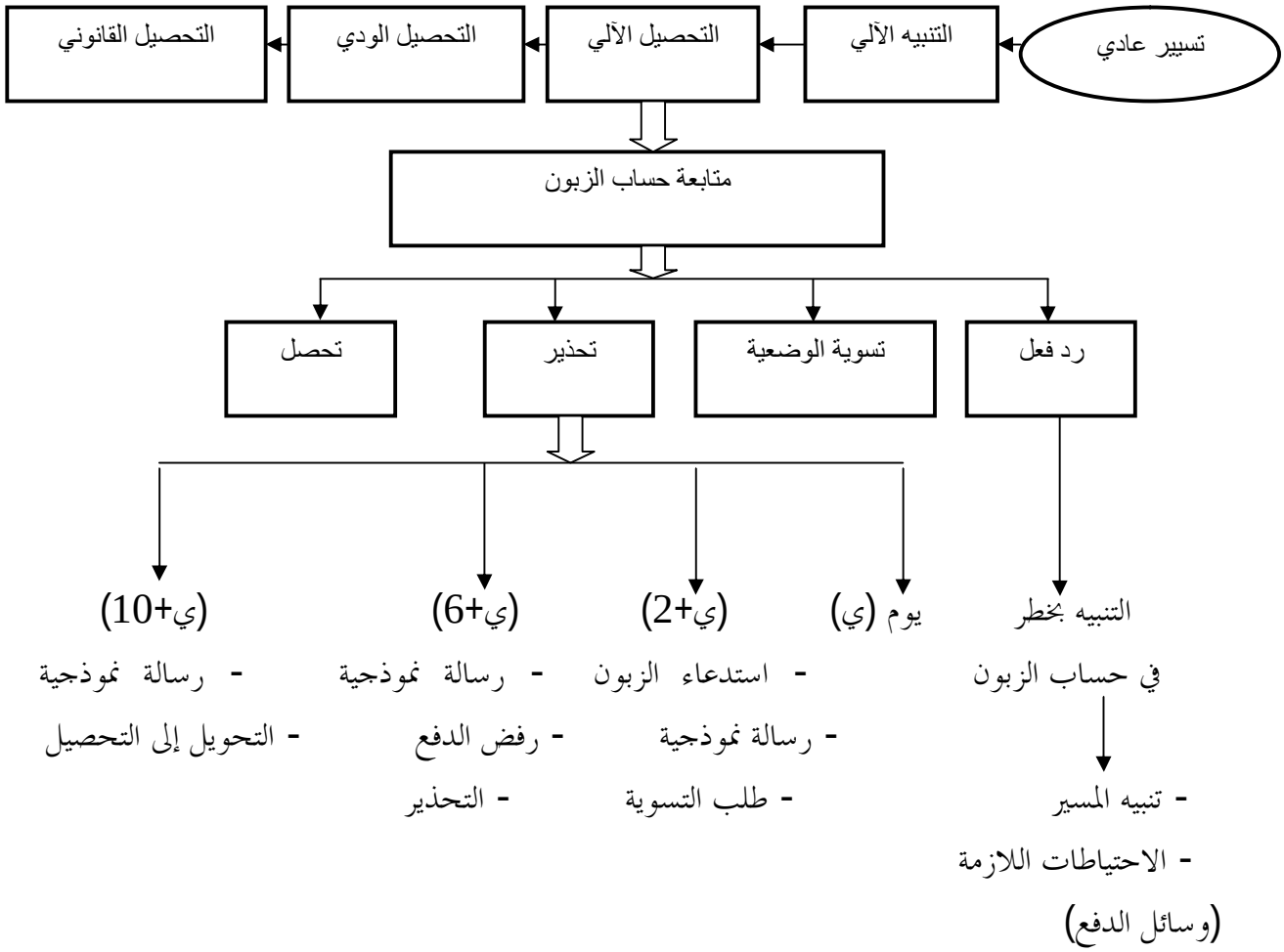

المصدر: Michel Mathieu, opcit, p 276

ففي هذه الحالة للمسير له حرية اتخاذ القرار سواء بتقديم المساعدة للزبون عن طريق منحه سحب على المكشوف أو أنه يقوم بالتحصيل مباشرة سواء تحصيل ودي أو قانوني.

ب- معالجة القرض:

يتم اقتطاع مستحقات القرض من حساب الزبون بطريقة آلية، و يتم بصفة يومية مراقبة الحساب، بحيث يتم تنظيم عملية الاقتطاع على كل مستحقات البنك وفقا لما توفر في حساب الزبون، بالإضافة إلى الضمانات المحصل عليها.

إن عملية الاقتطاع الآلي يمكن أن تمنح الأولوية للقروض بدون ضمانات أولا، ثم لمختلف القروض الأخرى مقابل ضمانات مرتبة على حسب قيمة هذه الضمانات.

كما هو الوضع بالنسبة لمتابعة الحسابات فإن مسير التحصيل عن طريق هذا النظام يبحث عن مختلف الرسائل بالأشعار وطلب تسوية الوضعية وغيرها، وهذا حسب ما يراه مناسبا من متابعة عدم الدفع من طرف الزبون حتى تسوى الوضعية الجديدة.

هذا طبعا لا يجب أن يمنع مسير الحساب من أن يستمع إلى الزبون الذي يطلب مهلة معينة أو يقترح مهلة للتسوية، وهذا إما إراديا أو كرد فعل له بعد استلامه لرسالة آلية كإشعار بالدفع أو التحذير، حيث يقوم المسير بتحليل الآجال أو المهلة المطلوبة وكذلك المخططات ويقوم باقتراح القرار المناسب.

وتبدأ عملية التحصيل من خلال وحدات البنك التالية:

- وحدة التحصيل الودي (مصلحة المخاطر).
- وحدة التحصيل القانوني(مصلحة المنازعات).

تتدخل هاتين الوحدتين في تسيير الخطر في البنك وعملية تحصيل القرض.

خلاصة الفصـــل:

تلخيصا لكل ما تناولناه في هذا الفصل من تحليل لمخاطر الائتمان، توصلنا في هذا المبحث المخصص لتقنيات تحليل المخاطر الائتمانية إلى أن مجموعة العوامل التي تستند عليها البنوك في اتخاذ القرار الائتماني صنفت إلى ثلاث مجموعات: عوامل خاصة بالعميل المقترض؛ عوامل خاصة بالتسهيل الائتماني و عوامل خاصة بالبنك. و تبين أن العوامل الخاصة بالعميل يعتمد تحديدها على المنظومة الائتمانية 5 C's of crédit البارزة في التحليل الائتماني لمحللي الائتمان في العالم من أجل تقييم مخاطر الائتمان. إضافة إلى أن لجنة بازل اعتمدت في تقييمها لمخاطر الائتمان على اقتراح منهجين مهمين يستند إليهما في إدارة المخاطر، ففي المنهج المعياري تبين أن التقييم يستند على تصنيفات توضع من قبل وكالات عالمية في إعطاء الترجيحات المختلفة. أما منهج التصنيف الداخلي فتعتمد البنوك على تقديراتها الداخلية في تصنيف مخاطرها، حيث وضعت طريقتان يتم من خلالها تقدير المعالم الأساسية الأربعة في تقدير مخاطر الائتمان، و تمثلت هذه المتغيرات في كل من احتمال التعثر، الخسارة الناجمة عن التعثر، قيمة القرض عند التعثر و تاريخ الاستحقاق. ثم لجأنا إلى تقدير و تقييم المخاطر الائتمانية و توصلنا إلى أن البنك يقوم بتقدير وتقييم خطر عدم الدفع مسبقا. وذلك باستعماله لطرق ووسائل متعددة: طريقة النسب المالية تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح القروض للمنظمات، إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية ؛ طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي والذي يستعملها البنك لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزبائنه قبل منحهم القرض أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المنظمات.

أما في المبحث الثاني تناولنا فيه كيفية تسيير المخاطر الائتمانية وفق مقررات لجنة بازل، حيث اهتمت بالمخاطر المصرفية التي تواجه النشاط المصرفي وأنظمة قياس المخاطر، وطرق إدارتها للتخفيف منها والمحافظة على استقرار الجهاز المصرفي كما يستعرض "الائتمان" اتفاقية بازل II ، والتي تهدف لتوحيد معايير الرأسمالية المصرفية في العالم وتقديم معادلة جديدة للربط بدرجة أكبر بين شروط رأس المال والمخاطر لتحل محل المعيار الساري منذ 1988م الذي عرف ببازل I. إضافة إلى ذلك قمنا بتناول الإجراءات الوقائية للمخاطر الائتمانية و التي تتمثل في مجموعة من النظم الاحترازية وهذا تطبيقا للأمر رقم 11- 09 للوقاية من المخاطر الائتمانية و أخيرا قمنا بمعالجة هذه المخاطر عن طريق: تحصيل القرض و اعتمد بدوره على أربعة ركائز أساسية تمثلت في رد الفعل؛ الاستمرارية في معالجة حالات عدم الدفع؛ التصاعد و تسيير الحسابات أما الطريقة الثانية فهي معالجة القرض و ذلك باقتطاع مستحقات القرض من حساب الزبون بطريقة آلية.

الفصل الثالث

دراسة استبيانية لإدارة مخاطر الائتمان في مجموعة من البنوك التجارية بولاية ورقلة

تمهيد:

تشكل المصارف شريان الحياة الاقتصادية، حيث أنها تجلب الموارد من وحدات الفائض المالي لتعمل على استخدامها في مختلف أوجه الاستثمار في وحدات العجز المالي، و بذلك تمارس البنوك دور الوساطة و منه تستمد مقومات لبقائها و استمرارها. و أثناء ممارسة البنوك لنشاطاتها فإنها تواجه مخاطرا قد تهدد كيانها و تؤثر عليها، إذ تعتبر مخاطر الائتمان من أبرز المخاطر التي تواجهها البنوك، وباعتبار البنوك من المنشآت ذات الطبيعة الخاصة التي تواجه عوائد ومخاطر على اختلاف أشكالها في وقت واحد فإن المخاطر الائتمانية من أهمها التي تواجهها والناتجة من المعاملات المصرفية مع العملاء والمؤسسات والتي تصنف إلى أنواع مختلفة يمكن قياسها بمؤشرات متطورة،حيث تناولت الدراسات الاقتصادية المخاطر المصرفية بتحليلها والتنبؤ بها الأمر الذي من شأنه أن يساعد البنك على اتخاذ قرارات موضوعية.

فبعد ما قمنا بعرض الجانب النظري من الدراسة من خلال الفصلين الأول و الثاني، و تناولنا فيهما الجوانب النظرية الأساسية المتعلقة بإدارة مخاطر الائتمان، و تطرقنا أيضا في الفصل الثالث إلى دراسة استبيانيه لإدارة مخاطر الائتمان في مجموعة من البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة و الذي يعتبر فصلا مكملا لما سبق ذكره في الجانب النظري. لذلك سنتناول من خلاله مبحثين، حيث نتطرق في المبحث الأول إلى أطر التنظيم الاحترازي الجزائري و ذلك بإبراز أهم القواعد الاحترازية فيما يخص إدارة مخاطر الائتمان، و أيضا بإبراز أهم تصنيفات الديون و الالتزامات خارج الميزانية و كذا التعرض لمركزيات المخاطر و الميزانيات و مركزية عوارض الدفع، أما المبحث الثاني قدمنا فيه أدوات الدراسة التي تؤدي بنا إلى التحليل الإحصائي للنتائج و ذلك باستخدام مجموعة من الأدوات.

المبحث الأول: أطر التنظيم الاحترازي الجزائري

يواجه النظام المصرفي الجزائري مخاطر مصرفية على غرار باقي الأنظمة المصرفية العالمية، حيث أصدر المشرع الجزائري مجموعة من المعايير الرقابية بهدف تنظيم المهنة المصرفية و توفير مناخ ملائم لممارسة أنشطته في ظل ظروف المنافسة العادلة. و بذلك فان المادة 44 من قانون النقد و القرض خولت لمجلس النقد و القرض الصلاحيات بصفته سلطة نقدية يمارسها، و أصدر ضمن هذا القانون مجموعة من المعايير و الأنظمة المصرفية التي تنظم سير النشاط البنكي للبنوك و المؤسسات المالية و الأجنبية.

المطلب الأول: القواعد الاحترازية

الفرع الأول: نسبة الملاءة:

تعتبر قاعدة تحديد الحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية من أولى القواعد المطبقة في النظام المصرفي الجزائري، و يتوقف ممارسة النشاط المصرفي على إلزام البنوك و المؤسسات المالية بحد أدنى من رأس المال، و الذي يقدر ب 2.5 مليار للبنوك و 500 مليون دينار جزائري للمؤسسات المالية (المادة 02 من النظام رقم 04 – 01)، و الجدير بالذكر أن إصدار هذا القانون قد أثر سلبا على البنوك الخاصة من تحقيق الحد الأدنى و هذا منعها من مواصلة نشاطها في القطاع المصرفي الجزائري، و إعلان إفلاسها.[1]

و تماشيا مع اتفاقية بازل الأولى الخاصة بكفاية رأس المال و تحديد نسبة كوك في اتفاقية ب 8 بالمائة، فالمشرع الجزائري و من خلال المادة 2 من التعليمة 94- 74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بتحديد قواعد الحيطة و الحذر لتسيير البنوك و المؤسسات المالية، حدد هذه النسبة ب 8% كذلك. فقد حدد رزنامة تطبق بشكل تدريجي مراعاة للمرحلة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري نحو نظام اقتصاد السوق و لحداثة تطبيق هذه القواعد على البنوك و المؤسسات المالية في الجزائر، و حدد أخر أجل لها في نهاية ديسمبر 1999م و ذلك وفق المراحل الآتية[2]:

---

[1]- زيدان محمد، جبار عبد الرزاق، **متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة – الجزائر، أيام 11 و 12 مارس 2008، ص 11.

[2]- المادة 3 من التعليمة رقم 94 -74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بقواعد الحيطة و الحذر.

- ✓ 4 بالمائة مع نهاية شهر جوان 1995.
- ✓ 5 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1996.
- ✓ 6 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1997.
- ✓ 7 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1998.
- ✓ 8 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1999.

كما يستخدم بنك الجزائر أوزانا تختلف قليلا عن تلك الصادرة عن لجنة بازل. فقد حددت المادة 11 من التعليمة 74- 94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 على النحو الأتي:

- ➢ 100 بالمائة لقروض العملاء، قروض المستخدمين، الأموال الثابتة الصافية من الاهتلاك، سندات التوظيف و سندات المساهمة.
- ➢ 20 بالمائة للبنوك و المؤسسات المالية المقيمة في الخارج.
- ➢ 05 بالمائة للبنوك و المؤسسات المالية المقيمة في الجزائر.
- ➢ 0 بالمائة للمطالبات على الدولة أو ما يعادلها من ودائع في بنك الجزائر.

الفرع الثاني: تقسيمات المخاطر:

يسعى المشرع الجزائري من خلال نسب تقسيم المخاطر إلى تحديد سقف العلاقة بين الأموال الذاتية للبنك و التزاماته مع أهم مدينيه فرديا أو جماعيا، غير أن التعليمة 94 – 74 حددت نوعين من النسب، نسب خاصة بعميل واحد، و نسب متعلقة بمجموعة عملاء. و تهدف هذه النسب إلى تفادي تركيز مخطر عميل أو مجموعة قليلة من العملاء. و هذه النسب هي على النحو التالي:

- ❖ نسب خاصة بعميل واحد: حيث يجب أن لا يتجاوز الائتمان الممنوح إلى عميل واحد 25 بالمائة من رأس المال الخاص بالبنك.
- ❖ نسب مجموعة من العملاء: مجموع الائتمان الممنوح لمجموعة عملاء تفوق النسبة 15 بالمائة، و يجب أن لا يتجاوز عشرة أضعاف من رأس المال الخاص بالبنك.

أي تجاوز لهذه المعدلات يجب أن يتبعها فورا تغطية المخاطر التي تمثل ضعف النسب المشار إليها كالتالي:

- 8 بالمائة ضعف معدل 4 بالمائة مع نهاية شهر جوان 1995.
- 10 بالمائة ضعف معدل 5 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1996.

- 12 بالمائة ضعف معدل 6 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1997.
- 14 بالمائة ضعف معدل 7 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1998.
- 16 بالمائة ضعف معدل 8 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1999.

المطلب الثاني: تصنيفات الديون و الالتزامات خارج الميزانية

الفرع الأول: تصنيفات و مخصصات الديون:

أصدر مجلس النقد و القرض معايير تنظيمية متعلقة بتصنيف الحقوق و مؤوناتها، بالإضافة إلى الأخذ بعين الاعتبار مخاطر الخسارة الناتجة عن التأخر في التسديد، و لهذا السبب لابد من إعداد المؤونات تبعا لتصنيف الحقوق و التي يعتمد تصنيفها على قدرة الزبون على التسديد عند الاستحقاق.[1] لذلك على كل بنك أن يميز بين ديونه حسب درجة المخاطر و تكوين مخصصات المؤونات لمخاطر الائتمان. و بذلك نميز بين أربعة أصناف[2]:

1- الديون العادية Créances courantes: و هي تلك القروض و التسهيلات التي يتم تسديدها بالكامل في الوقت الناسب و في الآجال المحددة. و هذا النوع من المطالبات تتوفر فيه ضمانات مقنعة لإمكانية استرداد الدين كاملا، و حسب تقييم البنك لسلامة المركز المالي للمدين بناءا على بيانات مالية و محاسبية، فان مدة إنتاجها حسب تقدير البنك هي 3 أشهر على الأقل، لذلك يخصص لها مؤونة بمعدل 1 إلى 3 بالمائة. و تتعلق هذه المخصصات بخصائص احتياطات التي من شأنها أن تكون جزء من رأس المال. و يرتبط هذا النوع من الديون بالمؤسسات التي تتوفر فيها الخصـــائص التالية: الوضعية المـــالية متوازنة، إدارة أفاق الأنشطة بشكل جيد، حجم و طبيعـــة الائتمان تتنـــاسب مع الأنشطة الرئيسة. و الديون التي تنتمي إلى هذه الفئة، هي:

- الديون بضمان الدولة، أو البنوك أو المؤسسات المالية أو شركات التأمين.
- الديون بضمان ودائع لدى البنك أو مؤسسة مالية التي لا تتأثر بقيمة تصفيتها.

---

[1]- طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، مرجع سابق، ص 106.

[2]- يمكن الرجوع الى:

- التعليمة رقم 74 – 94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بقواعد الحيطة و الحذر؛

- Saïddib, **le provisionnement des risques bancaires**, strategica, n 39, kalamocom, janvier / février 2008, pp13 – 14 ;

-Saïd Dib, **le provisionnement des risques bancaires**, ELWATAN ECONOMIE, du lundi 25 février au dimanche 2 mars 2008, pp 4 – 5.

- حمزة طيبي، مرجع سابق، ص ص 204- 205.

2- الديون المصنفة Créances classées: و تشمل باقي الديون و التسهيلات غير المدرجة في الديون العادية، و التي تتميز بأحكام طبقا للمادة 17 من التعليمة 74 – 94، و تتكون بدورها الى ثلاثة أصناف و هي كما يلي:

2-1- ديون ذات مشكل محتمل Créances à problèmes potentiels : و هي القروض التي يتم تسديدها بالكامل على الرغم من أن التأخر فيها يتراوح ما بين 3 إلى 6 أشهر. فمن المتوقع أن تسترد و ذلك بالنظر إلى الضمانات الموجودة، و لما كان احتمال حدوث الخسارة ضئيل فيشكل البنك مؤونة بمعدل 30 بالمائة. و هذه الديون تخص المؤسسات التي تتميز على الأقل بخاصية من الخصائص التالية: قطاع النشاط الذي يعاني صعوبات، الوضعية المالية و توقعات المؤسسة في تدهور، الأمر الذي يجعل وجود مخاطرة في القدرة على تسديد الفوائد و/ أو المبلغ الأصلي، القروض الممنوحة لبعض المؤسسات التي يتأخر فيها السداد ما بين 3 أشهر إلى 6 أشهر.

2-2- الديون جد خطرة Créances très risquées: و تشمل على القروض و التسهيلات و الديون التي يكون سدادها غير أكيد و يكون البنك فيها غير متيقن بأن الطرف المقابل له القدرة على الوفاء بالتزاماته، و التأخير فيها يكون ما بين 6 أشهر إلى سنة و لا يتم تصنيفه في الفئة الموالية، أما معدل المؤونة التي يتحملها البنك هي 50 بالمائة.

2-3- الديون المعدومة Créances compromises: و هي القروض التي استفدت جميع السبل لاستئناف استردادها. و هذه القروض ينبغي إرسالها إلى الخسائر، و حددت لها مخصصات مؤونة بمعدل 100 بالمائة. لكن تحصيل و لو جزء يبقى قائما كإصدار حكم قضائي ضد الزبون، الضمانات الضعيفة، إشهار إفلاسه ... الخ.

الفرع الثاني: تصنيف التعهدات خارج الميزانية:

بالنسبة للالتزامات خارج الميزانية، فمن المفيد تحويلها إلى ما يعادلها من مخاطر الائتمان و ذلك وفقا للتصنيفات، و التعليمة وضعت أربع فئات:

1- تعهدات ذات مخاطر مرتفعة (ترجيح 100 بالمائة): عندما تكون الأنشطة غير اعتيادية فان من المحتمل أن يتحمل البنك خسائر حتى تتم تلك الصفقات و تشمل هذه الفئة: القبولات المصرفية، فتح اعتمادات غير قابلة للإلغاء و ضمانات لتعويضات الاعتمادات، ضمانات القروض الموزعة، كفالات مشكلة ضد خسائر القروض.

2- تعهدات ذات مخاطر متوسطة (ترجيح 50 بالمائة): و يندرج تحت هذه الفئة ما يلي: التزام الدفع ناتج عن اعتمادات مستندية بدون بضائع مستخدمة كضمان، التسهيلات غير المستعملة مثل المكشوفات و القروض التي تزيد أجال استحقاقها عن سنة، حيث تكون فيها الأنشطة و العمليات عادية و يمكن للبنك أن يتحمل خسائر عن مثل هذه الأصول.

3- تعهدات ذات مخاطر معقولة أو معتدلة (ترجيح 20 بالمائة): يكون احتمال الخسارة فيها ضئيل، و من الممكن أن يكون الأثر على البنك طفيف مثل منح الاعتمادات المستندية أو تأكيد عندما تكون البضائع كضمان.

4- تعهدات ذات مخاطر ضعيفة: و هذه الفئة لا تأخذ في الاعتبار الترجيح، و هي تشمل مايلي: التسهيلات غير المستعملة مثل المكشوفات و التزامات القروض التي أجال استحقاقها أقل من سنة و التي تلغى في أي وقت دون قيد أو شرط و دون سابق إنذار.

المطلب الثالث: مركزية المخاطر، مركزية الميزانيات و مركزية عوارض الدفع:

وضع بنك الجزائر مركزيات استعلامية تسمى بمركزية المخاطر و الميزانيات التي تم تأسيسها بواسطة القانون 90 – 10، ثم تم تعزيزها بعد ذلك بالمادة 98 من الأمر 03 – 11 المتعلق بالنقد و القرض. و تعمل هذه المركزيات في شكل قواعد معطيات مشكلة من المشاركين و تسمح بتجميع، تخزين و توفير المعلومات للبنوك و المؤسسات المالية المشتركة لهذه المركزيات.

و تشكل كل من مركزية المخاطر و الميزانيات قواعد للمعلومات في خدمة المصارف و المؤسسات المالية، إذ أن شساعة المعلومات التي تصرح بها البنوك و المؤسسات المالية للمركزيات و موثوقيتها، و نزاهتها و

توافرها من الشروط الضرورية لكي تتمكن هذه المركزيات من مساعدة البنوك و المؤسسات المالية لمعرفة أفضل زبائنها و تقييم أفضل لمخاطر قروضها على أكمل وجه.[1]

الفرع الأول: مركزية المخاطر:

في إطار الإصلاحات الاقتصادية لفترة التسعينات، أدرج مفهوم جديد في قاموس تسيير الاقتصاد الجزائري يخص تنظيم العلاقات بين المؤسسات و البنوك نتيجة الاستقلالية، حيث يزول التمويل التلقائي للمشاريع و كذلك إلغاء مبدأ التوطين البنكي، ليفسح المجال للمنافسة في القطاع المصرفي و إمكانية لجوء المؤسسات إلى مقرضين عديدين.[2]

تمثل هذا المفهوم الجديد في تصاعد مخاطر القروض لتراجع الدولة عن ضمان هذه القروض مما استدعى وضع شروط للقيام بعملية التمويل، حيث نص قانون النقد و القرض في مادته 160 على وجود هيئة تتكفل بتحديد المخاطر، و في هذا الإطار ينظم البنك المركزي مصلحة مركزية للمخاطر تدعـــى " مركز المخاطر" تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض، و طبيعة و سقف القروض الممنوحة، و المبالغ الممنوحة و الضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك و المؤسسات المالية. و طبقا لأحكام المادة 98 من الأمر 03 – 11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بقانون القد و القرض، قام بنك الجزائر بتعزيز هذا النظام الذي تم وضعه من أجل التصريح بالقروض من طرف البنوك و المؤسسات المالية إلى مركزية المخاطر حيث يعتبر مركز المخاطر من بين هياكل بنك الجزائر.

تتمثل مهمة هذا المركز في تقديم مخاطر القروض الممنوحة داخليا و التي ليست لها علاقة بالمخاطر التي تتبع عمليات الصرف مع الخارج. و للمركز دور في وفرة المعلومات لتساعد على وضع سياسة نقدية موجهة، كما يسير نشاط مركزية المخاطر بواسطة اللائحة رقم 92 – 01 الصادر عن بنك الجزائر في 22 مارس 1992 المتضمن تنظيم مركزية المخاطر و عملها. و حسب المادة الأولى منها يعتبر مركز المخاطر أحد هياكل البنك المركزي و هو هيئة تهتم بتقدير المخطر بالنسبة للقروض و ذلك بجمع المعلومات على مستوى البنك المركزي التي ترتبط بشؤون المستفيدين من القروض المصرفية و مؤسسات الائتمان الأخرى. إضافة إلى التعليمة التطبيقية رقم 70 - 92 المتعلقة بمركزية المخاطر و عمليات القرض بالإيجار.

---

[1]- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2006 التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر، أكتوبر 2007، ص 121.

[2]- بطاهر علي، **إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية**،أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005 – 2006، ص 32.

تلتزم البنوك في تأدية مهامها بتقديم معلومات عن هوية العملاء و التسهيلات الائتمانية بصفة دورية وفق نماذج صممت لهذا الغرض[1]، و ذلك بعد أن أوجب القانون المصرفي على البنوك و المؤسسات المالية الانخراط في هذه المصلحة و تزيدها بالمعلومات المذكورة[2]، و هذا ما يستوجب على البنك التجاري عدم تقديم قروض للعميل إلا بعد استشارة مركزية المخاطر حول وضعية هذا الأخير من استفادته من القروض. حيث ولا يمكن للهيئة المالية أن تمنح قروضها مصرحا بها لدى مركزية المخاطر على أنها قروض ذات مخاطر إلى زبون جديد إلا بعد استشارتها، ومن الـــواضح أن مثل هذا الإجراء يهدف إلى كشف وتدارس المخاطر المرتبطـــة بـــالقرض, ومنح البنوك والمؤسسات المالية المعلومات الضرورية المرتبطة بالقـــروض والزبـــائن التي تشـــكل مخـــــاطر محتملة.

و يطمح مركز المخاطر إلى تحقيق الأهداف التالية[3]:

- جمع المعلومات الخاصة بالمخاطر التي تنجم عن نشاطات الائتمان للبنوك و المؤسسات المالية و تركيزها في خلية واحدة تقع على مستوى بنك الجزائر.
- نشر هذه المخاطر أو تقديمها للبنوك و المؤسسات المالية مع مراعاة السرية في ذلك تجاه غير المعني بالأمر، و لتحقيق هذا الغرض أوجب بنك الجزائر على كل الهيئات المتعاطية للقروض و المتواجدة داخل التراب الوطني الجزائري الانضمام إلى هذا المركز و احترام قواعد أدائه، بحيث لا يمكن لأية هيئة مصرفية منح قروض مصرح بها لدى مركز المخاطر إلى عميل جديد إلا بعد استشارة هذا المركز، و عليه للمركز دور معلـــوماتي و دور توجيهي للبنك المركزي في تسيير الســـوق و السيـــاسة النقديتين.

و قد شهدت مركزية المخاطر تطورا ملحوظا في تجاوب البنوك معها و هذا بالنظر إلى عدد المؤسسات المصرح بها من طرف المصارف التي تتعامل معها فيما يتعلق بالقروض الممنوحة، وحسب مسؤول بوزارة المالية، فان الإجراء يندرج في إطار إصلاح المنظومة البنكية والمالية، حيث ستكون مركزية المخاطر بمثابة بنك معلومات موثقة ودقيقة عن زبائن البنوك العاملة في الساحة يتم اللجوء إليها بطريقة آلية قبل الموافقة على منح أي قرض للأفراد والأسر، وفي المقابل تقوم البنوك والمؤسسات المالية بتحويل المعطيات المالية المتعلقة بزبائنها إلى مركزية المخاطر لوضعها تحت تصرف البنوك المرخصة للعمل في الجزائر.وتشير الأرقام التي نشرتها وزارة المالية حول الوضع المالي سنة 2009 إلى ارتفاع مستوى القروض الموجهة للاقتصاد في سياق إصلاح السوق المالية.

---

[1]- اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **مركزية المخاطر**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 1998، ص 21.

[2]- النظام رقم 01 – 92 المؤرخ ب 1992/03/22 يتضمن تنظيم مركزية الأخطار و عملها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد8.

[3]- بطاهر علي، مرجع سابق، ص 32.

وبالفعل فقد انتقلت قيمة هذه القروض من 2615,5 مليار دج سنة 2008 إلى 3045,2 مليار دج سنة 2009 أي زيادة تقدر بـــ 16,4 بالمائة. بالمقابل فاقت القروض العقارية التي منحتها البنوك لتمويل السكنات وشراء الأراضي أكثر 110 مليار دينار، أي ما يعادل 60 من الحجم الإجمالي للقروض الاستهلاكية الممنوحة والمقدرة بـــ 250 مليار دينار، في حين بلغت قروض السيارات في حدود 100 مليار دينار قبل أن تقرر الحكومة وقف منح هذه القروض في قانون المالية التكميلي 2009. وقد حذر الخبراء من إفراط الجزائريين في طلب قروض الاستهلاك التي مثلت 8 بالمائة من مجمل القروض الممنوحة في 2008 والمقدرة بأكثر من 2300 مليار دينار، وهو ما يعني أن القروض الممنوحة للخواص تجاوزت 210 مليار دينار منها 140 مليار في شكل قروض لاقتناء السكنات وقروض عقارية، و أزيد من 70 مليار دينار في شكل قروض للاستهلاك.

أن لجوء البنوك والمؤسسات المالية لوضع مركزيات مخاطر ، سمح لها بالحصول على معطيات دقيقة بخصوص وضعية الاستدانة والقدرة على السداد للأفراد بالاعتماد على التصريح الشرفي الذي يقدم من طرف كل فرد يقوم بطلب للحصول على قرض استهلاك أو قرض عقاري، من أي بنك من البنوك المتواجدة في الساحة.كما ستتولى مركزية المخاطر تحديد القروض غير المسترجعة، وتشير أرقام رسمية أن مستوى القروض غير المسترجعة يقدر بـــ 25 بالمائة من إجمالي القروض الممنوحة وهو ما يشكل عائقا في هذا المجال.

الفرع الثاني: مركزية الميزانيات:

يسعى بنك الجزائر من خلال إنشاء مركزية الميزانيات التابعة له تنظيميا إلى تعميم معايير موحدة للتحليل المالي و الإفصاح المحاسبي للبنوك و المؤسسات المالية، فتتولى مهمة جمع المعلومات المحاسبية و المالية المنظمة في شكل قوائم (الميزانية، جدول حسابات النتائج و الملاحق) يحدد بنك الجزائر نماذجها، ثم تعالج تلك البيانات و تنشر نتائج التحليل ضمن ملف خاص بالمؤسسة (أي في إطار السرية)، و تبلغ هذه الهيئة اللجنة المصرفية* بأية مخالفات، و خصوصا في حالة عدم احترام البنك أو المؤسسة المالية لأجل التصريح أو الإدلاء بمعطيات خاطئة أو وهمية.[1]

* - أنشئت الجنة المصرفية بموجب قانون 90 – 10 للنقد و القرض كسلطة ادارية مستقلة مهمتها مراقبة تطبيق قوانين المهنة المصرفية، مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين التي تخضع لها البنوك و المؤسسات المالية و بمعاقبة المخالفات المثبتة.

[1] - النظام رقم 07 – 96 المؤرخ ب 1996/07/03 يتضمن تنظيم مركزية الميزانيات و سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

الفرع الثالث: مركزية عوارض الدفع:

يتميز المحيط الاقتصادي بالتغير و عدم الاستقرار، لذلك تقوم البنوك و المؤسسات المالية بأنشطتها في منح القروض إلى الزبائن، و أثناء ذلك فمن الممكن أن تحدث بعض المشاكل عند استرجاع القروض. فعلى الرغم من أن هناك مركزية مخاطر على مستوى بنك الجزائر تعطي مسبقا معلومات متعلقة ببعض أنواع القروض و عن هوية العملاء، إلا أن ذلك لا يمنع من أن يشكل مخاطر مرتبطة بهذه القروض.[1] لذلك قام بنك الجزائر بإنشاء مركزية عوارض الدفع من أجل متابعة الحوادث المتعلقة بالائتمان و مشاكل التسديد الأخرى كعوارض إصدار صكوك بدون رصيد كافي، يتعين على المسحوب عليه أن يصرح بدون تأخر لدى مركزية عوارض الدفع بأي إجراء منع إصدار الشيكات تم اتخاذه ضد أحد زبائنه و نشير إلى أن بنك الجزائر يبلغ بانتظام للبنوك والخزينة العمومية والمصالح المالية القائمة المحينة للممنوعين من استعمال دفتر الشيكات، و استنادا إلى هذه القائمة يتعين على هذه المؤسسات أن تمتنع عن تسليم دفتر الشيكات لكل زبون ورد اسمه في القائمة كما يجب أن تطلب منه بأن يرد صيغ الشيكات التي لم تصدر بعد.[2]

حيث يهدف بنك الجزائر من وراء ذلك إلى تطهير القطاع المصرفي من الغش و العمل على تعـــزيز الثقة. ومهمة مركزية عوارض الدفع تتخلص في عنصرين هما:

- تنظيم بطاقية مركزية لعوارض الدفع وما قد ينجم عنها وتسييرها, وتتضمن هذه البطاقـــة بطبيعـــة الحال كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض؛
- نشر قائمة عوارض الدفع وما يمكن أن ينجم عنها من تبعات وذلك بطريقة دوريـــة وتبليغهـــا إلى الوسطاء الماليين وإلى أية سلطة أخرى معينة.

يخضع تنظيم و سير مركزية عوارض الدفع إلى نظامين لبنك الجزائر، يتعلق الأمر بالنظام رقم 92 – 02 المؤرخ في 22 مارس 1992 و المتضمن تنظيم مركزية عوارض الدفع و عملها، بينما يتمثل النص الثاني في النظام رقم 92 – 03 المؤرخ بنفس التاريخ. و يتم التصريح لدى هذه الهيئة بكل الحوادث المتعلقة بالتوقفات عن الدفع. كما أدرجت تعديلات جديدة على هذا النظام على النحو أنه في حال تكرار عارض الدفع في غضون 12 شهرا التي تعقب عارض الدفع الأول يقرر المسحوب عليه مباشرة ضد الساحب المنع من إصدار

الصكوك لمدة 5 سنوات ويطبق المنع إبتداء من تاريخ إرسال الإشعار لغرض تسوية الصك المستحق غير المدفوع.[3]

---

[1]- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، ص 208.

[2]-http://www.el-massa.com/ar/content/view/9352/ تاريخ الاطلاع: 2012/05/19

3- http://www.echoroukonline.com/ara/articles/123314.html تاريخ الاطلاع: 2012/05/19

المبحث الثاني: أدوات الدراسة الاستبيانية

يشكل الاستبيان أداة هامة في استقصاء و جمع أراء و إجابات المبحوثين حول مواضيع تكون ذات أهمية بالنسبة للباحث كي يتسنى له إبراز وجهات نظره حول الموضوع المطروح أمامه، حيث جاءت فكرة تقديم هذا الاستبيان انطلاقا من الرغبة في معرفة الرأي الآخر في نظرته أفكاره وتطلعاته اتجاه المخاطر الائتمانية ، هذه الإرادة تمت ترجمتها من خلال النقاط الآتية:

أولا :تقديم الاستبيان وأهداف الدراسة.
ثانيا :تجميع البيانات وتحليلها.
ثالثا :الوقوف على أهم الاستنتاجات وتقييم الاستبيان.

المطلب الأول: تقديم الاستبيان و أهداف الدراسة

الاستبيان: عبارة عن مجموعة من الأسئلة المطروحة حول الظاهرة المدروسة، و تستخدم هذه الوسيلة في البحوث المسحية التي تجيب عن استفهامات مثل: ما مدى؟ و ما كيفية؟ من خلال قياس وجهات النظر لمجتمع الدراسة، حيث يصمم الاستبيان على أساس تقسيمه إلى محاور، و تحت كل محور تصاغ عبارات أو أسئلة، ثم يوزع الاستبيان ورقيا أو الكترونيا (عبر البريد الالكتروني أو عبر موقع ويب Web) على مجتمع الدراسة، ثم يقوم الباحث بجمع المعلومات لتحليلها و تفسيرها، و يلعب حجم العينة دورا محوريا في الاستبيان و سلامة البحث و له أصول و أسس إحصائية معروفة للتأكد من كفاية حجم العينة، و مدى تعبيرها عن المجتمع الأصلي، و الإخلال بحجم العينة و كيفية اختيارها هو إخلال بنتائج الاستبيان و بنتائج البحث العلمي.[1]

نهدف من خلال دراستنا و من خلال بنائنا لهذا الاستبيان إلى تحقيق ما يلي:
- استقصاء أراء المصرفيين في مجموعة من البنوك التجارية- وكالة ورقلة - حول جملة من القضايا المتعلقة بتحليل مخاطر الائتمان و بناء مستقبل القرار الائتماني؛
- تجميع بعض البيانات من البنوك التجارية بوكالة ورقلة لمحاولة إجراء الدراسة؛

---

[1] - إبراهيم بختي، **الدليل المنهجي في إعداد و تنظيم البحوث العلمية (المذكرات و الأطروحات)**، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007، ص 09.

- معرفة أثر الثقة في القوائم المالية بالاعتماد على التحليل المالي عند مسؤولي الائتمان في البنوك التجارية محل الدراسة و ذلك حسب إجاباتهم المختلفة؛
- المساهمة في الإضافة العلمية و الإلمام بكل ما يحيط بالمخاطر الائتمانية و مشكلة القروض المصرفية؛
- محاولة اختبار الاستبيان لمعرفة مدى قدرته على تقييم المخاطر الائتمانية و على أي أساس يتخذ القرار الائتماني؛
- بيان أهمية و دور الاستبيان في إدارة و تقييم المخاطر الائتمانية؛
- التعرف على مدى إمكانية البنوك التجارية من تسيير المخاطر الائتمانية؛
- محاولة الخروج بمجموعة من المقترحات من جراء بناء الاستبيان الموضوع في تقييم المخاطر الائتمانية.
- معرفة الرأي الآخر والمتعلق بالمنخرطين، إذ أن النقد الداخلي قد يكون في الكثير من الأحيان غير معبر عن الدراسة، ولذلك نحتاج إلى معرفة تطلعات الفئة المعنية وآرائهم حول دور وأهمية القرار الائتماني.
- الاستماع إلى اقتراحات المشتركين وذلك في محاولة لإيجاد حلول ناجعة.
- معرفة السلبيات التي يراها الغير.

حيث مرت عملية إعداد استمارة الاستبيان بخطوات أساسية نذكرها على النحو التالي:

الفرع الأول: بناء و تكوين الاستمارة:

تم إعداد استمارة الاستبيان باللغة العربية، و قبل توزيعه خضع للتحكيم لدى الأستاذ المختص و المشرف على مذكرتي بجامعة ورقلة، و بعض المهنيين في ميدان البنوك، و ذلك بهدف التأكد من شمولية الأسئلة و وضوحها، دقة الأسئلة و ترتيبها، و تتضمن الاستمارة على أسئلة تفخيخية، الهدف منها التأكد من صدق المستجوب. و قد تضمنت هذه الدراسة تصريح شرفي يؤكد المشاركة في التربص والموافقة عليه بكل عناية. وقد حددت المدة بشهر انطلاقا من تاريخ 15 أفريل 2012 إلى 15 ماي 2012.

بعد ذلك خضع الاستبيان لعملية اختبار أولية تمثلت في عينة محدودة جدا، كان الهدف منها هو اختبار مدى إمكانية المستقصين من الإجابة على الأسئلة، و في الأخير تم صياغة أسئلة الاستبيان من جديد بناءا على ملاحظات و توصيات المهنيين المختصين في البنوك و نتائج الاختبار الأولي ليصبح في شكله النهائي (أنظر الملحق رقم 01).

الفرع الثاني: تصميم الاستبيان:

تناولت استمارة الاستبيان على ثلاث محاور أساسية، حيث تم بناء الأسئلة على نوعين و هما: المغلقة و التي نهدف منها إلى معرفة رأي أفراد العينة حول أهم الأفكار التي يتناولها الاستبيان، و أسئلة مغلقة مفتوحة و التي أردنا من خلالها معرفة أراء أفراد العينة حول جملة من التساؤلات المستندة إلى مجموعة من البدائل و تبقى للمستجوب الحرية في إعطاء رأيه حول الخيارات التي تتضمنها الاستمارة. و تتوزع أسئلة الاستبيان بالشكل التالي حول المحاور الثلاثة:

- يشتمل المحور الأول على الأسئلة المتعلقة بالخصائص الديموغرافية للعينة و التي تضمنت على ستة أسئلة؛
- المحور الثاني اشتمل على أسئلة تتعلق بإدارة المخاطر الائتمانية و الذي تضمن لثلاثة أسئلة؛
- بينما تضمن المحور الثالث على أسئلة تتعلق بالمعلومات المالية لطالب الائتمان و التي اشتملت على تسعة أسئلة؛

الفرع الثالث: إدارة الاستبيان:

اعتمدنا في عملية توزيع استمارات الاستبيان من خلال تقديمها في أكثر من طريقة و نذكر من بينها: الاتصال المباشر بأفراد العينة لشرح بعض النقاط و توضيح هدف البحث إضافة إلى إعطاء تفسيرات عن إجاباتهم، كما تم توزيع الاستبيان ورقيا.

الفرع الرابع: مجتمع و عينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من مسؤولين و موظفين في بنوك تجارية حيث أن العينة الممثلة لهذا المجتمع هي مجموعة من البنوك التجارية بوكالة ورقلة و هي كالتالي:

- بنك الجزائر الخارجي.
- القرض الشعبي الجزائري.
- البنك الوطني الجزائري.
- بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

و يتكون أفراد العينة من مسؤولي الائتمان (المدير، نائب المدير، رئيس مصلحة القروض) و كذا المختصين المكلفين بالقروض.

قمنا بتوزيع 30 استمارة شملت جميع المسؤولين و المختصين في القروض في مجموعة من البنوك التجارية بوكالة ورقلة، حيث اعتمدنا عن طريق التسليم المباشر لاستمارة الاستبيان للمستقصى، و الجدول التالي يوضح عدد المستجوبين:

جدول رقم 3-1 : الإحصائيات الخاصة باستمارات الاستبيان

طبيعة الاستبيان	العدد	النسبة
عدد الاستبيانات الموزعة	30	%100
عدد الاستبيانات المسترجعة	4	%13.33
عدد الاستبيانات الصالحة	26	% 86.67

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على استمارات الاستبيان

لم نقم بإلغاء أي استمارة و ذلك لأن جميع الاستمارات تلبي الغرض من الدراسة، إلا أننا لاحظنا أن الكثير مما وزع عليهم الاستبيان لم يبدوا الرغبة في الإجابة على أسئلتهم و ذلك لأسباب متنوعة.

المطلب الثاني: تجميع البيانات و تحليلها

سنقوم الآن بعرض محصلة نتائج الاستبيان و تحليلها و لذلك نحتاج إلى تلخيص هذه العملية في شكل جداول.

الفرع الأول: تحليل المعطيات المتعلقة بالعينة الديمغرافية:

1. **الجنس:** يلاحظ من الجدول رقم (3-2)، أن مجتمع الموظفين العاملين في البنوك التجارية بولاية ورقلة معظمه من الرجال حيث بلغت النسبة 73.08 بالمائة من إجمالي مجتمع الدراسة، و أن نسبة الإناث بلغت 26.92 بالمائة و هذا يدل على أن الإناث نسبتهن قليلة و هذا يعود ربما لصعوبة مهمة المسؤولين الداخليين في البنوك التجارية بولاية ورقلة.

جدول رقم 3-2: وضعية المستجوبين حسب الجنس

خصائص العينة الديمغرافية		التكرار	النسبة المئوية
الجنس	ذكر	19	% 73.08
	أنثى	7	% 26.92

و الشكل التالي يوضح وضعية المستجوبين حسب الجنس:

الشكل البياني رقم 3-1: وضعية المستجوبين حسب الجنس

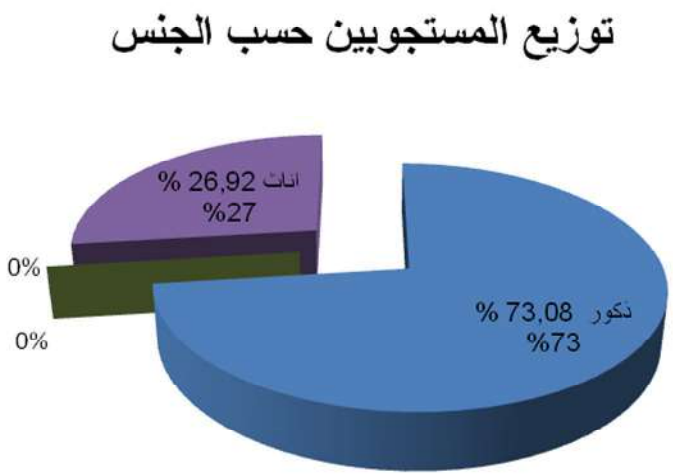

2. **الوظيفة:** يلاحظ من الجدول رقم (3-3) أن أغلب الفئة المستجوبة كانت من الموظفين بنسبة 80.77 بالمائة، ثم نواب المدراء بنسبة 15.38 بالمائة و يليها المدراء بنسبة 3.85 بالمائة.

جدول رقم 3-3: وضعية المستجوبين حسب الوظيفة

الوظيفة	مدير	1	% 3.85
	نائب مدير	4	% 15.38
	موظف	21	% 80.77

و الشكل الأتي يبين توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة:

الشكل البياني رقم: 3-2: وضعية المستجوبين حسب الوظيفة

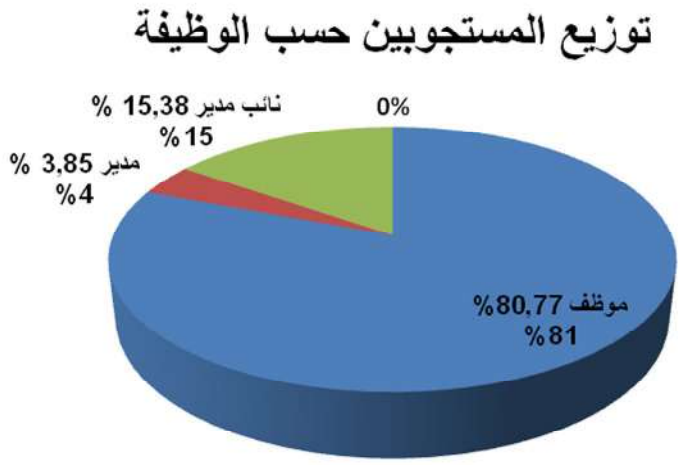

3. **التخصص العلمي:** الجدول رقم (3-4) يجعلنا نلاحظ أن نسبة 84.62 بالمائة من المستجوبين هم ممن يحملون الشهادة الجامعية وهذا يدل على أن نسبة كبيرة من العمال في البنوك التجارية العاملة في ولاية ورقلة مؤهلون علميا، وهذا يدل على أهمية التأهيل العلمي المناسب وأيضاً هذه النسبة تعكس اهتمام إدارات البنوك في رفع سوية العاملين الأكاديمية، في حين أن نسبة 15.38 بالمائة من المستجوبين هم دون المستوى الجامعي أي لا يمتلكون أدنى مؤهل علمي.

جدول رقم 3-4: وضعية المستجوبين حسب الشهادة (المؤهل)

الشهادة	مؤهل	22	% 84.62
	غير مؤهل	4	% 15.38

أما فيما يخص السؤال "4" الخاص بالخبرة العملية فإن معظم المستجوبين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين السنتين إلى 26 سنة أي أن نسبة 92.31 بالمائة من المستجوبين يملكـــون خبرة مهنية تتراوح ما بين 2 إلى 26 ســـنة، في حين أن بقيـــة المستجوبـــين و الذين تبلغ نسبتهـــم 7.69 بالمـــائة ليس لديهم خبرة مهنيـــة .

و الشكل التالي يبين توزيع المستجوبين حسب التخصص العلمي:

الشكل البياني رقم 3-3: وضعية المستجوبين حسب التخصص العلمي

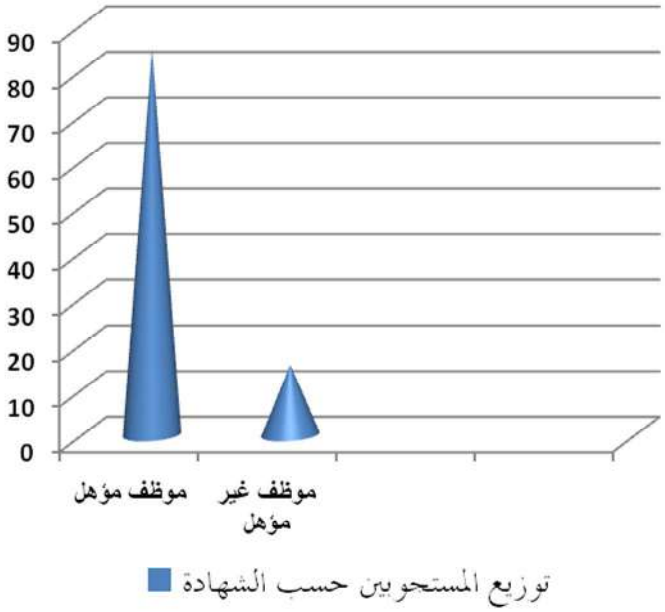

و بالنسبة للسؤالين "5" و "6" الذان يخصان جنسية البنك و المكان (الولاية) فإن جميع البنوك التجارية التي قمنا بدراستها ذات جنسية جزائرية بولاية ورقلة.

الفرع الثاني: تحليل المعطيات المتعلقة بإدارة مخاطر الائتمان:

1- فيما يخص السؤال الأول "1" المتعلق باستطلاع الآراء حول صور المخاطر الائتمانية التي تواجهها البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة بينت النتائج الموضحة في الجدول أدناه بأن نسبة 76.92 بالمائة من المستجوبين أوضحت بأنها متعرضة لمخاطر الائتمان لأسباب متعلقة بالمقترض و بالمشروع الممول، بينما البنوك تواجه مخاطر متعلقة بالظروف العامة إضافة إلى مخاطر مرتبطة بنشاط المقترض و بلغت النسبة 61.54 بالمائة، في حين أن البنوك لم تصنف المخاطر الناجمة عن أنشطة الغير إلا بنسبة 42.31 بالمائة ثم تأتي المخاطر المخاطر الناشئة عن أخطاء البنك بنسبة 15.38 بالمائة ثم تتبعها المخاطر الأخرى ب 7.69 بالمائة.

جدول رقم 3-5: صور المخاطر الائتمانية التي تواجه البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة

صور المخاطر الائتمانية	التكرار	النسبة
مخاطر متعلقة بالمقترض	20	% 76.92
مخاطر متعلقة بالمشروع الممول	20	% 76.92
مخاطر متعلقة بنشاط المقترض	16	% 61.54
مخاطر متعلقة بالظروف العامة	16	% 61.54
مخاطر ناشئة عن أخطاء البنك	4	% 15.38
مخاطر ناجمة عن أنشطة الغير	11	% 42.31
مخاطر أخرى	2	% 7.69

2- بالنسبة للسؤال الثاني "2" الموجه لأفراد العينة و الذي يدور حول مجموعة من العناصر المرتبطة أهميتها باتخاذ القرار الائتماني، فقد وجه الاستبيان لأفراد العينة من أجل 20 بندا بتحديد أهمية العناصر في اتخاذ القرار الائتماني و تكون الإجابة في هذه الحالة من خلال تقدير أهمية العنصر، و كان هذا من خلال سلم مكون من خمس أعمدة، يبدأ من " دون إجابة " ثم " درجة منخفضة " ثم " درجة متوسطة " تليها "درجة عالية" ، و أخيرا درجة عالية جدا .

و بعد تفريغ الاستبيانات و حساب التكرارات و المتوسطات لكل عنصر، تحصلنا على مجموعة من النتائج باستخدام برنامج EXCEL 2007 التي مثلناها بيانيا كالتالي:

الشكل البياني رقم 3-4: درجة اعتماد العوامل الخاصة بالعميل و الخاصة بالتسهيل الائتماني في اتخاذ القرار الائتماني

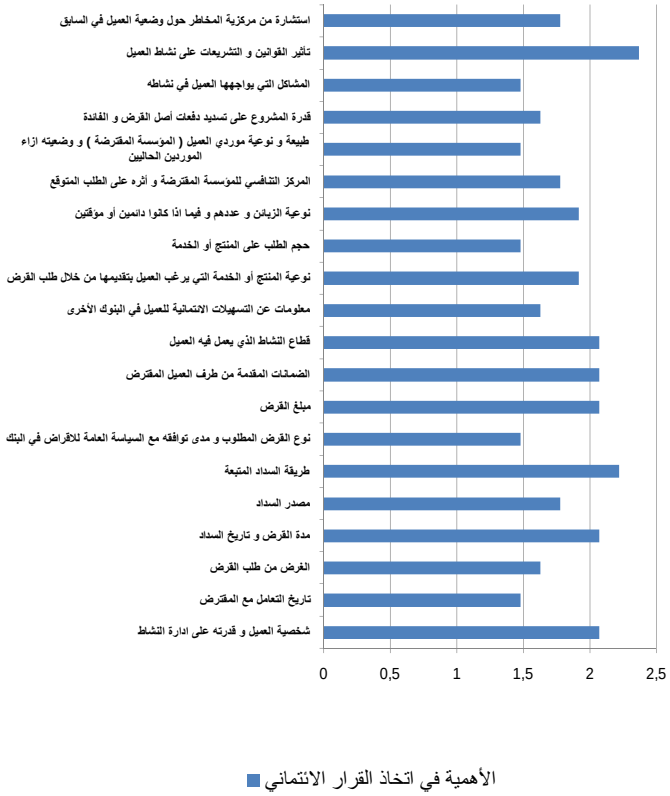

تحليلنا لهذا السؤال هو تبيان و تحديد أهمية مجموعة من العوامل المعتمدة في اتخاذ القرار الائتماني في البنوك التجارية العاملة في ولاية ورقلة، كما تعبر هذه العناصر عن مجموعات جزئية تقيس كل منها قدرات معينة، و اعتمدنا في وضع هذه العناصر على المنظومة الائتمانية البارزة لدى محللي الائتمان عند منح القروض، و كذا مجموعة العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني. حيث أننا ذكرنا سابقا في الفصل الأول أن نظام 5 C's الخاص

بدراسة العميل المقترض الذي يتضمن خمسة معايير، إذ أن البنود الخاصة ب: شخصية العميل و قدرته على إدارة النشاط؛ تاريخ التعامل مع المقترض؛ معلومات عن التسهيلات الائتمانية للعميل في البنوك الأخرى؛ و استشارة مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق، كلها تقيس شخصية العميل. في حين أن البنود الخاصة ب: قطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل؛ حجم الطلب على المنتج أو الخدمة؛ و قدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض و الفائدة كلها تقيس القدرة على الاستدانة. أما البنود التي تتعلق ب: نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال طلب القرض؛ نوعية الزبائن و عددهم و فيما إذا كانوا مؤقتين أو دائمين؛ المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة و أثره على الطلب المتوقع؛ طبيعة و نوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) و وضعيته إزاء الموردين الحاليين فهي تقيس رأس المال. أما بالنسبة للضمانات المقدمة من طرف العميل المقترض فهي تقيس الضمان، و بالنسبة للبندين: المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه و تأثير القوانين و التشريعات على نشاط العميل أردنا أن نقيس بها المناخ العام. و فيما يخص بقية البنود: الغرض من طلب القرض؛ مدة القرض و تاريخ السداد؛ مصدر السداد؛ طريقة السداد المتبعة؛ نوع القرض المطلوب و مدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك؛ و مبلغ القرض فهي تقيس العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني.

و نلاحظ أيضا من خلال التمثيل البياني أن البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة تولي أهمية كبيرة لكل من شخصية العميل و قدرته على إدارة النشاط، مدة القرض و تاريخ السداد، طريقة السداد المتبعة، مبلغ القرض، الضمانات المقدمة من طرف العميل المقترض، قطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل، تأثير القوانين و التشريعات على نشاط العميل و ذلك بدرجة عالية جدا. في حين أن: الغرض من طلب القرض، مصدر السداد، معلومات عن التسهيلات الائتمانية للعميل في البنوك الأخرى، نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال طلب القرض، نوعية الزبائن و عددهم و فيما إذا كانوا دائمين أو مؤقتين، المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة و أثره على الطلب المتوقع، قدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض و الفائدة، استشارة من مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق يقومون بالاعتماد عليها بدرجة عالية. أما فيما يخص العناصر المتبقية المتمثلة في كل من: تاريخ التعامل مع المقترض، نوع القرض المطلوب و مدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك، طريقة حجم الطلب على المنتج أو الخدمة، طبيعة و نوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) و وضعيته إزاء الموردين الحاليين، المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه هي بدرجة متوسطة.

نرى أيضا من خلال التمثيل البياني أن جميع العناصر تفوق الدرجة 1 و هي متوسط المقياس و هذا يعني أن البنوك تعتمد على هذه المعلومات عند اتخاذ القرار الائتماني. حيث ترتب هذه العناصر حسب أهميتها و درجة اعتمادها كما يلي:

1. تأثير القوانين و التشريعات على نشاط العميل؛
2. طريقة السداد المتبعة؛
3. مدة القرض و تاريخ السداد؛
4. مبلغ القرض؛
5. شخصية العميل و قدرته على إدارة النشاط؛
6. الضمانات المقدمة من طرف العميل؛
7. قطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل؛المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه؛
8. نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال القرض؛
9. نوعية الزبائن و عددهم و فيما إذا كانوا دائمين أو مؤقتين؛
10. المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة و أثره على الطلب المتوقع؛
11. مصدر السداد؛
12. استشارة من مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق؛
13. الغرض من طلب القرض؛
14. قدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض و الفائدة؛
15. معلومات عن التسهيلات الائتمانية للعميل في البنوك الأخرى؛
16. نوع القرض المطلوب و مدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك؛
17. حجم الطلب على المنتج أو الخدمة؛
18. طبيعة و نوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) و وضعيته إزاء الموردين الحاليين؛
19. المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه؛
20. تاريخ التعامل مع المقترض.

و منه يمكن القول بأن البنوك التجارية في ولاية ورقلة تعتمد في دراستها عند منح القروض على نظام 5C's و المعلومات الخاصة بالتسهيل الائتماني. و لكي نوضح أي معيار يؤخذ بالدرجة العالية عند اتخاذ القرار الائتماني لمنح القروض في البنوك التجارية - وكالة ورقلة -، قمنا بدراسة العوامل الخاصة بالعميل و التي قسمت حسب نظام 5C's إلى خمسة معايير و التي تم توضيحها في الجزء النظري خلال الفصل الأول، و بعد حسابنا للمتوسطات لكل مجموعة جزئية للمعيار قمنا بتمثيلها بيانيا لإجراء مقارنة بين المعايير الخمسة و ذلك كما هو مبين في الشكل الأتي:

الشكل البياني رقم: 3-2: درجة اعتماد معايير نظام 5C's في اتخاذ القرار الائتماني

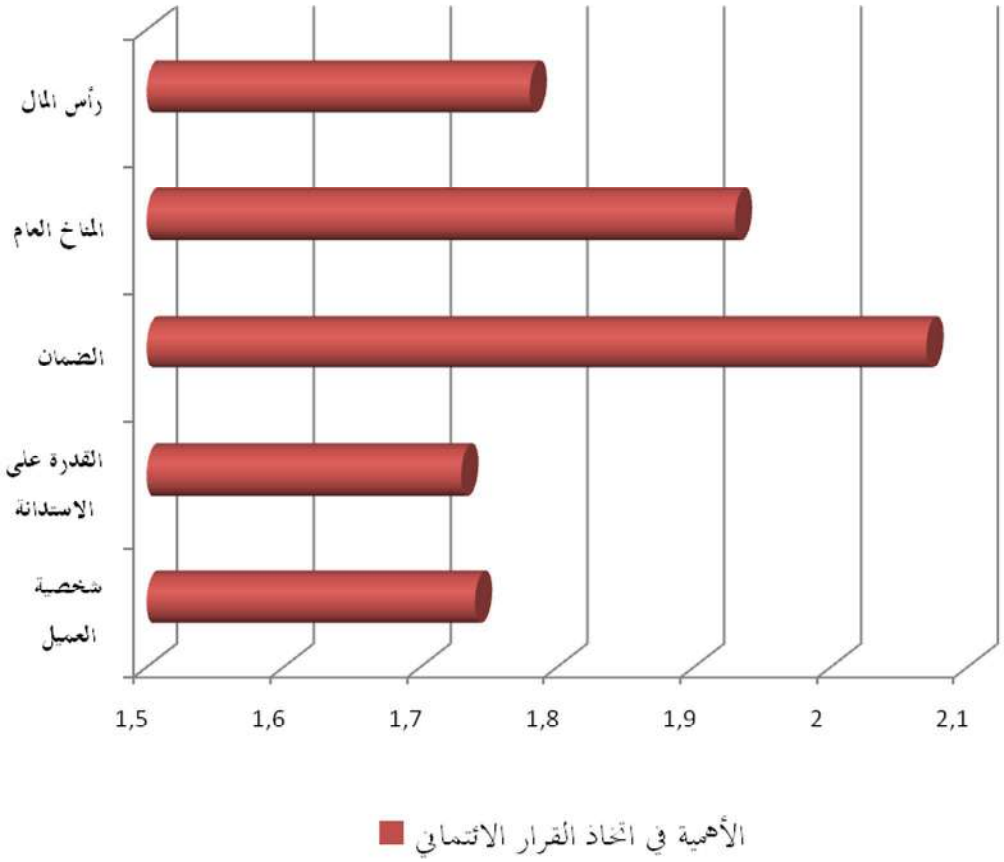

من التمثيل البياني للمعايير الخمسة لنظام 5C's، نجد بأن البنوك تعتمد بالدرجة الأولى على الضمانات المقدمة ثم المناخ العام، يليها رأس المال، ثم شخصية العميل ثم القدرة على الاستدانة.

و نفسر ذلك بأن البنوك التجارية تعتمد على الضمانات بالدرجة الأولى عند اتخاذ القرار الائتماني لأنه يعتبر خط الدفاع الأول عند البنوك عند حالة عجز العميل عن السداد لتستطيع البنوك تحصيل ديونها، في حين أن المناخ العام تعتمد عليه البنوك بالدرجة الثانية و نفسر ذلك بأن البنوك تعتبر المناخ العام معيارا مهما عند منح الائتمان لأنه يمثل الظروف الاقتصادية و المحيطة بالعميل و مختلف التغيرات التي تطرأ على العميل في شكل المنافسة و الطلب على السلع و ظروف البيع و التوزيع بالإضافة إلى عنصر مهم و هو التشريعات القانونية. ثم يأتي رأس المال في المرتبة الثالثة، بينما المعلومات المتعلقة بشخصية العميل تمركزت في المرتبة الرابعة بالرغم من أن شخصية العميل هي الركيزة الأساسية في اتخاذ القرار الائتماني و هي العنصر الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية، أما القدرة على الاستدانة تصنف في المرتبة الخامسة إلا أنها عنصر مهم يحدد مقدرة العميل على إعادة ما اقترضه.

3- بالنسبة لإجابات المشاركين فيما يخص السؤال "3" المتعلق بالمصادر التي يعتمدون عليها في جمع المعلومات حول العميل (المؤسسة المقترضة)، نبينها في الجدول الأتي حسب وجهات النظر:

جدول رقم 3-6: مصادر معلومات المحلل الائتماني عن العميل في البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة

مصادر المعلومات	التكرار	النسبة
العميل المقترض نفسه	16	% 61.54
الوثائق	23	% 88.46
الزيارة الميدانية للمؤسسة	23	% 88.46
التحقق الخارجي	14	% 53.85
الموردين	13	% 50
العملاء	11	% 42.31
المنافسين	6	% 23.08
مركزية المخاطر	23	% 88.46
مركزية عوارض الدفع	18	% 69.23

إن عملية جمع المعلومات عن العميل هي الخطوة الأولى التي تسبق التحقق من المعلومات و تحليلها، حيث أن مصادر المعلومات متعددة و مختلفة من بنك إلى أخر. لذا يمكن القول أنه لا يمكن الاستغناء عن الاستعلام المصرفي و تحليل نتائج الاستعلام ليتم الوصول إلى قرار ائتماني متسم بالدقة و الموضوعية و يحد من المخاطر التي تتعرض لها البنوك. و من الاستبيانات التي قمنا بتوزيعها على المستجوبين و من خلال تحليلها وجدنا أن مسؤولوا الائتمان في البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة يعتمدون على المصادر التالية: معلومات من العميل المقترض نفسه و ما تظهره النتائج على أن 61.54 بالمائة من المستجوبين يحصلون على المعلومات عن طريق العميل، و نفسر هذا الأمر – حسب اعتقادنا – أن البنوك تقوم باستدراج العميل أثناء المقابلة لنحيط بكل ما يفكر به العميل و مشاريعه المستقبلية و وضعه السابق و تعاملاته مع البنوك.

و تبين أيضا من خلال الإجابات أن نسبة 88.46 بالمائة من المستجوبين يحصلون على معلومات عن العميل من خلال الزيارة الميدانية للمؤسسة و من خلال الوثائق، و نوضح ذلك بأنه من الممكن أن يكون المقترض أحد العملاء المعروفين للبنك، و هذا ما يسهل على البنك للحصول على معلومات بغاية الأهمية في

السجلات الداخلية للبنك من خلال معرفة الوضع المالي للعميل بتعامله السابق مع البنك و أيضا طريقة العلاقة العملية التي تربطه بالبنك، إضافة إلى القوائم المالية التي يطلبونها من العميل.

و يمكن أن تحصل البنوك أيضا على معلومات عن العميل بالتأكد من أهلية المقترض في منحه القرض أم لا عن طريق الاستعلام عن العميل من خلال علاقته مع العمال و الموظفين في حالة ما إذا كان العميل المقترض مؤسسة، أهليته و كفاءته في إدارة النشاط، سمعته من خلال تعاملاته و هذا ما أعرب عنه 53.85 بالمائة من المستجوبين عن قيامهم بإجراء تحقيق و تحري عن العميل المقترض. بينما 50 بالمائة من المشاركين في الاستبيان عبرت على أنها تعتمد في حصولها على المعلومات عن طريق الموردين و ذلك بهدف معرفة مدى احترام العميل لتوقيعاته و تسديد التزاماته، في حين أن نسبة 42.31 بالمائة يبحثون ما إذا كان للمنتج أو الخدمة التي يقدمها المقترض زبائن و ذلك من خلال التحري عن بعض المعلومات من المؤسسات التي معه في نفس المجال، بينما 23.08 بالمائة من المستجوبين يستفسرون عن المنافسين للعميل في السوق.

و من جانب أخر أكد 88.46 بالمائة من المشاركين في الاستبيان على الحصول على معلومات من مركزية المخاطر، و نفسر ذلك بأن بنك الجزائر فرض على البنوك و المؤسسات المالية الممارسة لنشاطها عبر كامل التراب الوطني بالانضمام إلى هذه الهيئة و الالتزام بقواعدها الصارمة. إذ ينبغي للبنوك و المؤسسات المالية أن تقدم تصريح خاص للقروض الممنوحة على مستوى مركزية المخاطر، و لا يمكن لأي هيئة أن تقوم بمنح قرض مصرح به لدى مركزية المخاطر إلا عند استشارة المركزية.

و بالرغم من وجود مركزية المخاطر على مستوى بنك الجزائر التي تعطي معلومات مسبقة حول وضعية العميل و عن القروض الممنوحة و المصرحة بها، إلا أن ذلك لا يجنب المخاطر المرتبطة بالقروض و ذلك أثناء التسديد و الدفع حيث أن 69.23 بالمائة من المستجوبين صرحوا بأنهم يعتمدون على مركزية عوارض الدفع في الحصول على معلومات حول العميل يخص ذلك الصكوك الغير المدفوعة من قبل العميل.

الفرع الثالث: تحليل المعطيات المتعلقة بالمعلومات المالية لطلاب الائتمان:

قمنا من خلال مجموعة من الأسئلة و التي عددها تسعة باستطلاع أراء المستجوبين عن المعلومات المالية لطالب الائتمان و سنقوم بتحليلها كما يلي:

1- بالنسبة للسؤال "1" المتعلق بطلب معلومات مالية من المؤسسة طالبة الائتمان، قمنا بقياس التكرارات و النسب المئوية لمدى طلب مسؤولي الائتمان عن معلومات مالية من المؤسسة طالبة الائتمان و النتائج مبينة في الجدول التالي:

جدول رقم 3-7: طلب مسؤولي الائتمان عن معلومات مالية من المؤسسة طالبة الائتمان

مدى طلب معلومات مالية	التكرار	النسبة المئوية
دائما	15	% 57.69
غالبا	9	% 34.62
أحيانا	1	% 3.85
لا نطلب	0	% 0

من هذا الجدول نجد بأن أغلبية المشاركين في الاستبيان يطلبون دائما معلومات عن المؤسسة طالبة الائتمان بنسبة 57.69 بالمائة و يدل هذا على أن أغلبية البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة تطلب معلومات مالية عن المؤسسة التي تتقدم بطلب الائتمان. بينما هناك بنوك لا تطلب معلومات مالية عن العميل تصل نسبتها إلى 0 بالمائة و تدل هذه النسبة على أن البنوك لا تتعامل مع المؤسسات و إنما تتعامل مع الأفراد الذين يطلبون القرض، في حين أن الذين يطلبون معلومات مالية أحيانا بلغت نسبتها 3.85 بالمائة.

2- يتضح من دراسة الاستبيانات فيما يتعلق بالسؤال "2" أن نسبة 84.62 بالمائة من المشاركين الطالبين للمعلومات المالية عن المؤسسة المقترضة يشترطون أن تكون المعلومات مدققة من طرف محافظ الحسابات، في حين أن بقية المشاركين لا يشترطون ذلك و بلغت نسبتهم 7.69 بالمائة كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم 3-8: وضعية المستجوبين حول المعلومات المالية المدققة من طرف محافظ الحسابات

موقف المشاركين حول تدقيق المعلومات المالية من طرف محافظ الحسابات	التكرار	النسبة
نعم	22	% 84.62
لا	2	% 7.69

3- بينما السؤال "3" الموجه للمستجوبين حول القوائم المالية التي يطلبونها فقد أظهرت الدراسة النتائج كالأتي:

جدول رقم 3-9: القوائم المالية المطلوبة من المؤسسة المقترضة

القوائم المالية	التكرار	النسبة المئوية
الميزانية	13	% 50
جدول حسابات النتائج	10	% 38.46
جدول تدفقات الخزينة	1	% 3.85
كل ما سبق	13	% 50

يبين الجدول أن كل القوائم المالية الثلاثة يتم طلبها بنسبة عالية بلغت 50 بالمائة حيث تتفاوت النسب فيما بينهم، فتحتل الميزانية الاعتماد الأكبر لدى المستجوبين من حيث الطلب بنسبة 50 بالمائة، في حين أن جدول حسابات النتائج بنسبة 38.46 بالمائة ثم يليه جدول تدفقات الخزينة بنسبة 3.85 بالمائة.

4- عند دراستنا للسؤال "4" المتعلق بالقوائم المالية التي يطلبونها من المؤسسة المقترضة لاحظنا بأن نسبة 50 بالمائة من المشاركين يطلبون قوائم مالية لثلاث سنوات، الا أن 34.62 بالمائة من المشاركين يطلبون معلومات مالية عن المؤسسة المقترضة و قوائم مالية لأكثر من ثلاث سنوات بينما 11.54 بالمائة يطلبون قوائم مالية لسنة واحدة، و الجدول الأتي يبين ذلك:

جدول رقم 3-10: عدد القوائم المالية المطلوبة من المؤسسة طالبة الائتمان

عدد القوائم المالية المطلوبة	التكرار	النسبة
لسنة واحدة	3	% 11.54
لسنتين	0	% 0
لثلاث سنوات	13	% 50
أكثر من ثلاث سنوات	9	% 34.62

5- بالنسبة للسؤال "5" المتعلق بدرجة الثقة في القوائم المالية نقوم بتوضيحه في الجدول التالي كما يلي:

جدول رقم 3-11: درجة الثقة في القوائم المالية

درجة الثقة	التكرار	النسبة
ثقة ضعيفة	02	% 7.69
ثقة متوسطة	10	% 38.46
ثقة مرتفعة	10	% 38.46
دون إجابة	03	% 11.54

نرى من الجدول أن نسبة 38.46 بالمائة من المستجوبين يثقون في القوائم المالية بدرجة متوسطة و أيضا نرى نفس نسبة المستجوبين في الدرجة المرتفعة و هذا يعود لدرجة اعتماد مسؤولي الائتمان في البنوك التجارية على التحليل المالي، في حين أن نسبة 7.69 بالمائة من المشاركين لديهم ثقة ضعيفة و 11.54 بالمائة امتنعوا عن الإجابة.

6- و عن سؤالنا بخصوص استطلاعنا عن مدى التحقق من المعلومات المالية، فقد أعربت أفراد العينة بالإجابات من خلال الجدول الأتي:

جدول رقم 3-12: التحقق من صحة المعلومات المالية في القوائم المالية

التحقق من المعلومات المالية في القوائم	التكرار	النسبة المئوية
نأخذها كما هي	07	% 26.92
نتحقق من صحتها	17	% 65.38
دون إجابة	01	% 3.85

7- و فيما يخص إجابات أفراد العينة عن مدى اعتمادهم على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني كانت إجاباتهم كالتالي:

جدول رقم 3-13: درجة الاعتماد على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني

درجة الاعتماد على التحليل المالي	التكرار	النسبة
لا يعتمد	01	% 3.85
اعتماد منخفض	0	% 0
اعتماد متوسط	07	% 26.92
اعتماد مرتفع	17	% 65.38
دون إجابة	02	% 7.69

نلاحظ بأن 65.38 بالمائة من محللي الائتمان في البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة الطالبين للمعلومات المالية يعتمدون على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني بدرجة مرتفعة، بينما نسبة 26.92 بالمائة يعتمدون على التحليل المالي في اتخاذ القرار عند منح الائتمان بدرجة متوسطة، في حين ما نسبته 7.69 بالمائة امتنعوا عن الإجابة، أما 3.85 بالمائة من المحللين لا يعتمدون على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني.

8- و في دراستنا للسؤال "8" المتعلق بالنسب المعتمد عليها في إجراء عملية التحليل المالي، فقد وجدنا اختلافات في أراء المستجوبين في استخدام النسب، و كانت النتائج مبينة في الجدول كالتالي:

جدول رقم 3-14: النسب المالية المعتمدة عند إجراء عملية التحليل المالي

النسب المالية المعتمد عليها في التحليل المالي	التكرار	النسبة
نسب السيولة	11	% 42.31
نسب النشاط	10	% 38.46
نسب الربحية	18	% 69.23
نسب المديونية	13	% 50
نسب السوق	05	% 19.23
نسب توازن الهيكل المالي	17	% 65.38
نسب المردودية	18	% 69.23
دون إجابة	02	% 7.69

نجد من خلال الجدول علاه أن محللي الائتمان في البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة يعتمدون في التحليل المالي على نسب الربحية و نسب المردودية بنسبة 69.23 بالمائة، ثم تليها نسب توازن الهيكل المالي ب 65.38 بالمائة ثم نسب المديونية ب 50 بالمائة، و بعدها نسب السيولة ب 42.31 بالمائة، ثم تأتي نسب النشاط ب 38.46 بالمائة، و أخيرا نسب السوق ب 19.23 بالمائة. في حين أن ما نسبته 7.69 بالمائة امتنعوا عن الإجابة ذلك لأن بعض المحللين صنفوا هذه النسب بحسب نوعية القرض (استغلال أو استثمار) أو حسب المدى (قصير ، متوسط أو طويل).

9- بالنسبة لاستفسار المستجوبين عن سبب عدم طلبهم لمعلومات مالية، كانت إجاباتهم كالتالي:

جدول رقم 3-15: سبب عدم طلب محللي الائتمان لمعلومات مالية

السبب	التكرار	النسبة المئوية
لأن المعلومات غير متوفرة	08	% 30.77
لأن المعلومات غير دقيقة	14	% 53.85
لعدم قدرة موظف الائتمان على إجراء التحليل المالي	01	% 3.85
أسباب أخرى	04	% 15.38

نلاحظ أن نسبة 53.85 بالمائة من المشاركين في الاستبيان يجيبون بأن المعلومات غير دقيقة و هذا ما يصعب إجراء عملية التحليل المالي و قد يؤدي ذلك إلى أخطاء كبيرة تعيق العملية الائتمانية، في حين أن 30.77 بالمائة من المستجوبين أعربت إجاباتهم بان المعلومات غير متوفرة، بينما 15.38 بالمائة صرحوا بأنها أسباب أخرى تتمثل في أن سبب عدم طلب محللي الائتمان لمعلومات مالية حول المؤسسة المقترضة هو أن بعض البنوك تتعامل مع الأفراد فقط لأنها تمنح قروضا استهلاكية، و منه القوائم التي يتم جمعها من الشخص المقترض لا تكون قوائم مالية و لا تحتاج للتحليل المالي. أما ما نسبته 3.85 بالمائة ذكروا بان السبب هو لعدم قدرة موظف الائتمان على إجراء التحليل المالي.

المطلب الثالث: الوقوف على أهم الاستنتاجات و تقييم الاستبيان

من خلال هذا المطلب نتطرق إلى نتائج الدراسة الاستبيانية لإدارة مخاطر الائتمان في مجموعة من البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة.

من خلال استقصاء أراء المستجوبين حول جملة من القضايا المتعلقة بإدارة مخاطر الائتمان توصلنا إلى ما يلي:

1. توصلنا من هذه الدراسة إلى أن أهم صور المخاطر الائتمانية التي تواجه البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة هي المخاطر المتعلقة بالمقترض و كذا المخاطر المتعلقة بالمشروع الممول، حيث كانت نسبتهما 76.92 بالمائة.

2. أن استقراء أراء المستجوبين فيما يتعلق بدرجة أهمية العوامل الخاصة بالعميل و الخاصة بالتسهيل الائتماني، بين أن محللي الائتمان يركزون اهتمامهم على تلك العوامل من حيث درجة الأهمية، إذ توصلنا إلى أن تأثير القوانين و التشريعات على نشاط العميل في السابق يحتل المرتبة الأولى (درجة عالية) من حيث أهميته، و هذا ما يفسر أن البنوك التجارية لها تأثير مباشر بالمناخ العام.

3. في حين أنه عند تحليلنا للعوامل الخاصة بالعميل و المقصود بذلك استعمالنا لنظام 5C's تبين لنا بأن الضمانات يتم اتخاذها بالدرجة الأولى عند اتخاذ القرار الائتماني، و يؤكد هذا على أن البنوك التجارية لا تثق بالعميل بل تعتمد على الضمانات كخط دفاع أول، بالرغم من أن معظم الدراسات ترى بأنه لا يمثل الأسبقية

الأولى في اتخاذ القرار الائتماني، بحيث أنه ليس بعنصر كافي لمنح الائتمان فالضمان هو بمثابة تعزيز للقرار الائتماني أو قصد الحماية من المخاطر التي تتعرض لها البنوك عند منح الائتمان.

4. من خلال دراستنا وجدنا أن هناك إجماع على المصادر الأساسية لمحللي الائتمان في البنوك المتعلق بكل من الوثائق و الزيارة الميدانية للمؤسسة و مركزية المخاطر بنسبة 88.46 بالمائة، مركزية عوارض الدفع بنسبة 69.23 بالمائة و العميل المقترض نفسه بنسبة 61.54 بالمائة.

5. وجدنا أيضا من خلال الدراسة الاستبيانية أن أغلبية المستجوبين الذين يطلبون معلومات مالية من المؤسسة طالبة الائتمان يعتمدون على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني بنسبة 65.38 بالمائة بدرجة مرتفعة، و نسبة 26.92 بالمائة بدرجة متوسطة، حيث أن درجة الاعتماد على التحليل المالي لا تتأثر بدرجة الثقة في القوائم المالية و لا بتدقيق المعلومات المالية من طرف محافظ الحسابات، بل تتأثر بدرجة التحقق بالمعلومات المالية في القوائم.

6. خلصنا من خلال دراستنا إلى أن هناك عراقيل تحول دون تطور الجهاز المصرفي و فعاليته و تتمثل في ضعف التأطير البشري و المؤسساتي، إذ أن البنوك لا تزال تعاني من نقص الموظفين الأكفاء و المؤهلين.

ومنه فان الطريقة التي اعتمدناها في معالجة الموضوع و التي جمعت بين الدراسة النظرية من جهة و الدراسة الاستبيانية من جهة أخرى، أدى بنا للتوصل إلى النتائج التالية أثناء اختبار الفرضيات:

بخصوص الفرضية الأولى و المتعلقة بالمقصود بالمخاطر الائتمانية، فقد استخلصنا من نتائج الاستبيان أن المخاطر الائتمانية تنشأ بسبب لجوء البنك إلى تقديم القروض أو الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم مقدرته على استرجاع حقوقه المتمثلة في مبلغ القرض وفوائده، وهذا السبب قد ينتج عن عدم قدرة المقترض على الوفاء برد مبلغ القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحدد، أو أنه له القدرة المالية على السداد ولكنه لا يرغب في ذلك لسبب أو لآخر.

أما فيما يخص الفرضية الثانية المتعلقة بالعوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني، فمن خلال دراستنا الاستبيانية تبين لنا من إجابات المستجوبين على أن أسئلة الاستبيان أفادت بأن مسؤولوا الائتمان في البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة يعتمدون على المعلومات الخاصة بالعميل – نظام 5C's – و المعلومات المتعلقة بالتسهيل الائتماني عند اتخاذ القرار الائتماني، حيث أن إجابات أفراد العينة على العبارات المتعلقة بالعوامل المحددة للقرار الائتماني تفوق درجة المقياس 1.

و بالنسبة للفرضية الثالثة المتعلقة بإثبات أن جميع متطلبات معايير منح الائتمان المتعارف عليها ملائمة و تصلح للتطبيق في البنوك التجارية، فان من تحليل الاستبيان و من خلال حسابنا للمتوسطات و تمثيلنا للمعايير المتعارف عليها بيانيا وجدنا بأن الضمانات يعتمد عليها بالدرجة الأولى عند اتخاذ القرار الائتماني لأنها تعتبر خط الدفاع الأول عند البنوك في حالة عجز العميل عن السداد ، و أن المناخ العام تعتمد عليه البنوك بالدرجة الثانية ذلك أن البنوك تعتبر المناخ العام معيارا مهما عند منح الائتمان لأنه يمثل الظروف الاقتصادية و المحيطة بالعميل إضافة إلى أن رأس المال احتل المرتبة الثالثة، في حين أن المعلومات المتعلقة بشخصية العميل احتلت المرتبة الرابعة إلا أن شخصية العميل تعتبر الركيزة الأساسية في اتخاذ القرار الائتماني و هي العنصر الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية و أخيرا فإن القدرة على الاستدانة صنفت في المرتبة الخامسة و هي عنصر مهم يحدد مقدرة العميل على إعادة ما اقترضه.

الخاتمة

خاتمة

I. نتائج الدراسة الاستبيانية لادارة مخاطر الائتمان في مجموعة من البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة:

من خلال هذا الموضوع حاولنا معالجة إشكالية البحث التي تدور حول كيفية تقييم المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية، حيث تطرقنا لدراسة مجموعة من البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة، وتم معالجة الموضـــوع من خلال ثلاثة فصول باستخدام المنهج الوصفي التحليلي،أدوات الإحصاء الوصفي و برنـــامج EXCEL 2007 لمعالجة الجداول.

و لكي نجيب على الإشكالية المطروحة و إثبات صحة الفرضيات الموضـــوعة في مســـتهل الموضـــوع، استخدمنا أسلوب الاستبيان الذي شمل الموظفين و المهنيين في مجموعة من البنوك التجارية العاملة بولاية ورقلة، حيث توصلت الدراسة إلى ما يلي:

- عند استقراء أراء المستجوبين استخلصنا من نتائج الاستبيان أن المخاطر الائتمانية تنشأ بسبب لجوء البنك إلى تقديم القروض أو الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم مقدرته على استرجاع حقوقه المتمثلة في مبلغ القرض وفوائده، وهذا السبب قد ينتج عن عدم قدرة المقترض على الوفاء برد مبلغ القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحدد، أو أنه له القدرة المالية على السداد ولكنه لا يرغب في ذلك لسبب أو لآخر.

- ومن خلال استقراء أراء المستجوبين من حيث درجة أهمية العوامل الخاصة بالعميل و الخاصة بالتسهيل الائتماني، وجدنا بأن محللي الائتمان يركزون على تلك العوامل حسب درجة الأهمية فتوصلنا إلى أن تأثير القوانين و التشريعات على نشاط العميل في السابق يحتل المرتبة الأولى (درجة عالية) من حيث الأهمية، و هذا ما يدل على أن البنوك التجارية لها تأشير مباشر بالمناخ العام، حيث أن إجابات أفراد العينة على العبارات المتعلقة بالعوامل المحددة للقرار الائتماني تفوق درجة المقياس 1 و هي متوسط المقياس.

- في حين عند تحليلنا للعوامل الخاصة بالعميل – نظام 5C's -، وجدنا بأن الضمانات يتم اتخاذها بالدرجة الأولى عند اتخاذ القرار الائتماني، و يؤكد هذا على أن البنوك التجارية لا تثق بالعميل بل تعتمد على الضمانات كخط دفاع أول، رغم من أن أغلبية الدراسات ترى بأنه لا يمثل الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار

الائتماني، بحيث أنه ليس بعنصر كافي لمنح الائتمان فالضمان هو بمثابة تعزيز للقرار الائتماني أو قصد الحماية من المخاطر التي تتعرض لها البنوك عند منح الائتمان.
و من خلال النتائج السابقة الذكر نكون قد أثبتنا صحة الفرضيات المتبناة في مستهل البحث .

II. التوصيات:

بناءا على النتائج المتوصل اليها في الدراسة الاستبيانية السابقة نوصي بما يلي:

1- ضرورة الاتصال المستمر للبنوك بالمقترضين و هذا لتوثيق العلاقة معهم مما يسمح بمعرفة المشاكل التي يواجهها العميل و تقديم المساعدة.
2- أن يكون القرار الائتماني في البنوك التجارية يستند إلى دراسة و تحليل المخاطر المتعلقـــة بالمشـــروع الممول و تقييم أهلية المقترض، و عدم الاعتماد بشكل أساسي على الضمانات في منح القروض.
3- القيام بإنشاء جهاز إداري متخصص في متابعة المشاريع الممولة من البنك، و أن تقوم البنوك بتطبيـــق أنظمة فعالة لمراقبة الائتمان، و الحرص على إنشاء إدارة للمخاطر الائتمانية في البنوك التجارية كجزء من إدارة البنك تقوم بتحديد و قياس و مراقبة مخاطر الائتمان.
4- التدريب المستمر للعاملين بالبنوك و التأهيل في المجال الائتماني و ذلك للمســـاعدة علـــى اســـتيعاب التقنيات الحديثة في إدارة مخاطر الائتمان و خاصة مقررات بازل II.
5- ضرورة وجود تكامل بين أدوات التحليل المالي و أدوات التحليل الإحصائي لتفادي القصور النـــاتج عن استخدام التحليل المالي بمفرده لتقييم مخاطر الائتمان.
6- العمل على إنشاء مراكز متخصصة للحصول على المعلومات و جمع البيانات المتعلقة بالمقترضـــين و تحليلها و نشرها، و ذلك لمساعدة المقرضين و المستثمرين.

III. أفاق البحث:

تناولت الدراسة إشكالية كيفية تقييم المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية، فقد حاولنا الإجابة على الإشكالية المطروحة باستخدام الأسلوب الاستبياني، إضافة إلى استخدام مجموعة من الأدوات المســـاعدة في تشـــخيص المشكل. كما أن الدراسة الاستبيانية اقتصرت على البحث في إمكانية وجود حلول و طـــرق حديثـــة لإدارة المخاطر الائتمانية و لهذا فقد أخدنا عينة مختارة حسب المعايير و الأهداف المسطرة لهذه الدراسة و قد اهتمت هذه الدراسة بإبراز جوانب عدة حول كيفية تقييم المخاطر الائتمانية.

و يبقى مجال البحث مفتوحا لدراسات أعمق و أدق تقوم بإثراء معارفنا التي لم نتمكن من الإلمام بها نظرا للصعوبات التي واجهتنا خلال الدراسة، و هذه بعض النقاط التي نراها جديرة لتكون أفاق بحث جديد:

- متطلبات تأهيل البنوك التجارية.
- دور فلسفة ثقافة المخاطر في إرساء قواعد الشفافية و الإفصاح في البنوك التجارية.
- قياس جودة خدمات البنوك التجارية.

أولا: قائمة المراجع باللغة العربية

الكتب:

1. ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، **إدارة البنوك التجارية:** الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة،2000.
2. إبراهيم بختي، **الدليل المنهجي في إعداد و تنظيم البحوث العلمية (المذكرات و الأطروحات)**، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007.
3. برايان كويل، **تحديد مخاطر الائتمان**، إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق ، الطبعة العربية الأولى، 2006.
4. حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
5. حمزة محمود الزبيري، **إدارة المصارف إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان**، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق، عمان، 2000.
6. رحيم حسين،**الاقتصاد المصرفي**، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الطبعة الأولى،2008
7. سمير الخطيب، **قياس و إدارة المخاطر بالبنوك منهج علمي و تطبيق عملي**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005.
8. صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة " الائتمان المصرفي – الضمانات المصرفية – الاعتمادات المستندية "**، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004.
9. طارق الله خان، حبيب أحمد، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية**، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، السعودية، 2003.
10. طارق عبد العال حماد، **المشتقات المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.
11. طارق عبد العال، **تقييم أداء البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطرة)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الجزء الثاني، 1999.
12. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
13. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2007.
14. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية بيروت، 1991.
15. عبد المعطي رضا، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 1999.

16. محسن أحمد الخضيري، **الديون المتعثرة " الظاهرة ... الأسباب... العلاج"**، ط1، ايتراك للنشر و التوزيع، القاهرة، 1997.
17. محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000.
18. محمد مطر، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي و الائتماني**، ط1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2003.
19. محمد مطر، **التحليل المالي والائتماني، الأساليب والأدوات والاستخدامات العملية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
20. منير إبراهيم هندى، **الفكر الحديث في إدارة المخاطر:الهندسة المالية باستخدام التوريق و المشتقات المالية** ، مكتبة الإسكندرية.

مذكرات ماجستير و أطروحات دكتوراء:

21. إيمان أنجرو، **التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي (المصرف الصناعي السوري نموذجا)**، مذكرة ماجستير، جامعة تشرين، سوريا، 2007.
22. بطاهر علي، **إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية**،أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005 – 2006.
23. تهاني محمود محمد الزعابي، **تطوير نموذج لاحتساب متطلبات رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي و البنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة**، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2008.
24. حمزة طيبي، **البنوك التجارية الجزائرية و تحديات اتفاقية بازل II – دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري**، مذكرة ماجستير، جامعة عمار الثليجي، الأغواط، 2006-2007.
25. رامي هاشم الشنباري، **التحليل المالي و دوره في اتخاذ القرار الائتماني في المصارف التجارية العاملة في فلسطين**، مذكرة ماجستير، جامعة العالم الأمريكية، مارس 2006.
26. علي عبد الله أحمد شاهين، **مدخل عملي لقياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية - دراسة تحليلية تطبيقية في فلسطين-** ، الجامعة الإسلامية- غزة سنة 2010.
27. فاطمة بن شنة، ادارة المخاطر الائتمانية و دورها في الحد من القروض المتعثرة – دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية -، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2009.

28. ميرفت علي أبو كمال، **الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية بازل II – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين**، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007.

المجلات و الدوريات:

29. سمحان حسين، **عوامل التمويل و الاستثمار في المصارف الإسلامية**، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، العدد2.

30. عبد العزيز الدغيم، ماهر الأمين، إيمان أنجرو، **التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري**، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية – سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 28، العدد3، 2006

31. لطيف زيود و آخرون، **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (30) " حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري "**، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، المجلد 28، العدد 2، 2006.

الملتقيات و المؤتمرات:

32. حسين بلعجوز، **" إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها "** مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة - مخاطر - تقنيات، جامعة جيجل – الجزائر، يومي 6-7 جوان2005.

33. زيدان محمد، جبار عبد الرزاق، **متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة – الجزائر، أيام 11 و 12 مارس 2008.

34. طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، **بازل 2 و تسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 11-12 مارس 2008.

35. ماجدة أحمد شلبي، **الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية و معايير لجنة بازل**، مؤتمر حول تشريعات عمليات البنوك بين النظرية و التطبيق، جامعة اليرموك، الأردن، 22-24 ديسمبر 2002.

التقارير:

36. إبراهيم كراسنة، **أطر أساسية و معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي: معهد السياسات الاقتصادية، الإمارات: أبوظبي، مارس 2006.
37. بنك الجزائر، **التقرير السنوي 2006 التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر**، أكتوبر 2007.
38. اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **مركزية المخاطر**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 1998.
39. اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **الملامح الأساسية لاتفاق بازل II و الدول النامية**، صندوق النقد العربي، الإمارات، أبوظبي، 2004.

القوانين، الأوامر، الأنظمة و التعليمات:.

40. المادة 3 من التعليمة رقم 94 -74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بقواعد الحيطة و الحذر في تسيير البنوك و المؤسسات المالية، بنك الجزائر.
41. المجال المفاهيمي الأول، الميكانيزمات الاقتصادية الوحدة (3): النظام المصرفي Le Système Bancaire.
42. النظام رقم 07 – 96 المؤرخ ب 1996/07/03 يتضمن تنظيم مركزية الميزانيات و سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.
43. النظام رقم 01 – 92 المؤرخ ب 1992/03/22 يتضمن تنظيم مركزية الأخطار و عملها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد8.

ثانيا: قائمة المراجع باللغة الأجنبية

OUVRAGES :

44. Ammour benhalima, **pratique des techniques bancaire**, édition Dahleb Alger 1997.
45. Andrew Stott,**"Raw Risk",The Banker**,(Aug,1993).
46. Arnaud de Sevigny, Benoît Métayer, Ivan Zelenko**, Le Risque de Crédit,3éme édition**, DUNOD, Paris, 2006.
47. Ariane Chapelle, Georges Hubner, Jean – Philippe Peters, **Le risque opérationnel : Implication de l'Accord de Bale pour le secteur financier**, LARCIER, Bruxelles, 2005.

48. Axelle la Badie, olivier rousseau, **crédit management Gère le risque client**, ed économia, Paris 1996.
49. Denis Desilos, **Analyse risque crédit des PME**, ed économia, Paris 1999.
50. Edith Giraglinger, **les décisions d'investissement Exercices et ces corrigés de gestion**, ed Nathan, Paris 1998.
51. Emett J.Vaughan, **Risk Management**, (John,Wiley & Sons. Inc , U.S.A.1997).
52. Francceco Saita, Value at risk and bank capital management, Elsevier, 2007.
53. GERHARD SCHROECK, **Risk Management and value creation in financial institutions**, John Wiley & Sons, Canada, 2002.
54. Goohman John Downes & Jordan Elliott, **Dictionary of Finance and Investment Terms**, Barran'sInc. U.S.A. ,1995.
55. Hennie van Greuning, Sonja Brajovic, **Analyse et Gestion du Risque Bancaire**, Première édition, ESKA, 2004.
56. Joel Bessis, Risk Management in Banking , John Wiley & Sons Ltd, 1998.
57. M.Remilleret, **les suretes du crédit**, ed Clet Banque, Paris 1983.
58. Michel Mathieu, **l'exploitation Bancaire et le risque de crédit**,ed la revue banque, Paris 1995.
59. Pascal Dumontier, Denis Dupré, Pilotage Bancaire : Les normes IAS et La réglementation Bale 2, revue banque édition, Paris, 2005.
60. Pierre Mathieu, patrick d'heouville, **les divers crédits, une nouvelle gestion de risque de crédit**, ed-economique, Paris 1998.
61. Sylvie de Conssergues , **gestion de la banque**, ed- Dunod, Paris 1996.
62. Sylvie de Conssergues, **La banque : structure, Marché, gestion**, édition DALLOZ ,Paris 1996.

Mémoires :

63. ABBAOUI Sabir, **Modélisation du risque de crédit : Théorie et application**, diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de banque, Alger, Octobre 2005.
64. Mohamed AMBAR, La **Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC**, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007.
65. Samia ASSAM, **BALE II : Les Nouvelle Approches pour La Gestion de Risque de Crédit**, Diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007.
66. Touka Fattoum, **Le Risque de Crédit et la Rentabilité Bancaire**, HEC Finance, Mai 2007.

Memoireonline.free.fr/12/07/764/le-risque-de-credit-et-la-rentabilite-bancaire.html Le : 11/02/2012, 09 :16.

REVUES JOURNAUX :

67. Alain Duchâteau, **la mesure et la gestion des risques bancaires, bale II et les nouvelles normes comptables**, cycle de conférence à la cour de cassation, 21 février 2005.
68. Banque D'Algérie, Instruction N°=74-94, du 29 novembre 1994, relative à la fixation des règles prudentielles de gestion des Banques et des établissements Financier, Art N°= 02.
69. Saïd, dib, **le provisionnement des risques bancaires**, strategica, n 39, kalamocom janvier / février 2008.

RAPPORTS, SEMINARES & COMMUNIQUES :

70. Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, A Revised Framework- Comprehensive Version, Bank for International Settlements, Bazel, Switzerland, June 2006.
71. Basel Committee on Banking Supervision, **"The New Bazel Capital Accord"**, Consultative Document, "Bank for International Settlements, Bazel, Switzerland, January 2001.
72. Bazel committee on Banking Supervision, ''**The Internal Rating – Based Approach''**, Consultative Document, Supporting Document to the New Bazel Capital Accord, ''Bank for International Settlements, Bazel, Switzerland, January 2001.
73. Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, Bazel, July 1988.
74. Bazel Committee on Banking Supervision, **Pillar 2 (Supervisory Review Process)**, Consultative Document, Supporting Document to the New Bazel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001.
75. Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, A Revised Framework, '' Bank for International Settlements, Bazel, Switzerland, June 2004.
76. Bazel Committee on Banking Supervision, **Amendment to The Capital Accord To Incorporate Market Risks**, January 1996.
77. Bazel Committee on Banking Supervision, **Core Principales For Effective Banking Supervision**, Bazel, September 1997.

78. Bazel Committee on Banking Supervision, **Pillar3 (Market Discipline)**, Consultative Document, Supporting Document to the New Bazel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001.
79. Basel Committee on Banking Supervision, **The Standardised Approach to Credit Risk**, Consultative Document, Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, January 2001.
80. CBCB, **«Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres»**, BRI, Suisse : Bâle, juin 2004.
81. CBCB, **«Vue d'ensemble du nouvel accord de Bâle sur les points propr »**, BRI, avril 2003.
82. Jaime Caruana, **The New Bazel Capital Accord : why we need it and where we're at**, 17 November 2003.
83. Règlement 91-09 du 14/Août 1991 fixent les règles prudentielles de gestion des Banques et établissement financier, Art N°= 02.

SITES INTERNET :

84.http://www.el-massa.com/ar/content/view/9352/
85. http://www.echoroukonline.com/ara/articles/123314.html

الملحق رقم 01: استمارة الاستبيان باللغة العربية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية **قسم علوم التسيير**

استبيان

يأتي هذا الاستبيان في إطار التحضير لمذكرة ماستر تخصص مالية المؤسسة و الذي نهدف من خلاله إلى دراسة و معرفة دور إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية. و باعتباركم معنيون بموضوع الدراسة، نرجو منكم التفضل بالمساهمة في هذه الدراسة بالإجابة على أسئلة الاستبيان. علما أن البيانات الواردة في الاستمارة هي لأغراض البحث فقط و سيتم معالجتها بسرية تامة، و شكرا لكم مسبقا.

أولا: خصائص العينة الديمغرافية:

1- الجنس: ☐ ذكر ☐ أنثى

2- الشهادة (المؤهل) .....

3- الوظيفة: ☐ مدير ☐ نائب مدير ☐ موظف

4- الخبرة العملية (عدد السنوات): .....

5- جنسية البنك: .....

6- المكان (الولاية): .....

ثانيا: أسئلة تتعلق بإدارة مخاطر الائتمان:

1- ما هي صور المخاطر الائتمانية التي يواجهها البنك؟

مخاطر متعلقة بالمقترض ☐

مخاطر متعلقة بالمشروع المطلوب تمويله ☐

مخاطر خاصة بقطاع النشاط الذي يزاوله المقترض ☐

مخاطر متعلقة بالظروف العامة (الظروف السياسية، الظروف الاقتصادية، الظروف الاجتماعية و غيرها...) ☐

مخاطر ناشئة عن أخطاء البنك ☐

مخاطر ناجمة عن أنشطة الغير ☐

مخاطر أخرى، حدد ..... ☐

.....

2- ما مدى اعتمادكم على العناصر التالية عند اتخاذ القرار الائتماني؟

العبارة	درجة عالية جدا	درجة عالية	درجة متوسطة	درجة منخفضة	دون اجابة
1- شخصية العميل و قدرته على ادارة النشاط					
2- تاريخ التعامل مع المقترض					
3- الغرض من طلب القرض					
4- مدة القرض، و تاريخ السداد					
5- مصدر السداد					
6- طريقة السداد المتبعة					
7- نوع القرض المطلوب و مدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك					
8- مبلغ القرض					
9- الضمانات المقدمة من طرف العميل المقترض					
10- قطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل					
11- معلومات عن التسهيلات الائتمانية للعميل في البنوك الأخرى					
12- نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال طلب القرض					
13- حجم الطلب على المنتج أو الخدمة					
14- نوعية الزبائن و عددهم و فيما إذا كانوا دائمين أو مؤقتين					
15- المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة و أثره على الطلب المتوقع					
16- طبيعة و نوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) و وضعيته إزاء الموردين الحاليين					
17- قدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض و الفائدة					
18- المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه					
19- تأثير القوانين و التشريعات على نشاط العميل					
20- استشارة من مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق					

3- ما هي مصادر معلومات المحلل الائتماني عن المؤسسة طالبة القرض (العميل) ؟

(يمكن اختيار أكثر من اجابة) ☐

- العميل المقترض نفسه ☐
- الوثائق ☐
- الزيارة الميدانية للمؤسسة ☐

☐

- التحقق الخارجي
- الموردين
- العملاء ☐
- المنافسون ☐
- مركزية المخاطر ☐
- مركزية عوارض الدفع ☐

ثالثا: أسئلة تتعلق بالمعلومات المالية للعميل طلب الائتمان:

1- هل تطلبون معلومات مالية عن الشركة طالبة الائتمان؟

دائما ☐ غالبا ☐ أحيانا ☐ لا نطلب ☐

في حال إجابتكم على السؤال السابق نرجو الإجابة على الأسئلة التالية:

2- هل يشترط أن تكون المعلومات مدققة من طرف محافظ الحسابات؟ نعم ☐ لا ☐

3- ما هي القوائم المالية التي تطلبونها؟ : الميزانية ☐ جدول حسابات النتائج ☐

جدول تدفقات الخزينة ☐ ما سبق ☐

4- ما هو عدد القوائم المالية التي تطلبونها؟

لسنة واحدة ☐ لسنتين ☐ لثلاث سنوات ☐ أكثر من ذلك ☐

5- ما هي درجة الثقة في القوائم المالية؟

ثقة ضعيفة ☐ ثقة متوسطة ☐ ثقة مرتفعة ☐ دون إجابة ☐

6- هل تأخذون المعلومات المالية في القوائم المالية كما هي أو تقومون من التحقق من صحتها؟

نأخذها كما هي ☐ نتحقق من صحتها ☐ دون إجابة ☐

7- ما هي درجة الاعتماد على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني؟

لا يعتمد ☐ اعتماد منخفض ☐ اعتماد متوسط ☐ اعتماد مرتفع ☐ دون إجابة ☐

8- ما هي النسب التي تعتمدون عليها في إجراء عملية التحليل المالي؟

نسب السيولة ☐ نسب النشاط ☐ نسب الربحية ☐ نسب المديونية ☐

نسب السوق ☐ نسب توازن الهيكل المالي ☐ نسب المردودية ☐ دون إجابة ☐

9- في حال عدم طلبكم لمعلومات مالية ما سبب ذلك؟ لعدم قدرة موظف الائتمان على إجراء التحليل المالي

لأن المعلومات غير متوفرة ☐ لأن المعلومات غير دقيقة ☐

☐ ☐

لعدم قدرة موظف الائتمان على إجراء التحليل المالي أسباب أخرى،
أذكرها.....
.....

الملحق رقم 02: جدول يوضح المتوسط الحسابي لتكرارات الأهمية في اتخاذ القرار الائتماني للعوامل الخاصة بالعميل و العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني

	درجة الاعتماد في اتخاذ القرار الائتماني
1- شخصية العميل و قدرته على ادارة النشاط	2,07
2- تاريخ التعامل مع المقترض	1,48
3- الغرض من طلب القرض	1,63
4- مدة القرض، و تاريخ السداد	2,07
5- مصدر السداد	1,78
6- طريقة السداد المتبعة	2,22
7- نوع القرض المطلوب و مدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك	1,48
8- مبلغ القرض	2,07
9- الضمانات المقدمة من طرف العميل المقترض	2,07
10- قطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل	2,07
11- معلومات عن التسهيلات الائتمانية للعميل في البنوك الأخرى	1,63
12- نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال طلب القرض	1,92
13- حجم الطلب على المنتج أو الخدمة	1,48
14- نوعية الزبائن و عددهم و فيما إذا كانوا دائمين أو مؤقتين	1,92
15- المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة و أثره على الطلب المتوقع	1,78
16- طبيعة و نوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) و وضعيته إزاء الموردين الحاليين	1,48
17- قدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض و الفائدة	1,63
18- المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه	1,48
19- تأثير القوانين و التشريعات على نشاط العميل	2,37
20- استشارة من مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق	1,78

الملحق رقم 03: جدول يوضح المتوسط الحسابي لتكرارات الأهمية في اتخاذ القرار الائتماني لعناصر نظام 5C's

	درجة الاعتماد في اتخاذ القرار الائتماني
شخصية العميل	1,74
القدرة على الاستدانة	1,73
الضمان	2,07
المناخ العام	1,93
رأس المال	1,78